

أسرار
لقضية
ي هزت ضمير مصر

U. S. NAVAL MEDICAL RESEARCH UNIT NO. 3
FLEET POST OFFICE
NEW YORK 09527

جديدة فى قضية د . عبد العزيزسليمان

نص أسباب طعن النيابة

إلى

بالنقض فى حكم



لمنع الازدواج بين النيابة والمدعى الاشتراكى

عبد العزيز

بحصانة أساتذة الجامعات

حرية وعدم عزلهم

مدير الجامعة

قدم للرأى الع

WORLD HEALTH ORGANIZATION

ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ

6 August 1980

TO WHOM IT MAY CONCERN



قضية عبد العزيز سليمان :

غيرت الدعوى

تطبيق مواد الاتهام

محكمة الجنايات تستمع الى

يقدمون

المحكمة بسلامه التصرفات

منهم على عجل ولم يفحصوافيه

وثائق البراءة

ean as Princip

et vehicles for transport

Egyptian Pounds in 1977. These v

قضية الدكتور
عبد العزيز سليمان

أحمد الأسوانى

الفصل الأول

أسرار القضية التى هزت ضمير مصر

قضية الدكتور عبدالعزيز سليمان

بقلم : أحمد الأسوانى

بسم الله الرحمن الرحيم

" يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبإٍ فتبينوا
أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين "
صدق الله العظيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
" عدل ساعة خير من عبادة الدهر كله "

المقـــــدمة

هـذه القضية التى كانت الأولى من نوعهـا فى مصر .. فلم نسمع من قبـل أن رئيس جامعـة وضـع فى قفص الاتهـام متهما ، بتهـم تمس ذمتـه المالية ·· فرئيس الجـامعة دائمـا قدوة للاسـاتذه والطـلاب ·· لـذا كان طبيعيا أن تهـز القضية ضمير مصر بأثرها شيوخها وشبابها وجيلها الصاعد الذى ينظر الى أساتذته نظرة التقدير والاعجاب ·

وفى اطـــار هـــذه القضية أثيرت مشـــكلات عـدة ، ورويت قصص مختلفـة ، وبات الناس ينتظرون ، ويتطلعون الى حكم القضـاء العـادل ، حتى تستقر النفوس ، وتهـدأ الألبـاب ·· قيـل حـديث طويل عن البواعث التى أدت الى الاتهـام ، وأمتلأت محـاضر جلسـات المحاكمة الجنائيـــة بأقوال تشير الى أناس بأنهم وراء هـذا الاتهـام ·

وقيـــل حـديث طـويل عن شـخصية الدكتور عبد العزيز ســـليمان ، وحـزمه فى الادارة ·· الأمر الذى دفـع بعض المغرضين ·· ممن أوذوا بسبب ادارته الحـازمة ·· فارتفعت صيحاتهم تشكو وتشكك فيـه ·

وفى هـــذه القضية ثار حـــديث طـويل عن دور الـرقابة الاداريـة فى التحريات ، ومدى اعتمادها على شكاوى ·· !! بعض الموظفين بالجامعه وأمتلأت صفحات محاضر جلسات محكمة جنايات القاهرة ·· بأسئلة رئيس المحكمة المستشار عادل صدقى لاستجلاء الحقيقة فى هذه النقطة ، وجـــاء حكم محكمة الجنايات ·· فدمغ تقرير التحريات بعدم الجدية ·

وفى هذا الشأن أثارت هذه القضية مشكلة الضمانت التى يجب أن يتمتع بها المواطنون لحمايتهم من الشكاوى الكيدية .

وثار حديث قانونى طويل فى هذه القضية حول طبيعة الأموال المرسلة من هيئات أجنبية ، لتمويل البحث العلمى فى الجامعة .. وهل هى أموال عامة .. أم أموال خاصة ومدى خضوعها لرقابة الجهاز المركزى للمحاسبات ؟ !.

وفى هذه القضية - أيضا ثار حديث طويل حول حصانة أساتذة الجامعات ورجال القضاء والصحافة والضمانات التى يجب أن يتحلوا بها لضمان حسن أداء وظيفتهم وحرية فكرهم .

وفى هذ القضية أثيرت مناقشات حادة حول بعض الأساتذة الذين يستمدون قوتهم داخل الجامعة من مؤازرة شخصيات هامة خارج الجامعة ... وما مدى استقلال الجامعة فى ادارة شئونها - بعيداً عن المؤثرات الخارجية .

وفى هذه القضية ثار حديث طويل عن ازدواج جهات الادعاء والتحقيق والمحاكمة .. ورأينا على اثرها تصريحات للنائب العام ووزير العدل ... للتحذير من ازدواج جهات القضاء .

قال المستشار صلاح الرشيدى النائب العام فى حواره بجريدة الأهرام بعددها الصادر فى ٢١ ينـاير ١٩٨٢ - ان هناك تداخلا وازدواجا فى الاختصاص للسلطة القضائية المخولة للنيابة العامة طبقا للقانون والدستور . يترتب عليه اعادة النظر فى قانون العيب وتعديله ، وما يترتب عليه من اختصاصات مماثلة لجهات أخرى .

وقـال المستشـار عبد القـادر أحمـد على المـدعى العـام الاشتراكى فى جـريدة الأهـرام بعـددها الصـادر فى ٣٠ ينـاير ١٩٨٢ ‥ ليس هناك أى تداخل أو تعـارض فى الاختصاصات ٠

وقـال المستشار أحمـد سمير سـامى وزير العـدل فى نفس الجـريدة بعـددها الصـادر فى ١١ فبـراير ١٩٨٢ ‥ بصراحة : هناك شبهة ازدواج قائمة كشفته القضية عند التطبيق ، وأنا أوافق على اعـادة التنسـيق بين التشريعات القـائمة لمنـع الازدواج بين النيـابة العامة والمدعى العام الاشتراكى ‥ !! ‥ وان كان المـدعى العـام الاشتراكى له ما يبرره ٠

وأثارت هذه لقضـية مشكلة حجية أحكام محـكمة القيم على محكمة الجنـايات ‥٠ وقـد حسمت المحكمة تلك المشكلة حين بينت أنه لا حجية لأحكـام محكمـة القيم فى مواجهتها ٠

وفى هـذه القضية أثيرت مشكلة تتعلق بتقارير خبراء وزارة العدل ٠ ومـدى ما يجب أن تتحلى به من دقـة ، واكتمـال ‥ فرأينا تقـارير مبدئه تقـدم فى جلسة المحاكمة وتصـدر المحكمة أحكاما بنـاء عليها ‥ ثم تستكمل هـذه التقـارير ، فتاتى بنتيجة عكسية ‥ لمـا آتت به التقـارير المبدئية على نحـو يغير من وجهـة النظـر فى الدعوى ٠

وتثور فى هـذه القضية مشـكلة الحراسـة ، والتصرف فى الأمـوال الخاضـع تحت الحراسـة ‥ وما مدى تأثير الحـكم الصادر من محـكمة الجنـايات ببراءة المتهم فى وضعه تحت الحراسـة ٠

كل هـذه تسـاؤلات ‥ ومشكلات زخـرت بهـا أوراق الدعـوى ٠ وتعلق اهتمام الـرأى العـام على نحـو لم يسبق له مثيل فى مصر ‥٠ هـل

لأن المتهـم هـو الدكتـور عبد العـزيز سـليمان رئيس جـامعة عين شمس السـابق ٠٠٠ أم للمشـكلات القـانونية والجامعية والعـامة التى أثارتها هذه القضية ؟! أم لأسباب أخرى ؟ ٠٠ أم لكل هذه الأمور مجتمعة ؟

ومنهنا كان لابد أن نسجلملف هذه الدعوى٠٠فنضع هذا الكتاب للقارىء بغية توثيق أهم ما جـرى فيها من وقائع قانونية ، حتى تكون مرجعا فى يد كافة المتهمين بالمشـكلات التى أثارتها هـذه القضية الهـامة وخاصة من رجـال القـانون ٠

وان هـذا الكتاب لهو الفصـل الأول فى قضـية الدكتـور عبد العـزيز سليمان أمام محكمة الجنايات وجهـات تحقيق تداولتها ٠٠ فلازالت فصول أخـرى لـم تكتمل ٠٠٠ فالفصـل الثانى هو مصـير القضية أمام محكمـة النقض ، والفصـل الثالث هو مصير تحقيقات نيـابة الأموال العـامةالعليـا مـع الدكتور عبد العـزيز سليمان ٠

ونحن اذ نعرض هـذا الوضـوع نقدمه بماله وما عليه لا نبتغى غير توثيق اجـراء المحـاكمة العلنية التى اتبعت فى قضية هامة من أهـم قضـايا العصـر ٠

وهـذا الكتـاب انمـا هو حصيلة متابعـة لهـذه القضية فى محكمـة الجنـايات ومـا أثير فيهـا من خـلال جلسـات المحاكمـة العلنيـة أردنـا أن نسجلها ونوثقها مجـردة وأردنا أن نشرك القـارىء الذى يهمـه أن يتـابع معى ، ما حفلت به من وقائع وقضـايا وأفكار ٠

ولازال ملف القضية مفتوحا من الناحيـة القانونيـة أمـام محكمـة النقض ٠٠٠ وعند الكلمة النهـائية فيهـا سـوف نقدمها فى جزء لاحق

فى صورتها الموثقة ‥ لتكون مرجعا هاما فى متناول كل المهتمين من القراء ٠

وشأننا فى ذلك التسجيل والعرض الوثائقى ‥ كشأن أى صحفى فى مصر والعالم الخارجى فى الاهتمام بتسجيل متابعته للاحداث ولاى قضية ما ‥ يكون لها الأهمية لما أثير فيها من مشكلات أو جدل قانونى وقضايا ‥ قد رأينا تسجيلها لأهمية طرحها ‥٠

ولا غرابة ـ بعد فى أن تبقى كلمة :

ونحن اذ نقدم هذا الكتاب للقارىء الكريم فى جزئه الاول من فصول هذه القضية فى مراحلها الاولى ، انما نعرضه فى ثوب وثائقى جديد ، وفى عهد جديد ‥ عهد الطهارة والنقاء ، ومن منطلق لا حجر على الرأى فيما يسجله مواطن من أحداث لابراز الحقائق ٠

وما كان الرأى منذ ولد الانسان ‥ الا وهو محصلة تفكير لعقل هذا الانسان ‥ وكما قال الاديب المفكر الكبير الاستاذ الراحل : عباس محمود العقاد فى كتابه : « التفكير فريضة أسلامية » ‥ « وفريضة التفكير فى القرآن الكريم تشمل العقل الانسانى بكل ما احتواه من هذه الوظائف بجميع خصائصها ومدلولاتها ، فهو يخاطب العقل الوازع ، والعقل المدرك ، والعقل الحكيم الرشيد ، ولا بذكر العقل عرضا مقتضبا ، بل يذكره مفصلا على نحو لا نظير له فى كتاب من كتب الاديان »

ومن منطق هذا العهد الجديد الذى يعلن لنا فى مطلعه المشرق ويطالبنا بأن نتحلى بالصدق والامانة ، ونقاء الضمير ، وبذلك كله ‥ يكون لحرية الرأى باب مفتوح دائما وأبدا ، وليكون أيضا للعقل وما احتواه من أفكار ، قداسة وضمانات كاملة لكل مواطن مصرى ‥

لذلك رأينا عرض كتابنا فى عهده الجديد فى اطار القاعدة القائلة « لا حجر على رأى المواطن » • رغبة فى ابراز الحقيقة أينما وجدت •• كما صرح بذلك المعنى فى جريدة الجمهورية السيد الرئيس محمد حسنى مبارك رئيس جمهورية مصر العربية فى حديث له بقوله « لا حجر على الرأى للمواطنين » وأيضا فى حديث آخر نشرته جريدة الاهرام بعددها الصادر فى ١٧ مارس ١٩٨٢ بمناسبة اجتماعه ولقائه مع الهيئة البرلمانية لمحافظتى القاهرة والجيزة •

قال الرئيس محمد حسنى مبارك لا أستطيع أن أقول للمواطنين غير الحقيقة ، ويجب أن يعيشوا المشكلة والواقع •

وانه لكتاب نرجو به محاولة ايضاح الحقيقة فقط • التى غابت عن حياتنا طويلا •• فالى مزيد من الحريات والضمانات والوسائل المؤدية اليها • لنجد مكانا مستقرا أمينا فى بلدنا مصر •• وليسود الامن والصدق وقول الحق فى عهد رئيسنا الجديد السيد محمد حسنى مبارك الذى يتطلع اليه الشعب كله بحب عميق وينظر اليه بعين الرضا والارتياح فى تحقيق ما يصبو اليه من آمال وحياة أفضل وأمثل •

وفقه الله وسدد خطاه لما فيه صلاح ، واصلاح هذا البلد ، ليسعد شعب مصر كله فى ظل عهده الجديد بالرخاء والطمأنينة وسيادة القانون •

وفق الله سبحانه وتعالى قضاءنا والمسئولين جميعا نحو رفع راية الحق والعدل •• حتى تجد هذه الحقيقة المنشودة والمرجوة مكانها الصحيح ، وطريقها الامثل •

والله الموفق : انه نعم المولى ونعم النصير •

فى ١٧ يناير ١٩٨٢ ـ مصر الجديدة

المؤلف

هذا الرجـــل

* لمحة سريعه
* عن حياة الدكتور
عبد العزيز سليمان
العلمية ونشاطه
* السلطة والرجل المرموق



الدكتور / عبد العزيز سليمان

(هـــذا الرجـــــل)



وهذه لمحات سريعة عن حياة الدكتور عبد العزيز سليمان وتاريخه العلمى ليكون القـــارىء منذ البداية على علم موجـــز بحيـــاة ومكانة الرجـــل من الناحية العلمية والادبية وأنشـــطته الاجتماعية فى مصر وخارجها :

تاريخ الميـــلاد : أول نوفمبر ١٩٢٠

محـــل الميـــلاد : ميت أبو عرب ـ الزقازيق ـ الشرقية

التـاريخ العلمى : بكالوريوس علوم درجة خاصـــة بمرتبة الشرف ١٩٤٢م
ماجستير علوم من جامعة القاهرة ١٩٤٦
دكتوراه من جامعة مينسوتا بأمريكا ١٩٥٠

التاريخ الوظيفى : معيد بكلية العلوم جامعة القاهرة ١٩٤٢ ـ ١٩٤٧م
عضـــو بعثـــة بأمريكا ١٩٤٧ ـ ١٩٥٠م
مدرس وأستاذ مساعد بعلوم الاسكندرية ١٩٥٠ ـ ١٩٥٤م
أستاذ مساعد بكلية العلوم جامعة عين شمس ١٩٥٤ ـ ١٩٦١م
رئيس قسم ووكيل كلية العلوم جامعة عين شمس ١٩٦٢ ـ ١٩٦٩م
عميد كلية العلوم بجامعة عين شمس ١٩٦٩ ـ ١٩٧١م
نائب رئيس جامعة عين شمس ١٩٧١ ـ ١٩٧٧م
رئيس جامعة عين شمس ١٩٧٧م
وبقرار جمهورى فى مايو ١٩٧٧ محدد لمدة رئاسة الجامعة حتى ٣١/١٠/١٩٨٠م

الواجبات والانشطة الوظيفية : القيام بأعبـــاء كل الوظائف التى تولاها بكفاءة تامة يشهد بها الترقى فى السلم الوظيفى حتى نهايته ٠

الانشطة العلمية : القيام بواجبـــات تعليم الطلاب لمرحلة البكالوريوس والدراسات العليا وقد حصـــل عشـــرات أشـــرف عليهم على درجات الماجستير والدكتوراه ٠

البحوث العلمية : أجرى ونشـــر ما يقرب من مـائة بحث علمى قـدرت فى مصر والخارج ـ اشـــترك ورأس العديد من المؤتمرات العلمية فى مصر والخارج ٠

عضوية الجمعيات العلمية :

نائب رئيس الجمعية المصرية للطفيليات (منتخب)

وكيل الجمعية المصرية لعلم الحشرات (منتخب)

عضو مجلس ادارة أكاديمية العلوم الاهلية (منتخب)

عضـــو جمعية السيجماساى الامريكية

تمثيل الجامعة فى الهيئات (بحكم الوظيفة) :

عضو مجلس أكاديمية البحث والتكنولوجيا

عضو المجلس الاعلى للجامعات منذ ١٩٧١ وحتى الآن ٠

عضو المجلس القومى للعلوم ٠

عضو المجلس القومى للثقافة ٠

الارتباطات بهيئات علمية أجنبية وعالمية :

ـ عضو اللجنة الدائمة للملاريا بالشـــرق الاوســط (منظمة الصحة العالمية)

ـ المشرف على عدة مشاريع بحثية فى الملاريا والامراض الطفيلية (هيئة البحرية الامريكية) وزارة الصـــحة الامريكية ٠

المشرف على مركز التدريب للملاريا بجامعة عين شمس منظمة الصحة العالمية)

ـ خبير منظمة الصحة العالمية (١٩٥٧ ـ ١٩٥٩)

الريادة الطلابية :

رائد لجان اتحاد الطلبة ١٩٥٠ - ١٩٧١

رائد شباب جامعة عين شمس ١٩٧١ - ١٩٧٧
ورئيس مجلس اتحاد الطلبة

الانشطة السياسية :

أمين لجنة الاتحاد الاشتراكى بكلية العلوم
١٩٦٢ - ١٩٦٦

مسئول الجامعات بالاتحاد الاشتراكى ١٩٦٨ - ١٩٧٠

عضو الامانة العامة بالاتحاد الاشتراكى ١٩٦٨ - ١٩٧٠
ومقرر لجنة البحث العلمى

عضو أمانة القاهرة ١٩٦٨ - ١٩٧٠

سكرتير حزب مصر بدائرة مصر الجديدة
١٩٧١ - ١٩٧٢

(أقسام مدينة نصر - النزهة - مصر الجديدة)

عضو اللجنة التأسيسية للحزب الوطنى الديمقراطى
١٩٧٨

أنشطة عامة أخرى :

- عضو لجنة تاريخ ثورة ٢٣ يوليو ١٩٧٥ - ١٩٧٧
(المسئول عن الجوانب العلمية)

- عضو لجان المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

(مستمر) فى التأليف والشئون العلمية

- عضو لجان تطوير العلوم (البيولوجى)
مركز تطوير العلوم بجامعة عين شمس

- أمين صندوق نقابة المهن العلمية ١٩٦٦ - ١٩٦٨

- رئيس مؤتمر البيولوجيين العرب ١٩٧٧

بيان بالدرجات العلمية التى منحت تحت اشراف
الأستاذ الدكتور / عبد العزيز سليمان
(وبالاشتراك مع آخرين)

كشف (١)

أولا : درجة الماجستير

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث أثناء منح الدرجة
١	أحمد محمد قلقيلة ١٩٥٣	مرض تورد القمة فى الموز ونقله بحشرة المن	علوم الاسكندرية
٢	سعاد أبو السعود السيد ١٩٥٦	دودة ورق القطن وأثر المبيدات عليها	علوم الاسكندرية
٣	على عبد المجيد أبو على ١٩٥٩	تشريح وتاريخ حشرة أسد المن	علوم عين شمس
٤	محمد نظيم شحاته ١٩٦٢	تركيب وبيولوجيا ومقاومة النمل النجارى	تربية عين شمس

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث أثناء منح الدرجة
٥	مارى تريز حنا ١٩٦٥	دراسة بيئية وبيولوجية لبعوض الأنوفيليس فرعونى	المركز القومى للبحوث
٦	نوال زهدى محمد زهدى ١٩٦٦	تركيب غدد الحرير وأنزيماتها فى دودة القز	علوم عين شمس
٧	رضا محمد عبده ١٩٦٦	دراسات معلمية وحقلية على قافزات أوراق القطن	علوم عين شمس
٨	هناء أسعد باسيليوس ١٩٦٧	دراسة على الفيروس المسبب لمرض تبرقش الكوسة وأنتقاله بالحشرات	وزارة الزراعة
٩	نعيمة عبدالرؤوف عبدالرازق ١٩٦٧	دراسة مرفولوجية وبيولوجية وحساسية تربس الفيكس للمبيدات	علوم عين شمس
١٠	بهيرة محمود الصواف ١٩٦٧	دراسة وتركيب غدد الرائحة والعيون المركبة فى فراشتى دودة ورق القطن ودودة اللوز القرنفلية	علوم عين شمس

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث أثناء منح الدرجة
١١	مايسه محمد عبد القادر ١٩٦٨	دراسة تأثير بعض المبيدات الحديثة على ذبابة الخل (دروسوفيلا ميلا نوجستير)	علوم عين شمس
١٢	صفوت عزمى دوس ١٩٦٨	دراسة على الذبابة البيضاء التى تصيب محاصيل الخضر	وزارة الزراعة
١٣	وفاء رضوان ١٩٦٩	بيولوجية وحساسية بق الفراش للمبيدات	علوم عين شمس
١٤	وداد أحمد عطوة ١٩٦٩	دراسات عن تأثير البكتريم باسيلس ثرنجنسز على بعض يرقات حرشفية الأجنحة	المركز القومى للبحوث
١٥	ليلى صلاح الدين الشريف ١٩٦٩	دراسة بعض أنواع النمل الأبيض فى الجمهورية العربية المتحدة خاصة فى المناطق الصحراوية	علوم عين شمس
١٦	شريف السعيد محمد ١٩٧٠	دراسة سلوك وحساسية بعض أنواع بعوض الأنوفيليس للمبيدات	علوم عين شمس

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث أثناء منح الدرجة
١٧	ماهر لوقا وهبه ١٩٧١	دراسة بيولوجية على بعض أنواع خلم الموالح فى مصر	وزارة الزراعة
١٨	محمد سعد حامد ١٩٧١	العوامل السيتولوجية والوراثية التى تحدد حساسية مناعة بعوض الأنوفيليس للمبيدات	علوم عين شمس
١٩	سناء عبد المجيد طولان ١٩٧١	دراسة تحليل الأثر الباقى للمبيد على الخضروات والفواكه فى جمهورية مصر العربية	وزارة الزراعة
٢٠	عادل محمد جاد ١٩٧٢	أثر الغذاء على نمو وتكاثر دودة ورق القطن	علوم عين شمس
٢١	وسيم أحمد عيسى ١٩٧٢	مناعة بعوض الكيولكس للمبيدات اللوروهيدرو - كربونية	وزارة الداخلية
٢٢	أشرف السعيد محمد ١٩٧٢	دراسة بيولوجية وسلوك الصوصور الألمانى ومدى استجابته لفعل المبيدات	علوم عين شمس

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث أثناء منح الدرجة
٢٣	سعيد محمد حسن ١٩٧٤ (سودانى	دراسات على ذبابة الرمل (فيليوتومس) الناقلة لكالاازار فى السودان	وزارة الصحة بالسودان
٢٤	احمد عزب حسن موسى ١٩٧٤	أثر الحرارة على نمو وخصوبة دودة ورق القطن	علوم عين شمس
٢٥	آمال ابراهيم سيف ١٩٧٥	أثر فيروسات البطاطس على النشاط البيولوجى لبعض الحشرات الناقلة لها	علوم عين شمس
٢٦	سعيد مرسى ١٩٧٧	حصر وتصنيف عائلة براكونيدى فى جمهورية مصر العربية	علوم عين شمس

ثانيا درجة الدكتوراه

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث أثناء منح الدرجة
١	د. سعاد أبو السعود ١٩٦٢	تركيب وخواص شعيرات الحس على شفيه الذبابة المنزلية	علوم عين شمس
٢	د. طوسون على مرسى ١٩٦٤	دراسات على قدرة بعض الحشرات الناقلة للأمراض وغيرها على نقل طفيل النكسوبلازما جندياى	طب عين شمس
٣	د. محمد نظيم شحاته ١٩٦٦	دراسة تأثير بعض المبيدات على الذباب المنزلى	تربية عين شمس
٤	د. بهيرة محمود الصوافى ١٩٧١	أثر المبيدات الحشرية الكيمائية على الجهاز التناسلى والتكاثر فى دودة ورق القطن	علوم عين شمس
٥	د. عادل ابراهيم مردان ١٩٧١	دراسة بعض العوامل النباتية على حساسية بعض الحشرات حرشفية الأجنحة للأمراض البكتيرية	علوم عين شمس

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث أثناء منح الدرجة
٦	د. نعيمة عبد الرؤوف ١٩٧٢	دراسة سمية بعض فطريات المخازن المرتبطة بالحشرات (حشرات الحبوب المخزونة)	علوم عين شمس
٧	د. وداد أحمد عطوة ١٩٧٤	العوامل المؤثرة على فاعلية بعض الميكروبات المسببة لأمراض الحشرات في مكافحة آفات النباتات	المركز القومى للبحوث
٨	د. شريف السعيد محمد ١٩٧٠	دراسة بيولوجية لبعض أنواع بعوض الأنوفيليس وعلاقتهما بنقل الملاريا	علوم عين شمس
٩	د. صفوت عزمى مرسى ١٩٧٥	دراسات بيولوجية على دودة ورق القطن والخسارة التى تسببها لمحاصيل بعض الخضر	وزارة الزراعة
١٠	د. ممدوح ماهر مطر ١٩٧٦	دراسة أثر بعض المبيدات الكيماوية على حيوية وفاعلية البكتريا المسببة للأمراض الحشرية	المركز القومى للبحوث
١١	د. د. مارى تريز حنا ١٩٧٧	دراسات تشريحية وبيولوجية وسيتلوجية على بعض أنواع بعوض الأنوفيليس المصرى	المركز القومى للبحوث

درجة الماجستير

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث
١	هدى على فريد ١٩٧٧	بيولوجى الأنوفيليس مالتيكولور فى نقل الملاريا تحت ظروف تجريبية	علوم عين شمس
٢	ماجدة حسن عبد العزيز ١٩٧٨	دراسات هستوكيمائية على توزيع أنزيم كولين أستريز فى البعوض	علوم عين شمس
٣	عادل صبحى العقاد ١٩٧٨	دراسة مقارنة كفاءة بعوض أنوفيليس فرعونى كوستانى الناقل للملاريا (بيولوجية وبيئية ونقل أمراض)	علوم عين شمس

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث
٤	جوهرة عبد الرشيد محمود ١٩٧٨	دراسة على البروتوزوا المصاحبة لبعض أنواع البعوض في مصر	علوم عين شمس
٥	نادية محمد على أبو جبل ١٩٧٨	دراسة على مسببات الأمراض التى تصيب بعوض الأنوفيلس مالتيكولور بمحافظة الفيوم	علوم عين شمس
٦	منى أحمد شكرى ١٩٧٨	عدوى بعوض أنوفيليس مالتيكولور وأنوفيليس فرعونى بطفيل بلازمود فيعاكس وبلازمود بيوم فالسبارم	علوم عين شمس
٧	مفيدة نصيف شاروبيم ١٩٧٨	دراسات على حساسية أو مناعة بعوض الأنوفيليس فرعونى الناقل الأساسى للملاريا فى مصر وبعوض كيولكس بيبانز الناقل للملاريا	وزارة الصحة
٨	هيلدا يوسف واصف ١٩٧٨	المقارنة البيولوجية لطفيل الخفافيش فى مصر من نوع أرجس وبصفة خاصة التغيرات التركيبية فى نوع أرجس بويتى	وحدة بحوث البحرية الأمريكية

رقم	اسم الباحث	عنوان البحث	جهة عمل الباحث
١	أحمد عزب موسى ١٩٧٦	دراسة بيولوجية وأيكولوجية لأنواع بعوض الأنوفيليس للملاريا بمحافظتي الوادي الجديد والفيوم	علوم عين شمس
٢	محمد أمين قنساوى ١٩٧٦	دراسة بيولوجية وتوزيع بعوض الأنوفيليس بمصر	علوم عين شمس
٣	مجدى جبريل شحاته ١٩٧٦	استقصاء وبائى فى ضوء كثافة البعوض الناقل للملاريا فى القوى الممثلة للدلتا ووادى النيل	علوم عين شمس
٤	جيهان عبد العليم حافظ ١٩٧٨	دراسة بيولوجية وفسيولوجية على بعوض أنوفيليس ستيفنساى بعد العدوى بملاريا القوارض والانسان	علوم عين شمس

رضاء السلطة والرجل المرموق

ان لقضية الدكتور عبد العزيز سليمان رئيس جامعة عين شمس بداية تقدمها من خلال سرد العديد من المقالات والاراء المنشورة بقلمه ورأيه على صفحات الجرائد اليومية يوم أن كان مسئولا سياسيا ورئيسا للجـامعة حتى وصل الى مكانة مرموقة فى الدولة ·· فماذا نشرت الصحف ؟ وماذا قدم وقال من رأى كان عليه لو له ؟ وكل شىء ينتهى الا ما خطته الايدى ··

ومما جاء من بين سـلسلة المقالات والعديد من الاراء المنشـورة فى الصحف عن لسـانه وبقلمه قالت : جريدة الجمهورية فى عددها الصـادر فى ٢٤ نوفمبر عام ١٩٧٧ تحت عنوان : « مفتـاح الحل » فقـال : ·· أنا أقول للذين لا يعرفون « السـادات » انه يمتلك صـفات القيادة الجريئة غير التقليدية قادرا على الاحتكام الى المنطق ليس فى نفسه فقط ، ولـكن فى غيره أيضـا ·· انه رجل جرىء شـجاع يعد ويفى دائما ، ويستهين دوما بصيحات الحاقدين والمشـككين ··

وأعتقد أن رحلة الرئيس السـادات لاسرائيل · الفرصـة الكاملة والاخيرة للسلام ، ان كانوا يرغبون حقـا فى سـلوك طريقة ، وجعـل العالم كله حكما بيننا وبينهم ·

لقد قام السادات بتلك الخطـوة وهو يملك زمام الموقف وحرية الارادة والرغبة الدائمة فى تحرير أرضـنا ان سلما أو حربا ·

ويوم أن كان الدكتور عبد العزيز سليمان **نائبا لرئيس الجامعة** جاء على لسانه وبقلمه فى جريدة الأهرام بعددها الصادر فى ٦ فبراير ١٩٧٦ تحت عنوان : « التحالف أقوى الصيغ وأنسبها لنا » قال : فى احدى صفحاتها :

شغل موضوع المنابر الرأى العام لفترة طويلة ٠ كانت الجامعة احدى الجهات وأهمها من حيث مادار حول الموضوع من مناقشات فى لقاءات على جميع المستويات تنفيذية وسياسية على السواء ، وطرحت فى هذه اللقاءات أرء لمختلف الفئات العاملة بالجامعة من هيئة التدريس والمعيدين والموظفين والعمال والطلبة ـ ويتبلور من كل ذلك رأى موحد عام وهو أنه « **لم يكن الوقت قد حان لطرح الفكرة ككل** » فان صيغة « **تحالف قوى الشعب العاملة** » لم تؤت ثمارها كاملة بعد ولو أنها أعطيت الفرصة لامكن ان تحقق الاهداف المرجوة ٠٠ مما لاشك فيه أنه لا صيغة **تفضل هذه الصيغة البتة ٠٠ من حيث تضافر الفئات الخمس لقوى الشعب رغم اختلاف مصالحها من الناحية العامة عن بعضها البعض** ، متناولة كل منها عن تحقيق لمصالحها الفئوية الذاتية بالكامل فى سبيل تحقيق مصالح باقى الفئات المتآلفة معها ـ فالفئات الخمس كل منها تنازل عن جزء من مصالحها فى أثرة لتحقيق أكبر قدر من مصالح الآخرين الى جانب تلك المصالح الذاتية ٠ وبهذا الاسلوب رسم التحالف مثلا فى الاتحاد الاشتراكى سياسته وأهدافه ، ٠٠ وهو قد فعل ذلك مع تركيزه وحرصه على مصالح الفئتين الاقل تمكنا من التعبير عن مصالحها فى الماضى ، حيث لم يتوفر لهما تكافؤ الفرص مع باقى الفئات وهما ألا العمال والفلاحين ٠

ولا شك أن أى فئة لو أرادت أن تنفرد وحدها برسم سياسة لمصالحها لضربت بمصالح الفئات الاخرى عرض الحائط ، ٠٠ ولو أن

فئة واحدة أرادت أن تسير الامور لصالحها • وجمعت لذلك قواها من حيث عدد أعضائها ــ لما توفر لهذه الفئة من حيث الكثرة العددية ما توفر لقوى التحالف ••

فالاتحاد الاشتراكى اذن : **صيغة قوية من حيث فلسفة تكوينه ومن حيث واقعية عمله وكثرة عدد أعضائه وليس من الصالح فض هذه** الصيغة والستبدالها ببديل غيرها فى المرحلة الحالية التى يعاد فيها بناء الدولة اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا وعسكريا •

لكل هذا يجمع الرأى العام على أنه كان من الواجب الابقاء على هذا التحالف بصيغته الحالية لفترة يمكن فيها من تحقيق ما رسمه من أهداف تتضمن رفع الكفاءة ، وزيادة الانتاج والانتقال بالدولة الى مصاف الدول العصرية •• وتوفير الرخاء والسعادة للمواطنين •

فلصالح الفئات المتحالفة يجب أن **تستبقى فكرة التحالف على** أن يمارس الاتحاد الاشتراكى عمله بفاعلية وايجابية وواقعية اكثر ، ولا يقف أعضاء الاتحاد الاشتراكى دائما مدافعين فقط بل آن الاوان للاختلاف فى الرأى اختلافا يضمن تحقيق الصالح العام •

وفى جريدة الجمهورية بعددها الصادر فى ٢١ يوليو عام ١٩٨١ تحت عنوان « الحزب الجديد كما أتصوره » سجل بقلمه أيضا وعلى لسانه فقال : **لم أندهش ، ولم أنزعج أبدا لقرار الرئيس محمد أنور السادات** بالنزول الى الميدان مكافحا على رأس جيش كفاح يهزم به آلام شعبه ، ويوفر لهم تكافؤ الفرص ، ويصلح ما تراكم من عيوب •• **ولم أندهش لاننى** أعلم جرأة السادات ويحضرنى فى هذه المناسبة ما حدث من عشر

سنوات عندما نهض أحد الزملاء باللجنة المركزية وطالب الرئيس الراحل جمال عبد الناصر بالعودة والنزول للميدان، ولكنه اعتذر لعدم قدرته على ذلك

وعلى النقيض لم ينتظر الرئيس السادات الى أن يطالبه أحد بذلك ، بل ان رغبته الصادقة ، وعزيمته الاكيدة على الاصلاح جعلته يتطوع ليكون حزبا جديدا ، وأقول يتطوع لهذا العمل لانه ليس هناك ما يدفعه لذلك اللهم الا حرصه على مصلحة بلده وشعبه ..

ولم أنزعج لرئاسته لهذا الحزب بصفتى من حزب مصر ، لان هدف السادات البناء ، وليس الهدم ، وكم طالبنا حزب مصر بأن يخلص نفسه من الكثير من الاخطاء ، وأن يطور أسلوب عمله ليصبح أكثر واقعية ، وأن يستمع للمناقشة والمعارضة ، وأن يعدل خططه بعد دراسة كل أمر من الامور مع ذوى الرأى عامة .. وكانت دعوتى على صفحات الجرائد أن أجعلوا أمورنا وخططنا قابلة للتعديل بناء على ما تسفر عنه المناقشة مع الغير من أهل العلم والمعرفة والخبرة .. مما دفع أحد زملائى الحزبيين باتهامى باننى غير ملتزم ببرنامج حزبى وأوضحت له الفرق .. ، وكنت أتمنى أن تشحذ همة حزب مصر ، وأن يثير حماسه ونشاطه عوامل ضاغطة من داخله بدلا من تصديه لمن يلهب هذا النشاط من خارجه ، وكم تقدمت بنقد لبعض نظمنا ، واقترحت بعض الحلول لها وكانت آرائى تقابل بالتقدير ، ولكنها لا تجد طريقها للتطبيق .

اننى أتصور الحزب الجديد أى الوطنى .. حزبا يجدد شباب مصر وينشطه أو أن يكون حزب الانتفاضة العصرية أو أن يكون حزب الاصلاح ليتولى اصلاح شئون حياتنا ، وأن يضرب المثل كيف تكون الحياة

الحزبية السليمة بقدوة منه حسنة ، وأن يكون حزبا علميا واقعيا له فلسفاته ونظرياته ، ولكن أن يكون أكثر واقعية وأن يلمس نواحى حياتنا المختلفة ملامسة جادة وأن يعالج كل معالجة مكشوفة جريئة صريحة ٠

اننا بلا شك لا نقبل ما فى مجتمعنا من عيوب فعلية بقيادة الحملة لتخليصنا منها ـ كما يتألم العافون ببواطن الامور لعدم نهجنا النهج السليم فى الكثير من مجالات عملنا زراعية كانت أو صحية أو تعليمية ـ ان شئوننا الاجتماعية جميعها بحاجة لانتفاضة جريئة جدا لنتخلص من كل المعوقات وأن نطور أسلوب مجتمعنا الى الاصلح ، وأن نقضى على المعتقدات غير السليمة ، فنحن فى حاجة لتطوير حياتنا بالريف ، وأن نقضى على الامية وبحاجة الى أن نصلح أمر الاسرة ٠٠ **ونظم النسل** ، وفى حاجة لسد احتياجات المجتمع من القوى البشرية المطلوبة ، فى بيئتنا ، وفى هذه المرحلة الدقيقة التى تتطلب يدا تبنى ويدا تحارب ٠

ان نظمنا التعليمية فى حاجة للتعديل ، وشبابنا فى حاجة للرعاية والحماية من الضياع ٠٠

اننى لا أريد أن أعدد العيوب والمآخذ الاجتماعية المتفشية بيننا ـ ولكن أود من كل قلبى أن يهيأ الله لمصر من يخلصها من كل هذه العيوب ، وأن يعدل حياتها الاجتماعية لحياة عصرية ـ اننا يجب أن نكون قدوة للعالم من حولنا ٠

ولا أتصور أن حزب السادات « أى الحزب الوطنى الديمقراطى » فاعل غير هذا كله ـ فهو يريد بالبلد خيرا ولابد سيحققه لها ٠

والى دعاة البغضاء والضغينة أقول : ان الرئيس السادات لا يبغى هدم حزب مصر ، ولا يبغى هدم أشخاص بقدر ما يبغى الاصلاح ، **ولعل فى تكوين الرئيس السادات** لهذا الحزب الوطنى الديمقراطى الجديد الشاب ، ما يوقظ حماس حزب مصر فيفعل كل ما كان متوقعا منه فيصبح أكثر مقدرة على الاداء وأكثر فاعلية فتكون له الغلبة . اننى أنتظر وأتوقع أن يجدد الحزب الجديد شباب مصر .. وأرجو أن يتخذ له شعارا « ان أريد الا الاصلاح ما أستطعت وما توفيقى الا بالله » .

وفى ذات الجريدة بعددها الصادر فى ٢٠ ابريل عام ١٩٧٩ يوم أن كان رئيسا لجامعة عين شمس سابقا كتب بقلمه فى احدى صفحاتها تحت عنوان : « لماذا قلنا نعم .. ؟ » ومما جاء فى بعض فقرات هذا المقال : للاجابة على هذا التساؤل : قال : **نعم لمعاهدة السلام** ، وهى التى تناولت حل قضيتنا التى استمرت ثلاثين عاما ، فى اطار حل شامل للقضية العربية بأكملها ، وحققت لمصر مكاسب تمثلت فى عودة أراضيها ومصادر ثروتها دون ما حاجة .. **كما ربطت المعاهدة أنظار الفلسطينيين** بضمائرهم وشجاعتهم وقدمت لهم أول الخيط لحل قضية عودتهم لارضهم وتحليل آثار المعاهدة ونتائجها تناوله الكثيرون من أهل السياسة والعسكريون ، ولذلك قال فى شأنها الشعب بأكمله نعم قبل أن يستفتى عليها .

وخرجت جموع الشعب تهتف بنعم للسادات فى استقباله عند عودته من واشنطون بعد توقيع المعاهدة ..

قالتها نعم له فى كل المحافل الرسمية فى البلاد من أقصاها لاقصاها .

ـ ومازال هدير جمـــاهير الشعب يملأ آذان المؤمنين بالحق ، ويصم آذان المكابرين بالباطل ٠

تلك هى المعـــاهدة ـ فأمر الاستفتاء عليها قد صدرت فيـه كلمتنـــا مسبقا ٠٠ ولذلك فنتيجة الاستفتاء كانت منكشـــفة واضحة ٠٠ نعم فيما أعتقد لها دلالتها وإن قلت عن المائة فى المائة ، فالنقص الضئيل بقـدر عـدد من فى قلوبهم مرض وما أقلهم وهم الذين لا حســـاب ولا وزن لهم ٠ كمـــا وكيفا وهم من أسقطهم الرئيس الســـادات من حســـاباته لانهم الواحـد من عشرة فى المائة ٠

اننا فى مواجهـــة مرحلة اصـــلاح شـــامل بلا حدود ـ فيها تأكيد على حرية الرأى مثلا فى حرية الصـحافة ، ورفعهـــا لمســـتوى الســـلطة الرابعـــة ، وفيهـــا رفـع نداء باتخـــاذ العلم والايمـــان لحياتنـــا شـــعارا ، وفيها أيضـــا احترام لوحدتنا الوطنية ، واحترام لدســـتورنا ، وشرعيته ـ وتأصيل لديمقراطيتنا الاشـــتراكية ، وأخذ بمبدأ الشـــورى فى اتخـــاذ قراراتنا ـ ٠٠

ونحن قلنا نعم لكل هذا ٠٠ لانه مســـتقبل شـــعبنا وأمتنا ٠٠

لقد قلنا نعم لحل مجلس الشعب ، وما يصحب ذلك من تطبيق للمبادىء الوطنية المثلى ، وتنظيم لشـــئون الدولة والتى نرجو أن تســـفر عن كل الخير للوطن ٠

فنعم اذن هى لخير الوطن وســـعادته دائما فى مرحلة غاية فى الدقة ، مسئولياتها كبيرة والعطـــاء المطلوب خلالها فوق طاقة المواطن العـــادى ،

وتحتاج لاصلب المواطنين عودا وأكثرهم أثرا ونكرانا للذات وأحبهم للوطن ومصلحة مصر العليا ...

ومن بين ما قال فى ذات الجريدة بعددها الصــــادر فى ١٢ أغسطس ١٩٨١ تحت عنــوان « آلامنا وآمالنا فى مواجهـــة الحزب الجديد » قــال : نغمة مألوفة لنا جميعا أن تتقدم أى حــكومة جديدة بخطــة طموحة ووعود قاطعة تشــمل اصــلاح كل شىء فى حياتنــا ··· الى آخر ماقال فى مقاله المنشور وانتهى قائلا فيه : ان أملى كبير ولعل الشـــواهد جميعها تتنبىء بأن هذه الصــحوة الحزبية الجديدة ـ لا بد محققة لبلادنا فى جميع المجالات ما ظلت تصــبو اليه على مر الزمان ·· وهذه المحــاور الثلاثة « التعليم ـ الصحة ـ الزراعة ـ » ان صلحت فستكون عمـاد التحـول الاجتمـاعى والاقتصـــادى والســياسى **تحول بلا حــدود نتوقعــه من الحزب الوطنى** الديمقراطى الجديد ، لانه جديد بحق فى كل شىء فى البداية التى بدأ بها ، **وفى رئاســة الرئيس الســادات له وفى قيــاداته وفى أســلوب تكوينه ، وفى فلســفة قيامه ، وفى مبادئه ·· نرجو من الله التوفيق ليمحو آلام مصر ويحقق آمالها كاملة ·**

وهذه مقتطفات سريعة من كثير لحقائق عن أنشطة الدكتور عبد العزيز سليمان ـ السياسية والحزبية من خلال مقالات وآراء نشــرت فى الصحف المختلفة يوم أن كان مسئولا سياســيا وأسندت اليه مســئوليات أخرى الى جانب رئاسته الجامعة ·· مما جعله رجلا مرموقا فى الدولة يوما ما ... ولكن تأتى الرياح بما لا تشتهى السفن .... !!

الفصل الثانى

تفاصيل القضية

* مراحـل التحقيق
* المدعى العام الاشتراكى
* نيابة الأموال العامة العليا
* ادارة الكسـب غيـر المشـروع
* محـاكم القيـم

تفاصيل القضيـــــة

« قصـة الصـــراع »

لكل قضية أو مشكلة ما خلفية تكون هى البداية لهـا .

وقـد بـدأت قضية الرجـل بشـكاوى عديدة من بعض مرؤسيه الـذين كانوا يشكون من غبن فى ادارته يـوم ان كان رئيسا للجامعــة .

وتطورت قصة الصراع فى القضية بسبب مسئوليته على مشـــــروع الملاريا الدعم بالمال الاجنبى ، ثم نجد الرجل فى قفص الاتهام متهما بتهمـة الكسب غير المشروع

وقيل هناك خلفيات أخرى أهمها أنه كان عنيفا فى ادارته مع مرؤسيه وحريصا فى الوقت نفسه فى المحافظة على حسن سـير العمل والتقـــاليد الجامعية فى طريقها الطبيعى لتحقيق المصلحة العامة للجامعة وقيل أشياء أخرى أدت الى هذا الاتهام .

ومن هذا أو ذاك بدأت قصة الصراع .. ولنترك الحديث للدكتور عبد العزيز سليمان ليروى ماحـــدث : منذ بداية الصراع فى قضيتة فيقول :

لقد تصـــورت بعد خـدمتى فى بلادى لاربعين عاما فى مختلف المجـالات أنه تقديرا لذلك ســوف يذكر اسمى بخير على الاقـل .. ولم يخطـــر ببالى أبدا بأننى ســـأقف هذا الموقف الذى أقفــــه الآن بلا ذنب جنيته فى تصـــورى .

أما وانه لا بد لى من مواجهـــة الامر الواقع فأنني ســـأحاول ايضـــاح بعض الجوانب التى لعلها تظهـــر الحقيقة فى موضـــوعى ٠

فأما من حيث ما هو موجـــه لى من اتهام بكسب غير مشـــروع فانني أريد أن أؤكد انني لم أكسب أى كسب يمكن أن يسمى بهذه التســـمية ٠ وببساطة وصـــراحة أقول انني لم أختلس مالا ولم أســـهل الاختـــلاس لاى شخص آخـر اخلالا بعملى كرئيس للجامعـــة فحسب بل طيلة حيـــاتى الوظيفيـــة ٠٠ والتى توليت فيها مراكز أكثر اتصـــالا بشئون من رئاسة الجامعة ٠٠ فقد عملت وكيـــلا لكلية العلوم منذ مارس ١٩٦٢ ثم عميـــدا لذات الكلية ونائبـا لرئيس الجامعـــة حيث كنت مســـئولا عن التوريدات والمشتريات وعن شـئون الطلاب الوافدين وتحويل الطلاب ومحـــاكماتهم تأديبيا وعن منح الدرجات العلمية من ماجستير ودكتـــوراه وقد منح تحت اشرافى ما يزيد عن الخمسين منهم هذه الدرجـــات ومنهم من يتولى مراكز عمادة الكليات ومنهم القيـــادات الجامعية والاســـاتذة فى كل الجامعات ٠ ولم تسـاورنى نفسى أبدا اســـتغلال أى من هذه الامور كما لم تستطع الاغراءات ولا الضغوط أن تجعلنى أنحـــرف ولو بميل خفيف عن جـــادة الصـــواب ٠

وأما عن تقرير الهيئات العلمية لى وانتـــاجى العلمى والبحثى فانه لم يهبط على مصـــادفة عندما أصبحت رئيســـا للجامعة بل أنني منـــذ الخمسينات وأنا أعمل مع المنظمـــات العالمية حيث عملت لمنظمة الصـــحة العالمية فى منطقة الشـــرق الاوسط كما عهد الى بالاشراف على بحوثهـــا بميزانيات أودعتها البنك وكان الصـــرف منها باشـــرافى وحدى دون ما تدخل لاى جهة أخرى ٠

فلا يستغرب اذن استمرار منظمة الصحة العالمية أو أى هيئة أخرى أن تضع أمانة الاشراف على أنشطتها فى يدى .. أن ذلك ما هى الا استمرار لما بدأ معى فى الخمسينات . وكان اسناد هذه الانشطة لى بصفتى الشخصية دائما بل ان جامعة عين شمس عهدت لى وأنا نائب لرئيس الجامعة بالاشراف على مشروعات بحثية مشتركة بين كليات الطب والعلوم والزراعة فوضعت ميزانية هذه البحوث تحت يدى بما شملت من أموال طائلة كما كنت مشرفا وقائدا علميا لفرق بحثية تضم خيرة أساتذتنا .

ولو كنت مستطيعا أن أغتصب ما ليس لى بسلطتى كرئيس للجامعة لكنت قد أشرفت على العشرات من الامور التى تدر كسبا مشروعا ان رغبت ولكنى لم أتول الاشراف الا على ما كان يخصنى من هذه الامور بصفتى الشخصية .

وكم أشرفت بلا مقابل أثناء عملى كنائب لرئيس الجامعة على مجموعة من الانشطة ويكفى أن يعاين الصرح العلمى الذى أقمته للملاريا ليشهد بسلامة تصرفاتى وأمانتها وهو قائم للآن يزهو بمن فيه من قوى بشرية من تلاميذى .

لماذا الشكاوى اذن فيما توليته من أمور ؟

الآن لم يكن فى اشرافى على المشروعات البحثية أو الانشطة المختلفة أى مأخذ ولكن بعض من عملوا تحت رئاستى بالجامعة يتحملوا معاملتى لهم بما يستحقونه ولمساندة أهل القوى الخارقة بمجتمعنا لهم ولم أتقبل شفاعتهم لهؤلاء فأرادوا الحاق الضرر بى . وكان نتيجة لتحامل هؤلاء ولمساندة بعض الرئاسات من أصحاب النفوذ فى مجتمعنا

الذين قدموا اليهم الشــكاوى التى بدأ عن طريقها محــاولة الايقــاع بى خاصـة وأننى آليت على نفسى الا أحنى هامتى أو أنكس رأسى لغير الله عز وجل ، على غير ما أراد بعضهم .

وأننى لا ألوم الشـــاكين فلم يكونوا الا مخلب القط التى ســخرها من أرادوا الاضرار بى وأما المدبرون لهذه الامور ضـــدى من الرئاســات التى ظننت مقدرتها اللانهائية على كل شىء فى مجتمعنا من دون الله فان هؤلاء لا بد سينكشف دورهم ســـافرا طال بهم المدى أم قصــــر وذلك بعد أن ينكشف دور المخالب التى ســخروها .

وأما هذه المخالب التى أعنيها وكذلك من قاموا بتأييدهم من عناصر فسأحاول ايضـــاح أدوارهم فيما يلى :

فمن هم أصـــحاب الشــكاوى وما هى أدوارهم ؟

١ - مجدى جبريل شـــحاتة : مدرس مســـاعد بقسم الحشــرات بكلية العلوم جامعة عين شمس وهو أحــد تلاميذى الذين قمت بالتدريس لهم فى مرحلة البكلوريوس ثم عينته معيدا بالجامعـــــة على غير هـــوى الكثيرين ممن لا يلتزمون بالامانة على مصـــالح الجميع بالمســاواة ثم منحته درجة الماجستير وسجلته للدكتوراه .

وقد كان هناك خلاف قد حـدث بينه وبين مســاعد المشـــرف على بحثه (وهو د. شــريف السعيد) فانبرى لمبارزته ولجــأ فى ذلك الى السيد فكرى مكرم عبيد فتلقفه هو ومستشاره (د. أحمد ســـلامة) الذى سبق أن تبنى الكثير من القضـــايا ضدى وأخفق فيها مما دفعــه الى تحين الفرصـة للكيد والحـرب وأيده فى ذلك رئيسه وقــام بتطويع وتوجيه

شكوى « مجدى جبريل » لتستهدفنى على النحو الذى جاء ذكره فى تحقيقات نيابة الاموال العامة وتطويع السيد « **فكرى مكرم** » بتبنى هذه الشكوى وساندها بقوته السياسية وخولها بخط يده لمختلف الجهات المسئولة مما كانله تأثير مباشر على سيرهاوصار يتابعها باهتمام ليحقق هدفهوقدحاول « مجدى جبريل » فى ذات الوقت أن يحصل من مجلس الدولة على ما يؤيده برغبته فى الحصول على درجة الدكتوراه بغير الاداء المطلوب ولكن المجلس لم يحقق له ما أراده حيث لم يقره فى ادعائه فيما يتصل بمشكلته العلمية فى بحثه الدكتوراه ٠ وسارعان ما تدخلت بعض الاجهزة المتخصصة فى متابعة ما يهم رئاساتهم فوقفت بين مجدى جبريل وبين شريف السعيد وذلك لتوحيد جبهتهما والتركيز ضدى وحدى ـ بل وتمادت هذه الاجهزة فى ارهابها وعلى رأسهم شريف السعيد فتنكروا لى وخانوا الامانة وأهدروا القيم الجامعية فتطاولوا على شخصى وعلى زوجتى وهى أستاذتهم وعلى ابنتى وهى زميلتهم محاولين الحاق تهم باطلة بنا مستهدفين كما قالوا عندئذ ابعادنا عن المحيط الجامعى ٠

٢ ـ م ٠ بانوب سمعان : بالمراقبة الهندسية بجامعة عين شمس

وقد أوقفت التجديد له بالجامعة نظرا لما شاب أداءه ٠٠ ولن اعرج على ما عرف عنه من قيامه بمقاولات تحت ستار أسماء وأفراد عائلته مما أثراه لحد غير معقول وسوف يكون لتناول الموضوع مجال آخر ٠ وقدم العديد من الشكاوى منذ تنحيته عن عمله ٠ فقد تقدم فى نوفمبر ١٩٧٩ بشكوى للمدعى الاشتراكى بشأن مبنى الاسكان الطلابى يطعن فى المستشار الهندسى (د٠ أحمد فتوح) وفى شركة الجمهورية للمقاولات (م٠ محمد حسن درة) وفى شخصى ـ ولم تسفر شكواه عن شىء جدى فيما حاول النيل به من هؤلاء وبى ٠ وسرعان ما ترك

الشكوى فى مجال عمله وأخـــذ يوجه الشـــكاوى فيما لا يدخل فى اختصاصه لينال منى وذلك بتوجيـــه من جهة ما ٠٠ وما إن قدم شـــكواه حتى حظيت بتأشيرة رئاســـية بالقلم الفلوماســتر بإحالتهـا داخل الرئاســـة حيث تأشر عليها من الرئيس الراحل بعبـــارة « يتخذ اللازم » وكان أن اتخـــذ هذا اللازم وزيادة ٠

ولـمـا وجـد الموجهون **لبانوب سمعان** أن التأشيرة المشـار اليهـا لـم تأت بالثمرة المرجوة بالســـرعة المطلوبة فقد قيل أنه اســـتدعى من قبـل مسئول بالرئاســـة اسمه « فؤاد » كما ذكر لى ذلك « د٠ سعيد عفيفى » بالملاريا حيث طلب منه تقديم شـــكوى عاجلة فى شخص وتأشـــر عليها فـورا « المدعى الاشتراكى » من قبـل الرئيس الراحـل ويقول بانوب بأنه التقى بالرئيس الراحل فى هـذه المناسبة وظـل **بانوب سمعان** وقـد أبعدته عن العمل كلية بالجامعة ، ثم أعيد ليعمل فيها ويرتع بعد أن جـــرت الاحداث وتطورت الى حد ابعادى عن رئاســـة الجامعة ٠

٣ ـ **د٠ نعمت هاشـــم** : أستاذ طب الاطفال بكلية طب عين شمس ٠

وقد قدمت شـــكوى ملازمة لشـــكوى م٠ بانوب سمعان وتنـــاولت اضرارى فيها وهددت باستبعادى عن مركزى حيث تؤيدها الرئاســـة كما قالت بذلك فى المحيط الذى تعمل به ـ وقد تأشـــر على شـــكواها أيضـــا « بالفلوماستر » داخليا بالرئاســـة « الســـيد رئيس الجمهورية » وأمر الرئيس الراحل أيضـــا باتخاذ اللازم بشـــأنها ـ وقد تحقق فعــــلا ما ذكرته باستبعادى عن موقعى قبل انتهاء مدة خدمتى كرئيس للجامعة ولم ينعقد مجلس التأديب الذى كان قد تقرر عقده لها بناء على رأى الدكتور سليمان والطماوى عميد كلية الحقوق والدكتور رمزى الشـــاعر المستشار القـــانونى

للجامعة ، وبعد عزلى من الجامعة مباشرة ، صدر قرار رئيس الجامعة الجديد بتعيينها رئيسة لقسم الأطفال بكلية الطب بل وتم اختيارها عضوا بهيئة المستشارين للسيد الرئيس الراحل وكان تدخل السيد « **فكرى مكرم** » فى موضوعها بشهادة « د٠ ماهر مهران » وكانت تهديداته بداية مستمرة بالانتقام منى ٠٠

وكان د٠ ماهر يبلغنى عما ينتويه ضدى محذرا من هذا التهديد وذلك الوعيد ؟!

وقد شهدت الدكتورة زينب ماجد والدكتور عمر حلمى بأنهما لم يقبلا الضغوط الرئاسية التى تمت لكى يتنازلا عن شكواهما ضد الدكتورة نعمت هاشم والتى كانت قد اعتدت عليهما بما لا يليق بالتقاليد الجامعية كما يشهدان بأننى لم أرضخ للضغوط التى حدثت فى منزل الجيزة فى أمر الدكتورة نعمت هاشم ٠٠ ومن قبل رفضت الطلبات المشروعة التى كان يطلبها منى الاستاذ « أحمد فوزى » السكرتير الخاص بالرئاسة وقد أبلغنى غضب تلك الجهة بسبب عدم تنفيذى لما يخالف القانون (على سبيل المثال موضوع رئاسة قسم الطبيعة بكلية البنات وموضوع استقالة وكيل كلية الآداب ٠

المؤيدون للشاكين وأدوارهم :

١ ــ **محمد أحمد عمار** أمين عام الجامعة السابق والذى وافق السيد الوزير على استبعادى له من الجامعة لعامين ١٩٧٨ ــ ١٩٧٩ لطبيعة أدائه ، وكان خلال هذه الفترة يعقد الندوات لقيادة ماسماه بالمعركة ضدى ٠ ولن أذكر ما يتصل بأدائه بالجامعة حيث أننى فى غنى عن ذلك ، كما وأن له نشاطه التجارى غير الرسمى مما جعله واسع

الشراء ـ وقد حظى بعد احالته للمعاش باستبقائه بالجامعة مستشارا اداريا بعد عزلى من رئاسة الجامعة ، ومازال بهذا المركز الذى يتمكن فيه من استكمال معركته ضدى حيث تطمس الحقائق تحت ستار عمله بالجامعة

٢ ـ عضو الرقابة الادارية السابق المختص بشئون الجامعة :

نبيل عشوش ٠ وكان قد بدأ بدافع من جهة رئاسية عام ١٩٧٨ الحملة ضد السيارة السوداء التى ذاع وقتئذ أمرها لاستخدام زوجتى د ٠ سعاد أبو السعود لها فى بعض تنقلاتها مما لم يرض بعض الرئاسات أن تركب زوجتى أمينة المرأة سيارة سوداء ذات سائق ٠٠٠ مثلها ٠ وحاول معى استبدال أرقام السيارة بالذات بأرقام لوحات حكومية مما لم أتبله قياسا على وضع الجامعة للوحات ملاكى على سيارتها الحكومة المخصصة لى كرئيس للجامعة والتى لم تحرم ركوب زوجتى وأفراد عائلتى فيها وقد ساء مندوب الرقابة رفضى لتحقيق رغبة من كلفوه بهذه المهمة فبيت النية بايعاذ ـ للنيل والانتقام وسارع عندما واتته الفرصة عندما تفضل السيد فكرى مكرم وحول شكوى « مجدى جبريل » الى الرقابة فى أمر المعمل المتنقل ـ وصال وجال وتناولنى وزوجتى فى تقريره بما لا يرضى به صاحب ضمير حى ٠ وقد ثبت بالقطع عدم صحة ما اختلقه فى تقريره كما جاء فى تقرير خبراء وزارة العدل أمام نيابة الاموال ولا شك أن مندوب الرقابة فى هذه المرة قد تمكن عن طريق تقريره من ارضاء بعض الرئاسات ولكنه لم يرض الله بحال حيث لم يراعه فى تصرفه ولا فيما سجله من افتراءات ودفع بتقريره عن غير الطريق المألوف الى الجهات التى أمسكت بتلابيبى دون ما اتبع لما يقضى به القانون من اجراءات ٠

٣ ـ مندوب الجهاز المركزى للمحاسبات :

وكان دائما من الراغبين فى تصيد ما يمكن أن ينال به منى كرئيس

للجامعة ليزهو أمام موظفى الجامعة ـ وقد سبق أن قدم تقريرا عن مخالفات فى استئجار الملاريا لسيارات العمل الحقلى ـ ثم حفظ التحقيق لعدم صحة ماورد بتقرير الجهاز المركزى للمحاسبات .

لماذا تصاعد الموقف ضدى :

حاول د . مصطفى كمال حلمى وزير التعليم أثناء لقاء لى معه بمنزله فى وجود د. نبيل مدحت أستاذ القانون الجنائى بأن يلمح بأن أتجنب الصعاب لو تركت منصبى اختياريا اذا أوجبت الظروف ذلك .. ولكنى قلت له « ان أخرج أبدا من باب خلفى بل سأجمع كروت الظلم ضد من يظلمنى » وذكرت له كما ذكرت فى رسالتى الرئيس الراحل وللسيد وزير الداخلية أننى لا أخشى الظلم ولكننى أشفق على من يظلمنى لان الله لن يرحمه رغما عن كونه أرحم الراحمين فهو سبحانه وتعالى القائل :

« وعنت الوجوه للحى القيوم وقد خاب من حمل ظلما » .

ويعلم د. حسن اسماعيل وزير التعليم السابق أثناء الفترة التى قضاها وزيرا نوع ما لقيته من ضغوط رئاسية بشأن « د. نعمت هاشم » وكان لسيادته دوره فى ذلك .

نتائج اضافية ترتب على بذل جهد غير عادى ضدى :

اضافة لما أتخذ ضدى من جهات مسئولة فقد استبعدت عن مركزى بالجامعة قبل انتهاء مضى المدة القانونية بأكثر من شهرين فقد نص القرار الجمهورى بتعيينى رئيسا للجامعة من ١٨ـ٥ـ١٩٧٧ حتى ٣١ـ١٠ـ١٩٨٠

ولكن مدتى الرئاسية قد انتهت فى ٢٠ـ٨ـ١٩٨٠ وبلا قرار انهاء خدمة .

كما اننى حرمت من الحصـــول على معاش رئيس الجامعة وكانت هذه معاملتى كأول رئيس للجامعة يحـــرم من المستحق له من معـــاش كامل خلافا حتى لمن يستقيل أو يفصـــل من مركزه ٠

هذا ولا أستطيع ألا أن أقول « بلادى وان جارت على عزيزة »

١٩٨٢/١/٤ **د٠ عبد العزيز سليمان**

[ملحوظـــــة]

وبعد أن حكى الدكتـــور عبد العزيز سليمان قصـــة بداية الصـــراع فى قضيته الذى انتهى بتقديمه للمحـــاكمة ٠٠ نوى من الضـــرورى أن نضع أمام القارىء فى ايجاز شـــديد ما تضمنته تحقيقات المدعى الاشتراكى فى احدى مراحل القضـــية ، والذى انتهى بتقديمه لمحـــكمة القيم « أول درجة » وتبعـــا الى محكمة القيم العليـــا ٠٠ علما بان التحقيقات التى أجريت فى ذات الوقائع التى قدم من أجلهـــا الى محـــكمة القيم ٠٠ كانت لا تزال فى ذلك الوقت محـــل تحقيق لم ينته بعد ٠ أمام نيـــابة الامـــوال العامة العليا ، صاحبة الاختصاص الأصيل فى الدعوى ، والتى كانت قـد بدأت التحقيق بنـــاء على تقـرير من الرقابة الادارية ٠٠ كما ســـارعت هيئة الفحص والتحقيق « ادارة الكسب غير المشـــروع » من جهة أخـــرى الى اســـتدعاء الدكتور عبد العزيز ســـليمان للتحقيق معه عن ذات الوقائع المطروحة أمام النيـــابة العامة والمدعى العام الاشتراكى ٠٠٠٠٠ !!

فى الطريق إلى محكمة القيم

ومن داخل جهـــاز المدعى العـــام الاشتراكى وجهت أولى الاتهـــامات للدكتور عبد العزيز سليمان ، بعد تحقيقات معه يمكن الرجوع اليها بملف القضـــية ، وتضمن الاتهـــام « انه فى يوم ١٩٨٠/٧/٣٠ .. أصـــدر المدعى العام الاشـــتراكى قرارا برقم ٢٢ لســـنة ١٩٨٠ .. بعد اطلاعه على القانون رقم ٣٤ لســـنة ١٩٧١ الخـــاص بتنظيم فرض الحراســـة ، وتأمين ســـلامة الشعب ، وعلى قانون حمـــاية القيم من العيب الصـــادر بالقانون رقم ٩٥ لســـنة ١٩٨٠ وعلى قرارات المدعى العـــام الاشتراكى أرقام ٣٠ لســـنة ١٩٧٧ و ٦١ لســـنة ١٩٧٨ ، و ١٧ لســـنة ١٩٧٩ ، وعلى التحقيقات التى تمت فى القضـــية رقم ٨٣٠ لســـنة ١٩٨٠ حصـــر تحقيق مكتب المدعى العـــام الاشتراكى .

قـــرر

مادة أولى : يمنع الدكتور عبد العزيز عبد الحافظ سليمان من التصـــرف فى أمواله العقـــارية والمنقولة وادارتها والسحب من حساباته الجارية فى البنوك .

مادة ثانية : يسرى المنع المنصـــوص عليه فى المـــادة الاولى على زوجة الممنوع من التصـــرف وأولاده البالغين .

مادة ثالثة : لا يخضع المرتب ـ أو المعـــاش ان وجـــد ـ الخـــاص بالممنوعين من التصـــرف للحظر المنصـــوص عليه فى هذا القرار .

مادة رابعة : يسرى المنع ســـالف الذكر على التصـــرف فى الســـيارات أرقـــام ٩٨٩٠٤ ، ١٨٨٤٧ ، ١٧٢٤٠٢ ، ٨٩٦٧٨ ، ٨٩١٠٢ ، ١٧٦٩٧٤ ، ١١٤٥٦ ملاكى القـــاهرة المرخصـــة باسم كل من الدكتور عبد العزيز عبد الحافظ سليمان والدكتـــور شـــريف السعيد محمد السضيد وتسلم هذه السيارات للسيد الدكتور عميد كلية العلوم جامعة عين شمس للاشـــراف على استخدامها فيما يتفق وأغراض البحث المخصصـــة من أجله .

مادة خامسة : يؤذن للجان الجرد التى يشـــكلها وكيل ادارة الاموال بدخول المساكن والاماكن الخاصـــة بالممنـــوعين من التصـــرف آنفى البيان لجرد وتقييم محتوياتها وكذلك البنوك المودع بها أموالهم لحصـــرها على وجه الدقة .

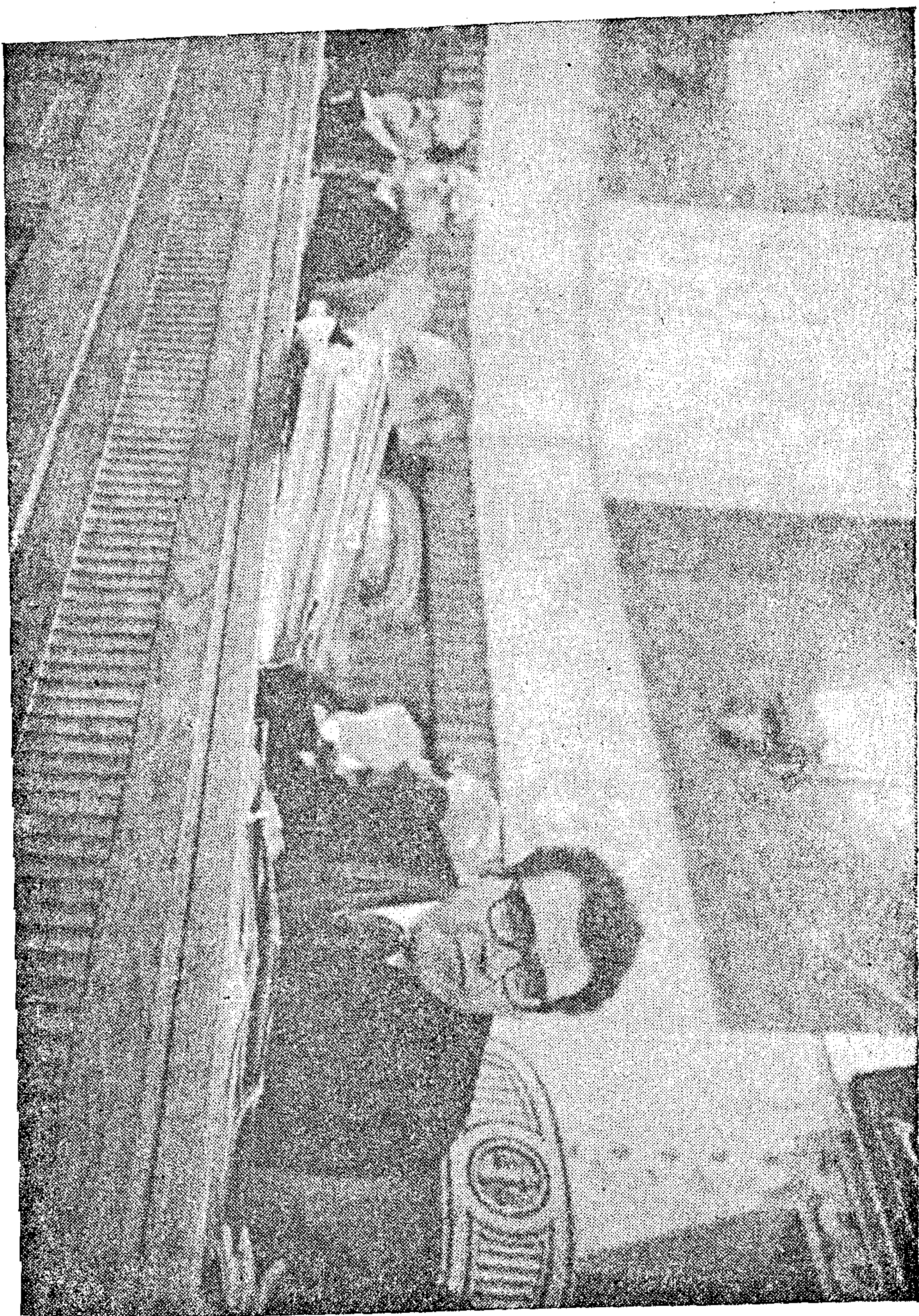
مادة سادسة : يراعى فى تنفيذ هذا القرار الالتزام بأحكام قـــرارات المدعى المدعى العام الاشـــتراكى رقمى ٣٠ لســـنة ١٩٧٧ ، ١٧ لسنة ١٩٧٩ .

مادة سابعة : يعمل بهذا القرار من تاريخ صـــدوره .

صدر بتاريخ ١٩٨٠/٧/٣٠

المدعى العام الاشتراكى

(مستشار / عبد القادر أحمد على)



هيئـة المحكمـة برياسـة المستشار
د. رفعت خفاجى نائب رئيس محكمـة النقض

حكم محكمة القيم أول درجة

وأحيل الدكتور عبد العزيز سليمان الى محكمة القيم « أول درجة » بما تضمنه القرار السالف بيانه متهما ٠٠ لطلب فرض الحراسة على أمواله وممتلكاته هو وأسرته ٠٠ ونظرت القضية برئاسة المستشار رفعت خفاجى نائب رئيس محكمة النقض وعضوية ثلاثة مستشارين من القضاة ، وثلاثة آخرين من الشخصيات العامة ٠٠

وفى جلسة ١٥ أكتوبر عام ١٩٨٠ أصدرت المحكمة حكمها بفرض الحراسة على أموال وممتلكات د٠ عبد العزيز سليمان وزوجته الدكتورة سعاد أبو السعود أمينة المرأة فى ذلك الوقت ٠٠ وولديهما الدكتورة ناسى والمهندس أحمد ٠٠ وقدرت المحكمة المصروفات اللازمة بواقع ٥٪ من صافى صرف المرتب الحكومى لكل من المدعى عليهم كنفقة شاملة ٠

واليك نص حكم محكمة القيم :

باسم الشعب :

بالجلسة المنعقدة علنا بمقر دار القضاء العالى بمدينة القاهرة فى يوم الاربعاء ٦ من ذى الحجة سنة ١٤٠٠ الموافق ١٥ أكتوبر سنة ١٩٨٠ المؤلفة برئاسة السيد المستشار الدكتور رفعت خفاجى نائب رئيس محكمة النقض وعضوية السادة المستشارين :

محمود طه زكى رئيس محكمة استئناف القاهرة

وحسن عثمان عمار المستشار بمحكمة النقض

وماهر قلادة واصف المستشار بمحكمة استئناف بنى سويف

والشخصيات العامة السادة : محمد كامل نائب رئيس محكمة استئناف القاهرة سابقا والمهندس ماهر أحمد بهاء الدين وكيل أول وزارة التعمير وعبد المنعم مصطفى محمود النيال رئيس محكمة الاستئناف بمحكمة المنصورة سابقا ٠

مساعدى المدعى العام الاشتراكى

وبحضور السادة /‏ حسنى عبد الحميد معوض

ومحمد عبد الحكم أشعت

وجمال صفوت رشدى

والسيد / **عبد العزيز عمر** وكيل القسم الجنائى بمحكمة النقض أمين السر

أصدرت الحكم الآتى :

فى الدعوى رقم ٢ لسنة ١٩٨٠ جهاز المدعى العام الاشتراكى والمقيدة بجدول المحكمة برقم ٢ لسنة ١٠ ق حراسات

المرفوعة من

السيد / المدعى العام الاشتراكى

ضـــــد

١ ـ عبد العزيز عبد الحافظ سليمان المقيم ٢٠ نموذج بجـوار الامن الصناعى مساكن مشروع ٢٣ يوليو بشـــارع الحجاز قسم النزهة القاهرة

٢ ـ سعاد أبو السعود السيد (زوجته)

٣ ـ نانسى عبد العزيز سليمان (ابنته)

٤ ـ أحمد عبد العزيز سليمان (ابنه)

وحضر عنهم بالجلســة الاســاتذة الدكتور أحمد فتحى ســرور والدكتور عبد الباســط جميعى وابراهيم عزت وزكريا عبد الرحمن حلمى المحـامين ٠

الوقـــائع

أحال المدعى العام الاشتراكى المدعى عليه الأول الى محـكمة القيم لانه فى خلال الفترة من ١٨ـ٥ـ١٩٧٧ وحتى ٣٠ـ٧ـ١٩٨٠ بدائرة محافظة القاهرة أتى أفعالا من شـأنها تضخم امواله بسبب استغلال منصـبه كرئيس لجـامعة عين شـمس بأن انفراد بصـرف الامـوال الواردة الى مشروع أبحاث الملاريا ومشـروع الدورات التعليمية لوفود دولة قطـر دون رقابة الجامعـة والتى بلغت ٣٠٠ ألف جنيـه مصـرى و ١٦١٤٦٤ دولارا امريكيا والتى وردت اليه بوصـفه رئيسا لجامعة عين شمس ٠

وطلب القضـاء بفرض الحراسـة على أمواله وأموال زوجتـه وولديه عملا بأحكام القـانونين رقمى ٣٤ لسـنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسـة وتأمين سـلامة الشعب و ٩٥ لسـنة ١٩٨٠ لسـنة ١٩٨٠ بحماية القيم من العيب ٠

وبتاريخ ١٧ـ ٨ـ١٩٨٠ حدد النظر الدعوى جلسة الاحد ٣١ـ٨ـ١٩٨٠ ثم توالى تأجيلها لجلسـة ١٢ـ١٠ـ١٩٨٠ وفيها سمعت المرافعـة على ما هو مبين بمحضـر الجلسـة ١٥ـ١٠ـ١٩٨٠ ٠

المحـــكمة

بعد سماع المرافعة الشفوية والاطلاع على الاوراق والمداولة قانونا ٠

من حيث أن المدعى العام الاشـتراكى أصـدر بتاريخ ٣٠ـ٧ـ١٩٨٠ قرارا بمنع المدعى عليه الاول عبد العزيز عبد الحافظ سليمان من التصـرف فى أمواله العقـارية والمنقولة وادارتها وان يسـرى المنع على زوجتـه المدعى عليها الثانية وولديه المدعى عليهما الثـالثة والرابع ، ثم طلب الى المحكمة فرض الحراسـة على أموال المدعى عليـه الاول وزوجته وولديه الثابتة بالتحقيقات لانه فى خلال الفترة من ١٨ـ٥ـ١٩٧٧ حتى ٣٠ـ٧ـ١٩٨٠ أتى أفعالا من شـأنها تضخم أمواله بسبب استغلال منصـبه كرئيـس لجامعة عين شمس بأن انفرد بصـرف الاموال الواردة الى مشـروع أبحاث

الملاريا ومشــــــروع الدورات التعليمية لوفود طلاب دولة قطـر دون رقابة الجامعة والتى بلغت قيمتها ٣٠٠ ألف جنيـــه مصـــرى و ١٦١٤٦٤ دولارا امريكيا والتى وردت اليه بوصـفه رئيسـا لجامعة عين شمس الامر المؤثم بالمــادة الثالثة من القـــانون ٣٤ لســـنة ١٩٧١ · وبجلســـة المحاكمة أضـاف مسـاعد المـدعى العـام الاشتراكى فى مواجهـة المـدعى عليـه الأول أن هـذا الأخير أتى أفعـــالا من شـأنها الاضرار بالمصـالح الاقتصـــادية للمجتمع الاشتراكى الأمر المنطبق على المادة الثانية من القانون المشار إليه

وشرحا للدعوى أفـاد المـدعى العـام الاشتراكى أن المـدعى عليـه الأول قـد تضخمت أمواله باستغلاله لمنصبه كرئيس لجـامعة عين شمس فى أرتكاب التصرفات الآتيــة :

أولا : أنفراده بالتصـرف فى الأموال الواردة لمشروع الملاريا رغم أقـراره بأن تلك الأموال تخضـع لرقابة الجامعـة ·

ثانيا : أنفـراده بالتصـرف فى الأموال الواردة من دولة قطـر لحســاب الدورات التعليمية لطلبتها بمركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس دون حسيب أو رقيب رغـم أقـراره بأن أموال المركز جـزء من أموال الجامعـة فكان يتعين عليـه أخضـاع تلك الحسابات لرقابة الجهاز المركزى للمحاسبات ·

ثالثا : سماحة بتكرار شراء سيارة كارفان من ميزانية الجامعة من لســـوق المحلية من مؤسسة تاكواكسبورت رغم سبق شرائها من الخارج من التمويل الأمريكى لمشـروع المـلاريا وعلمه بصورية الشراء من الســـوق المحلية ·

رابعا : شراؤه أربع سيارات شيفروليه باسمه وأسم زوجته وأسم ابنتـه وأسم شريف السعيد فضلا عن سيارة بويك باسمه من أموال مشروع المـلاريا التى قـرر بخضوعها لرقابة الجامعـة ·

وحيث أن تلك الوقائع توافرت الدلائل الجـدية على قيامها مما شهد به كل من **نبيل عبد الحميد عشوش ومجـدى جبريل شحاته ومحمد أمين قناوى وأحمد عزب موسى وطارق مصطفى عاشور وعادل محمود جاد وعادل ابراهيم حجـازى مروان ونجـاة حكيم عياد ومحاسن يحيى محمد وشريف السعيد محمد وعـزت مصطفى مصطفى ومحمد أحمد عمـار** وما تضمنه تقرير مكتب خبراء وزارة العـدل وبيـان المركز المـالى للمـدعى عليهم :

فقـد شهد **نبيل عبد الحميد عشوش** عضو الرقابة الادارية بأن **شريف السعيد** المدرس بقسم الحشرات بكليـة العـلوم والمشـرف المسـاعد لمشروع المـلاريا طلب من **مجـدى جبريل شحاته ومحمد أمين قناوى** المدرسين المساعدين بقســم الحشرات أثناء وجودهما بلندن فى أجـازة دراسية شراء معمل متنقل

بمستلزماته «كارفان» وأرسل لهما مبلغ ٣٠٠٠ دولارا و٣٥٠ جنيها استرلينيا فقاما بشرائه بمبلغ ٢٥٤٦ر٥٦ جنيه استرليني وارسلاه باسم الجامعة الى ميناء الاسكندريه وافرج عنه دون سداد رسوم جمركيه ، كما طلب ثانية **شريف السعيد** من المدعى عليه الاول الموافقه على شراء المعمل من السوق المحلية من ميزانية الجامعة فوافق على الشراء وتشكلت لجنة ممارسة برئاسة **شريف السعيد** ورسا العطاء على مؤسسة تاكو آكسبورت واثبتت اللجنة انها فحصت الكارفان وحرر مستند باستلامه واضافته الى مخازن كلية العلوم وتم صرف مبلغ ٢٠٢٠٠ جنيه كثمن له من ميزانية كلية علوم جامعة عين شمس ، وقد اعتمد فحص الممارسة من المدعى عليهما الثانية ثم من المدعى عليه الأول بصفته رئيس الجامعة ورئيس المشروع ، وأضاف الشاهد ان ذلك الشراء من السوق المحلية باجراءاته كان صوريا محضا بهدف الاستيلاء على المال العام ، كما شهد بانه تم شراء أربع سيارات شيفروليه من أموال مشروع الملاريا المكونة من الدعم الأمريكى ومن الاعتمادات الدورية المتجددة من ميزانية جامعة عين شمس وتستعمل استعمالا شخصيا بلغ ثمنها ٢٠٠ مليم ،٧٤٧٣٥ جنيه ورخصت أولاها باسم المدعى عليه الأول والثانية باسم زوجة المدعى عليها الثانية والثالثة باسم ابنته **نانسى** والرابعة باسم شريف **السعيد** ثم نقلت ملكية السيارتين الثانية والثالثة الى الاخير ألا أن زوجة المدعى عليه الأول وابنته ظلتا تستعملانهما • فضلا عن شراء المدعى عليه الأول سيارة هوندا موديل ١٩٧٧ ثم قيامه ببيعها لولده **أحمد** وأكد الشاهد استيلاء المدعى عليه الأول على بعض المبالغ الواردة من دولة قطر لتدريب طلابها بمركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس •

كما شهد **مجدى جبريل شحاته** ومحمد أمين قناوى بأن **شريف** السعيد طلب منهما أثناء وجودهما بلندن شراء معمل متنقل بمستلزماته وحول لهما ثمنه فاشترياه وأرسلاه باسم الجامعة وأكدا صورية الاجراءات التى اتخذت لاثبات شراء المعمل ومستلزماته من السوق المحلية •

وشهد **أحمد عزب موسى** المدرس المساعد بكلية العلوم بجامعة عين شمس بأن معملا واحدا هو الذى تم شراؤه وكان الشراء من لندن ونفى اشتراكه فى أية لجان بشأن شراء المعمل من السوق المحلية وأكد تزوير التوقيع المنسوب اليه وأضاف بأن **شريف السعيد** طلب منه الاقرار بعضوية فى لجنة الممارسة لشراء المعمل من السوق المحلية •

كما نفى **طارق مصطفى عاشور** مدير مؤسسة تاكو اكسبورت شراء المعمل ـ المدعى بشرائه من السوق المحلية ـ من مؤسسته وأضاف بأن **سمير توفيق بشاى** حصل منه على فواتير بيضاء مطبوعة باسم مؤسسته

وقد تكون استعملت فى أثبات شراء المعمل من مؤسسته ونفى التوقيعات المنسوبة اليه فيها ٠

وشهد عادل محمود جاد المدرس المساعد بكلية علوم عين شمس بمضمون ما شهد به زميله محمد امين قناوى ٠

وشهد عادل ابراهيم حجازى الأستاذ المساعد بكلية العلوم بأن المدعى عليه الأول كان على علم بشراء المعمل من السوق المحلية ٠

كما شهدت نجاة حكيم عياد أمينة مخزن كلية العلوم ومحاسن يحيى محمد وكلية الحسابات بأن المعمل المدعى بشرائه من السوق المحلية لم يورد الى مخازن الكلية ٠

وشهد شريف السعيد المدرس بكلية علوم عين شمس بعلم المدعى عليه الأول بازدواجية شراء المعمل من لندن ومن السوق المحلية وبأن صرف المبالغ كان يتم بعلم المدعى عليه الأول ٠

وشهد عزت مصطفى مصطفى رئيس الشعبة العاشرة بالجهاز المركزى للمحاسبات ومحمد أحمد عمار أمين عام جامعة عين شمس بأن مشروع الملاريا يخضع لرقابة الدولة وأن أمواله أموال عامة وكذلك الأموال الواردة من دولة قطر لمركز الحساب العلمى التابع لجامعة عين شمس ٠

كما ثبت من تقرير مكتب خبراء وزارة العدل أن أموال مشروع الملاريا تتكون من دعم من هيئة المعونة الأمريكية ودعم متواصل من الجامعة ٠ ومن ثم تعتبر أموالا عامة عملا بحكم المادة ١١٩ عقوبات المعدلة بالقانون ٦٣ سنة ١٩٧٥ ٠ كما ثبت من ذات التقرير ان المعمل المتنقل تم شراؤه بمستلزماته من لندن بمبلغ ٤٥٩٦,٥٥ جنيه استرلينى ولم يتم شراء غيره وأن اجراءات شراء المعمل المتنقل المدعى بشرائه من السوق المحلى اجراءات صورية ، مما يكشف عن أن تلك الاجراءات تمت بهدف الاستيلاء على الثمن المدعى بسداده فى الشراء من السوق المحلية ٠

كما ثبت من ذلك التقرير أيضا أن جملة المبالغ الواردة من دولة قطر لحساب ـ الدورات التدريبية لطلابها بمركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس مبلغ ١٦١٤٦٤ دولار أمريكى فى المدة من ١٩٧٧/٧/٣٠ الى ١٩٨٠/٦/٢٢ لم يحول منه لمركز الحساب العلمى سوى ٢٥٧٥٠ دولار والرصيد المتبقى منه بالمصرف العربى مبلغ ٣٢٣٧,٤٦ دولار وأما باقى المبلغ وقدره ١٣٢٤٧٦,٥٤ دولار فلا يعلم الاوجه التى تم صرفها فيها ٠

كما ثبت من المركز المالى للمدعى عليهم أن ما تملكوه اعتبارا من ١٩٧٧/٥/١٨ تاريخ تولى المدعى عليه الأول رئاسة جامعة عين شمس ما يأتى :ـ

١ - ان لهم أرصدة ماليـة دائنة ببنك القـاهرة فـرع عـدلى وبنك مصر فرع هوليوبوليس جملتها ٢٤٨٨ جنيها ومئة وعشرة مليمات .

٢ - العمـارة رقم ١٩٢ شـارع الحجـار بمصر الجـديدة بالشراء بالتقسيط فى مارس سنة ١٩٨٠ من شركة التعمير والمسـاكن الشـعبية مكـونة من خمسة طـوابق خـلاف الدور الارضى وبكل دور وحدتان سكنيتان والثمن قـدره ١٣٦٥٠٠ سـدد نقـدا ١٧١٢٥ جنيهـا واتفق على سـداد باقى مقـدم الثمن وقـدره ١٧ ألف جنيـه على سنتين بفـائدة ٦٪ أى بواقع ٩٢٧٢ جنيهـا وخمسمائة مليم كل سنة وباقى الثمن وقـدره ١٠٢٣٧٥ جنيها يسـدد على أقسـاط شهرية لمـدة ٢٠ سنة بفائدة ٦٪ وبواقع ٤٣٧ جنيها وثمانمائة مليم شهريا اعتبارا من أول أبريل سـنة ١٩٨٠ .

٣ - عمارة تحت التشطيب من ستة طوابق بكل طابق شـقتان بالقطعة رقم ١٢ بلوك ٨٤ بالمنطقـة الثامنـة بمدينة نصر قـام المدعى عليـه الأول بشراء أرضها من شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير فى ١١/١٢/١٩٧٤ وسجلها باسمه وأسماء باقى المـدعى عليهم بواقع ٦ط لكل وأقام عليها المبانى اعتبارا من أغسطس ١٩٧٧ وقدر البنك العقارى المصرى قيمتها بمبلغ ٩٠٠٠٠ فى ٧/٨/١٩٧٧ بنـاء على شـكوى المدعى عليـه الأول لزيادة قيمـة القـرض الذى طلبـه (المستند ٣ حافظة المدعى المقـدمة بجلسـة ١٢/١٠/١٩٨٠) .

٤ - شقة تمليك رقم ٣٠١ بالعقـار ٦ بلوك ٦٥ بالمنطقـة الثامنة بمدينـة نصر مشترى المـدعى عليهـا الثالثة نانسى عبد العـزيز (ابنة المدعى عليـه الأول) من شركة مدينـة نصر للاسـكان والتعمير قيمتها خالية من الأثاث مبلغ ١٣٥٦٣ جنيها ومائة وعشرين مليما .

٥ - منقولات سـكنى المـدعى عليهـا الثالثة نانسى عبد العـزيز (ابنـة المـدعى عليـه الأول) بالعقـار رقم ١٩٢ شـارع الحجـار بمصـر الجديدة وقيمتها ٨٤٤٥ جنيها بعد استبعاد المنقولات الخاصة بزوجها

٦ - سيارة هوندا موديل ٧٥ رقم ١٧٢٧١٢ ملاكى القـاهرة باعهـا المدعى عليه الأول لابنه أحمد عبد العـزيز سليمان بعقد مسجل فى ٦/٨/١٩٧٨ قيمتـا ٣٠٠٠ جنيـه .

وحيث أنـه بالاضـافة الى الدلائـل السـابقة فقـد ثبت من كتـاب شركة مدينـة نصر للاسـكان والتعمير والبيان المرفق ، (المستند ١١ حافظة المدعى المقـدمة بجلسة ١٢/١٠/١٩٨٠) عن بيانات سداد ثمن قطعـة الأرض ١٢ بلوك ٨٤ بالمنطقة الثامنة مشترى المدعى عليهم بواقع ٦ط لكل ان القسط

الثـانى المستحق فى ينـاير ١٩٧٧ وقـدره ٢١٧ جنيهـا لـم يسدد الا فى ١٩٧٧/١٢/١٧ ـ بعـد تولى المدعى عليـه الأول رئاسـة الجامعة ـ وفى نفس ذلك اليوم عجل بسداد القسط الثالث المستحق فى ينـاير ١٩٧٨ كمـا عجـل بسـداد بـاقى الثمن وبلـغ جملـة مـا تسـدد فى ذلك اليـوم مبلـغ ٣٢٣١ جنيها وستمائة مليمات ٠

وحيث أن الدفاع عن المـدعى عليهم ذهب الى أن أمـوال مشروع الملاريا ومشروع الدورات التدريبية لطـلاب دولة قطـر بمركـز الحسـاب العـلمى بالجـامعة أمـوال خاصـة وأن قيـام المـدعى عليـه الأول بالأشـراف على المشروعين كان بصفته الشخصية وليس بصفته رئيسـاً للجـامعة ، وهو دفاع مردود بمـا سبق بيـانه من دلائل فضـلا عمـا ثبت من بروتوكول مشروع المـلاريا من أن الحاصل على المنحة هو جامعة عين شمس (ص ٢ من الصورة الانجليزية للبروتوكول وص ٣ من ترجمتها الرسمية لادارة التشريع) كمـا تضمن الملحق رقم ١ الملحق بهـا توقيـع المـدعى عليـه الأول بصفته رئيسـا لجـامعة عين شمس قائـد فـريق البحث ، وكذلك بمـا ثبت من الخطـابين المقـدمين من الكابتن ريموند واتن شـاهد النفى المؤرخين ٦ و ١٩٨٠/١٠/٧ من أن التعـاقد كان بين البحرية الأمريكية وجامعـة عين شمس وأن المدعى عليـه الأول هو الباحث الرئيسى للمشروع وعـلاوة على ذلك فقـد ثبت من الأوراق أن جامعـة عين شمس قـد ساهمت من ميزانيتها فى نفقات المشروع ٠ وكذلك بمـا تضمنه خطـاب مـدير جامعـة قطـر الى المـدعى عليـــه الأول بصفته رئيسـا لجـامعة عين شـمس فى ١٩٨٠/٦/٧ من أن جامعـة قطـر درجت على عقـد دورة تدريبية للحاسب الالكترونى فى جامعـة عين شـمس منـذ سنة ١٩٧٦ أى من قبـل تولى المـدعى عليـه الأول رئاسة تلك الجامعة (مستند ٢٩ من حافظـة الأستاذ ابراهيم عـزت المحـامى عن المـدعى الأول) وتبين من الاوراق أن المبالغ التى أجـرت تحويلهـا كانت تتم لحسـاب عميد جامعـة عين شمس وليست لحسـاب شخص معين ٠

ونفى الدفاع علـم المدعى عليـه الأول بازدواجية شراء المعمـل المتنقل وصورية الشراء من السوق المحلية وهو قول ثبت فسـاده من الدلائل سالفة الذكـر ٠

كمـا ذهب الدفاع الى القول بعـدم تضخم ثروة المـدعى عليـه الأول وأن تقـدير قيمـة العمـارة الكائنة بالمنطقة الثامنـة بمدينـة نصر بمبلـغ ٩٠٠٠٠ جنيـه مبالـغ فيـه وقـدم تقـارير استشارية وشهود نفى على أن تكاليف العمـارة لاتجـاوز ٥٥ ألف جنيـه ٠ وهـو دفاع مردود بأن تقـدير البنك العقـارى كان بنـاء على شكوى من المـدعى عليـه الأول بصـدد طلبه قرضـا منـه بضمان ذلك العقـار وليس من شك فى أن تقـدير البنك فى هـذه الحـالة يكون أقـل من القيمـة الحقيقية ضمانا لحقـه ٠

أما عن التقارير المقدمة فيتبين منها أنها وضعت لتنتهى الى ما انتهت اليه .

كما أدعى الدفاع فى سبيل نفى تضخم الثروة أن دخل المدعى عليه الأول وأسرته باقى المدعى عليهم فى الفترة منذ توليه رئاسة الجامعة حتى بداية التحقيق مبلغ ٥٤ ألف جنيه ادخروا منه نصفه وهو ادعاء لم يقم عليه ثمة دليل ولو صح لتقدم بكشوف حسابه بالبنك الذى تجمعت به تلك الآلاف ، وبالاضافة الى ذلك فان المبلغ المدعى بادخاره وما تم صرفه فعلا من قروض ما كان ليغطى ما ظهر من تضخم بثروته هو وأسرته حسبما جاء ببيان مركزهم المالى .

وحيث أنه عن باقى المستندات التى تقدم بها الدفاع فلا تثق المحكمة بها لما ثبت من أنها لاحقة فى تواريخها لبدء التحقيق وأغلبها من مرؤوسى المدعى عليه الأول الذى كان الى حين أصدار تلك المستندات يعمل رئيسا لجامعة عين شمس مما يحيطها بشك يحمل على عدم الثقة بها أو الاطمئنان اليها وكذلك الشأن بالنسبة لما تقدم به من مستندات الجانب الأمريكى .

وحيث أنه عملا بالمواد ٢ و ٣ و ٣/١٨ من القانون ٣٤ لسنة ١٩٧١ يكفى للحكم بفرض الحراسة على أموال الشخص كلها أو بعضها وكذلك أموال زوجته وأولاده اذا كان هو مصدرها ، يكفى فى ذلك مجرد توافر الدلائل الجدية على اتيانه أفعالا من شأنها الأضرار بالمصالح الاقتصادية للمجتمع الاشتراكى أو أن تضخم أمواله أو أموالهم كان بسبب من الأسباب الواردة فى القانون ومنها استغلال المنصب أو الوظيفة أو النفوذ ومنها كذلك الاستيلاء بغير وجه حق على الأموال العامة أو الخاصة المملوكة للدولة أو الاشخاص الاعتبارية .

وحيث أن المحكمة تستخلص مما تقدم جميعه أن الدلائل الجدية قد توافرت على أن المدعى عليه الأول قد أتى أفعالا من شأنها الاضرار بالمصالح الاقتصادية للمجتمع الاشتراكى ، وأن أموال المدعى عليهم قد تضخمت بصورة واضحة لا تحتمل الشك وأن ذلك التضخم كان نتيجة استغلال المدعى عليه الأول لمنصبه ونفوذه كمدير لجامعة عين شمس واستيلائه بغير وجه حق على الأموال العامة - الأمر الذى يتعين معه فرض الحراسة على أموالهم السالف ذكرها عملا بالمواد ٢ و ١/٣ و ٥ و ٣/١٨ من القانون ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب .

وحيث أن المحكمة تقدر نسبة ٥٪ من صافى ايراد أموال المدعى عليهم الموضوعة تحت الحراسة كمصروفات لازمة لادارة تلك الأموال كما تقدر المرتب الحكومى لكل منهم كنفقة شاملة له عملا بالمادة ١٧ من القانون سالف الذكر .

فلهذه الأسباب

وبعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ٣٤ من القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٨٠ بأصدار قانون حماية القيم من العيب •

وعلى المواد ٢ و ٣ و ١٧ والفقرة الثالثة من المادة ١٨ من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب •

حكمت المحكمة بفرض الحراسة على أموال المدعى عليه **عبد العزيز عبد الحافظ سليمان** وزوجته **سعاد أبو السعود السيد** وولديه **نانسى وأحمد** والموضحة بأسباب هذا الحكم • وقدرت المصروفات اللازمة لادارة الأموال المفروضة عليها الحراسة بواقع خمسة فى المائة من صافى ايرادها السنوى • وأمرت باستمرار صرف المرتب الحكومى لكل من المدعى عليهم كنفقة شاملة •

رئيس المحكمة

محكمة القيم العليا

وكطبيعة أى مواطن شعر بفداحة ظلمه • أستأنف الدكتور **عبد العزيز سليمان** هذا الحكم أمام محكمة القيم العليا التى نظرت القضية بجلسة ١٩٨٠/١٢/١٣ برياسة المستشار **محمد عبد الواحد الديب** وأربعة مستشارين من القضاة وأربعة آخرين من الشخصيات العامة •

وفى ذات اليوم أصدرت حكمها بتأييد الحكم المطعون فيه والصادر من محكمة القيم أول درجة •

ومما جاء فى حيثيات حكمها : لقد استعرض الحكم المطعون فيه واقعات الدعوى وتكفل بالرد على أوجه دفاع الطاعنين بما يكفى لاطراحها ، وبما لا محل معه لترديد القول فيه ومن ثم استبانت صحته للأسباب التى بنى عليها ، والتى تأخذ بها هذه المحكمة أسبابا لقضائها •• وتأييدا لحكمها فى الدعوى منتهية الى أنه لما كان ما تقدم فانه يتعين رفض التظلم موضوعا وتأييد الحكم المطعون فيه •

وقد صدر هذا الحكم بعد أن أستمعت المحكمتان إلى مرافعات المستشارين حسنى عبد الحميد ومحمد عبد الحكم مساعدى المدعى العام الاشتراكى والدكتور عبد الباسط جميعى الاستاذ بحقوق عين شمس والدكتور احمد فتحى سرور الاستاذ بحقوق القاهرة وابراهيم عزت المحامى

إدارة الكسب غير المشروع

وفى يوم ٩/١٠/١٩٨٠ بدأت هيئة الفحص والتحقيق بادارة الكسب غير المشروع بفتح ملفات أخرى عن ذات الوقائع والموضوع فى القضية سواء منها ما كانت تجريه النيابة العامة أو المدعى العام الاشتراكى ، وظلت ادارة الكسب غير المشرع تجرى تحقيقاتها منذ ذلك التاريخ حتى ٢٩ ينـاير ١٩٨١ ، وقد أثبتت فيها اطلاعها على حكمى

محكمتى القيم « أول درجة » ومحكمة القيم العليا الصادرين ،الحكم الاول بتاريخ ١٥/١٠/١٩٨٠ والآخر « من القيم العليا » بتاريخ ١٣/١٢/١٩٨٠ ، وأعدت القضية للتصرف والاحالة الى محكمة الجنايات اعمالا لسلطتها المنصوص عليها فى المادة (١٤) من القانون ٦٢ لسنة ١٩٧٥ الخاص بالكسب غير المشروع والتى تخول لها سلطة التحقيق والاحالة فى مثل هذه الأحوال .

ومما يثير الدهشة أو العجب أثبتت جلسة تحقيق ١٧/١٢/١٩٨٠ قبل احالة الدعوى لمحكمة الجنايات « أنه قد ورد اليها كتاب نيابة الأموال العامة العليا المؤرخ فى ١٠/١٢/١٩٨٠ يفيد أن القضية رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٠ حصر أموال عامة عليا وهى الخاصة بذات الوقائع لم يتم التصرف فيها بعد وباقية على تقرير لجنة خبراء وزارة العدل » . [التقرير التكميلى] . كما أثبتت ارفاق صورة ضوئية لما نشر باحدى الصحف فى ١٤/١٢/١٩٨٠ بشأن الحكم الصادر من محكمة القيم العليا بتأييد فرض الحراسة على الدكتور **عبد العزيز سليمان وأسرته** ، وذلك طبقا لما ورد فى محاضر تحقيقات هيئة الفحص والتحقيق بادارة الكسب غير المشروع .... !! .

وأحيل الدكتور **عبد العزيز** سليمان من قبل هذه الادارة الى محكمة الجنايات وفيما يلى نص أمر الاحالة الصادر من ادارة الكسب غير المشروع :

أمر إحالة إلى الجنـايات

جمهورية مصر العربية
وزارة العدل
ادارة الكسب غير المشروع

أمر الاحالة .. فى القضية رقم ٦ جنايات كسب غير مشروع ، المقيدة برقم ٤٠٧٩ لسنة ١٩٨١ جنايات الوايلى [٢٩٢ لسنة ١٩٨١ كلى شرق القاهرة] فى ١٤/١٢/١٩٨١

نحن : المستشار **حنفى رزق** ، رئيس هيئة الفحص والتحقيق ٦ ب احتياط

بعـد الاطلاع على الأوراق ومـا تم فيها من تحقيقات

وبعـد الاطلاع على القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الكسب غير المشروع والقـرار الجمهورى رقم ١١١٢ لسـنة ١٩٧٥ باللائحـة التنفيذية للقـانون • قـررنا الآتى : ـ

أولا :

تقيد جناية بالمـواد ، ٩ ، ١٠ ،

القـانون رقم ٦٢ لسـنة ١٩٧٥ فى شأن الكسب غير المشروع •

ضـــــد

عبد العـزيز عبد الحـافظ سليمان

لأنه فى خـــــلال الفتـــرة من ١٩٧٧/٥/١٨ الى ١٩٨٠/٧/٤٠ بدائرة محافظـة القـاهرة •

بصفته موظفـا عـاما خاضـعا لأحكـام قـانون الكسب غيـر المشروع (رئيسـا لجامعـة عين شـمس) ، حصـل لنفسـه ولزوجتـه الدكتـورة **سعاد أبو السعود السيد** ولابنيه **أحمد ونانسى عبد العزيز عبد الحافظ سليمان** على كسب غير مشروع مقداره ٤٢٠ مليما ، ١٨٠٤٩١ جنيها (**مائة وثمانون** ألفا وأربعمائة وواحـد وتسعون جنيها وأربعمائة وعشرون مليما) بسبب استغلال الخـدمة ونتيجة لسلوك مخـالف لنصوص قانونية عقابية ، ويتمثل المبلغ المذكور فى شراء السيارات أرقام ٩٨٩٠٤،١٨٥٨٩٥، **٨٩١٠٣ ، ٨٩٦٧٨** ملاكى القاهرة والبالغ ثمنها ٣٠٠ مليم ، ٦٦٣٧٨ جنيهـا (ستة وستون **ألفا** وثلاثمائة وثمانية وسبعون جنيها وثلاثمائة مليم) وشراء الشقة رقم ٣٠١ بالعقـار رقم ٦ بلوك ٦٥ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر والتى دفـع مقـدما لثمنها مبلغا قـدره ١٢٠ مليما ، ٦٦١٣ جنيها (ستة آلاف وستمائة وثلاثة عشر جنيهـا ومائة وعشرون مليمـا) وأقامة مبـان مكونة من ستة طـوابق بالعقـار الكـائن بالمنطقة رقم ١٢ بلوك ٨٤ بالمنطقة الثامنة بمدينـة نصر بلغت تكاليفها ٩٠٠٠٠ جنيه (تسعون ألفا من الجنيهات) ، وشراء العقـار رقم ١٩٢ بشـارع الحجـاز بمصر الجـديدة والذى دفـع مقـدما لثمنه مبلغا قـدره ١٧٥٠٠ جنيـه (سبعة عشر ألفـا وخمسمائة جنيـه) • وذلك بأن **استغل** منصبه كرئيس للجامعة وعمد مع آخرين الى اختلاس وتسـهيل

الاستيلاء على أموال عامة خاصة بمشروعى أبحاث الملاريا والدورات التدريبية لوفود طلاب جامعة قطر والى الاضرار بأموال ومصالح الجهة المعهود اليه الاشراف عليها بحكم وظيفته على النحو المبين بالاوراق وتحقيقات المدعى العام الاشتراكى فى الدعوى رقم ٢ لسنة ١٠ق حراسات وتحقيقات نيابة الاموال العامة العليا المقيدة برقم ١٢ لسنة ١٩٨٠ حصر أموال عامة عليا فتمكن بذلك من الحصول على المال المؤثم المشار اليه والذى يمثل زيادة طرأت على ذمته المالية بعد توليه الخدمة لاتتناسب مع موارده وعجز عن اثبات مصدر مشروع لها .

ثانيا :

احالة الدعوى الى محكمة جنايات القاهرة لمحاكمة المتهم **عبد العزيز عبد الحافظ سليمان** طبقا لمواد الاتهام سالفة الذكر .

ثالثا :

ندب المحامى صاحب الدور للدفاع عن المتهم .

رابعا :

على النيابة العامة اعلان هذا الامر وقائمة أدلة الثبوت المرافقة الى المتهم وارسال الأوراق الى محكمة جنايات القاهرة لتحديد دور نظر الدعوى .

الفصل الثالث

القضية في محكمة الجنايات

* قرار الاتهام
* أقوال الشهود
* أقوال الدكتور
عبد العزيز سليمان
* أقوال قرينة
د. عبد العزيز سليمان
* المرافعــــات



هيئة المحكمة برياسة المستشار عادل صدقى

القضية فى محكمة الجنايات

[] [] تفاصـــيل المحاكمة أمامها :

وكانت المفاجأة .. ففى ١٩٨١/٢/١٤ أحالت ادارة الكسب غير المشروع بعد انتهائها من التحقيقات الدكتور عبد العزيز سليمان الى محـكمة جنايات القاهرة متهما .. « بالكسب غير المشروع » .

ونظرت القضـــية برياســـة المستشار عادل صـــدقى وعضـــوية المستشارين محمـد عبد العظيـم حمـزه وسـلامه مجلى حنا وحضور أحمـد عبد العال وكيل النائب العام ممثلا للاتهام وسيد ابراهيم أمين الســـر .. حيث بدأت وقائع المحـاكمة المثيرة بتــلاوة قرار الاتهـــام الموجه الى الدكتور عبد العزيز سليمان الرئيس الســـابق للجامعة ..

وفيما يلى نص قرار الاتهام :

نص قـــرار الاتهـــام

انه فى خلال الفترة من ١٨ـ٥ـ١٩٧٧ الى ٣٠ـ٧ـ١٩٨٠ بدائرة محافظة القاهرة بصـــفته موظفا عاما خاضـــعا لاحكام قانون الكسب غير المشروع ـ رئيسا لجامعة عين شمس ـ حصـــل لنفســـه ولزوجته الدكتورة ســـعاد أبو السعود السيد ولابنيه المهندس أحمد والدكتورة نانسى ـ على كسب غير مشروع قدره مبلغ ١٨٠٤٩١ر٤٢٠ جنيه متمثلة فى ســـيارات وعقـــارات وذلك بأن اســـتغل منصبه كرئيس للجامعة وعمد مع آخرين الى اختلاس وتسهيل الاستيلاء على أموال عامة خاصـــة بمشروعى أبحـــاث الملاريا والدورات التدريبية لوفود طلاب جامعة قطر والى الاضـــرار بأموال ومصالح الجهة المعهود اليـه الاشـــراف عليها بحـكم وظيفته على النحـــو المبين بالاوراق وبتحقيقات المدعى العام الاشـــتراكى فى الدعوى « رقم ٢ لســـنة ١٠ ق حراســـات وتحقيقات نيـــابة الاموال العامة العليا المقيدة برقم ١٢ لسنة ١٩٨٠ حصـــر أموال عامة عليا » ـ فتمكن من الحصـــول على المـال العام المؤثم المشـــار اليه والذى يمثل زيادة طرأت على ذمته الماليـــة بعد توليه الخدمة ، لا تتناسب مع موارده وعجـــز عن اثبات مصـــدر مشروع لهـــا .

وبادر رئيس المحـــكمة بسؤال الدكتور عبـد العزيز سليمان .. عن حقيقة التهمة المنســـوبة اليه فأنكرها وأجاب بالنفى !!

وعلى مدى ١٥ جلسة عقدتها المحكمة خلال فترتى الليل والنهار ناقشت خلالها « ستة وعشرين » شـــاهدا وهم بالتحديد حسب الترتيب الوارد بمحاضر جلسات محكمة الجنايات : **مجدى جبريل شـــحاتة مدرس مســـاعد بكلية**

العلوم : ، ومحمد أمين قناوى .. مدرس مساعد بكلية علوم عين شمس ، وهما الشاهدان اللذان قالت لهما المحكمة بالحرف الواحد : أثناء مناقشتهما :

يؤسفنا أن أحدكما كاذب رغم أنكما أساتذة بالجامعة ، والدكتور زغلول مهران نائب رئيس جامعة عين شمس والدكتور شريف محمد السعيد الباحث الرئيسى الآن ونائب الدكتور عبد العزيز سليمان سابقا ومدير مشروع الملاريا وقت تولى الاخير رئاسة الجامعة ، والسيدة نجاة حكيم عياد أمينة التوريدات لمخزن الحشرات ، والدكتور عادل مروان أستاذ بكلية العلوم وعبد الحميد ابراهيم أمين عام مساعد الشئون الادارية والمالية بالجامعة ، ومحاسن يحيى مندوبة الخزانة ووكيلة حسابات ، والدكتور محمد عبد الحليم مدير ايسكا العلمى ، وعزت مصطفى رئيس شعبة الجهاز المركزى للمحاسبات ، والدكتورة زينب عبد الحميد ماجد أستاذة الكائنات الدقيقة والمانعة والدكتور عمر حلمى أستاذ بكلية طب عين شمس ، وفاروق مصطفى فهمى نائب رئيس تحرير الجمهورية والمستشار الاعلامى السابق ، ورءوف فائق وهبة شلبى نائب رئيس مجلس ادارة البنك العقارى بالقاهرة ، والمقدم نبيل عشوش عضو الرقابة الادارية السابق .

وبانوب سمعان البهنسى .. مدير مبانى الجامعة السابق ... ومحمد أحمد عمار أمين عام جامعة عين شمس ، والدكتور أحمد عزت حسين أستاذ بكلية العلوم وفاروق كامل ابراهيم ، وزكريا الكردى وروميل يوسف

أعضاء خبراء وزارة العدل .. الذين قدموا للمحكمة صورة رسمية من التقرير التكميلى النهائى والذى سبق أن قدموا أصله لنيابة الاموال العامة العليا ...

وتفاصيل أقوال الشهود مثبتة فى محاضر جلسات الجنايات فى الجناية المقيدة برقم ٤٠٧٩ لسنة ١٩٨١ كلى .. مودعة فى سبعة أجزاء تصل عدد صفحاتها أكثر من ١٥٠٠ صفحة فلوسكاب ..

وهنا نضع للقارىء نماذج هامة من أقوال الشهود ومناقشات المحكمة لهم والدفاع والنيابة العامة خلال جلسات المحاكمة كما ورد بمحاضر الجلسات .

نماذج من أقوال الشهود

رئيس المحـــكمة :

الدكتورة زينب عبد الحميد ماجد أسـاتذة الكائنات الدقيقة والمانعة :

أقســـم

س : هل لديك معلومات بخصـــوص هذا الموضوع ؟

ج :اسمى جه امبـــارح واليوم فى الصـــحف ٠ هو الموضـــوع بدأ ٠٠ ولما لقيت اسمى فى الصحف طلعت الورق اللى عندى ، وطبعا فيـــه حاجات لا تنسى أبدا ٠٠ هـو ابتدأت ٠ بأنه بتاريخ ٢٠ـ٤ـ١٩٧٨ كنا بنعمل امتحان المـادة بتاعتنا فى ماجستير الأطفال ٠ وحصـــل أستاذ الامتحان ٠ أن د٠ نعمت هاشـم دخلت الاوضـــة ٠ اللى هى مكتبى ، وكان الامتحان شـــفوى وبدأت تتكلم بطريقـــة غريبة قبل التحيـــة أو حتى تحيينى فى الاول كان صـــوتها واطى ، وقالت ايه اللى بتعملوه ؟ وازاى تمتحنوا من غير ما أكون موجودة ، قلت أقعـدى ونشوف الموضوع ، وبدأ الصـــوت يعلى ، وبعدين لقيت العمليـــة جد ، لما لقيتها بهذه الصـــورة عايزة تعمل خنـــاقة ، وأنا فى الاول فيه أســـتاذ من قسم الاطفـــال يدعى د ٠ عمر حلمى حضر الامتحان وهو من قسم الاطفال ، وهو من قسمها ٠٠ أنا افتكرت ان فيه واحد بدلا منها يشـــرف قلت لها : كلمى د٠ عمر حلمى ٠٠ أتفقى معاه ،لانى مش أنا اللى بأدعيهم ، وكان ذلك بحضـــور د٠ عمر حلمى ، وكان بحضور د٠ يحيى شـــاهين رئيس جامعة المنيا ود٠ عبد الحميد عليان ، ود٠ فاطمة عبـــد الفتاح وأنا بصيت لزميلى د٠ يحيى شـــاهين بالاشارة علشـــان كنا متعجبين من هذا الامر ٠ وفجأة علا صـــوت د٠ نعمت ، وكانت توجه الحـــديث للدكتور عمر حلمى ٠٠ « تقول له انت غلطان وطول عمـــرك غلطان ، وقالت الامتحـــان ده لاغى ولازم ألغيه ، وحاشـــوف شغلى دلوقتى ، وطلعت وبعد خروجهـــا فاتت فترة مذهولين و « د٠ عليان » زعل وهو أســـتاذنا كلنا وقال لن أدخل جامعة عين شمس ، وده كانت تلميذتى وازاى تلغى الامتحـــان واحنا قاعدين وكادوا أن ينصـــرفوا وأنا طيبت إخاطره ، ورحت للدكتـــور أحمد البنهاوى ونزلت لمكتب العميد ولقيتها هناك ٠٠ وطلبت منـــه أن أحكى له الواقعـــة على جنب ٠ لكن هى قامت معـــاه واتكلمت بسرعة ٠٠ قلت له ياسـيـادة العميد اللى بيجى عنـــدى أحافظ على كرامته وان لم تحـــافظ على كرامتى فى وقت تانى وفعلا خرجت د٠ نعمت هاشم وطلع معـــاها من المكتب ٠

س : هل هناك سبب لهذا الذي حدث وكان سببه الدكتور سليمان ؟

ج : بعدها عرفت أن اللى زعلها ، جات الامتحان ، كانت ابنته د . نانسى وخلصت الامتحان زى البنات وغيرها .

س : هل بينها وبين د . سليمان شىء ؟

ج : وقتها لم أكن أعرف .. وبعدها سمعت حاجات كتير . انها كانت تتعقب ابنة دكتور سليمان علشان ما تأخذش نمر كويسة ، وما أعرفش السبب ، واللى حصل قدامى أن سبب نرفزتها ان نانسى امتحنت ومشيت وكانت هى عايزة تعمل الامتحان علشان تسقطها وهى بتمتحن مادة فى التخصص عندنا .

س : ما الدرجة التى أعطيت لابنة د. سليمان ؟

ج : أخذت أمتياز واللى امتحنها الدكتور عباس عبد العزيز عيسى وهذا أستاذ على المعاش ، وقال أنا أعطيت البنت دى .. أخذت ٩٥٪

س : هل كان من المتعين أن تقوم د. نعمت هاشم بالامتحان ؟

ج : لا ..

س : هل كانت د. نعمت منتدبة للامتحان هذا اليوم ؟

ج : لا أعلم ، وكان قبلها بيوم حضر د . عمر حلمى وسأل عن موعد الامتحان

س : هل قام د. عمر حلمى بامتحان ابنة د. سليمان ؟

ج : لا .. لكن أنا ود. عباس اللى امتحناها .

س : هل تعرفين أن د. نعمت هاشم وراء ما أصاب المتهم من تحقيقات ؟

ج : أيوه .. لكن بكلام كل المسئولين اللى اتكلموا معاى فى الموضوع .. عميد الكلية و عدد ٢ وكلاء نائب رئيس الجامعة د . زغلول مهران وأساتذة الكلية أجمعوا بأنه ده موضوع داخل فيه فلانه شخصية كبيرة مساندها ، وهى اللى بتقول ، لا أعتذر ، ولا أعمل وبعد ذلك وردت الى .. وطول الوقت جالى مراسيل وضغوط حتى أسحب الشكوى المقدمة منى ضد د. نعمت هشم ورفضت أن أسحبها .. اسحبى الشكوى لانها مسنودة من فوق ... هو أنت مش بتشوفيها كل يوم فى الوفاء والامل ، وبعدين الدكتور زغلول قال لى نفس الكلام ، وفى سنة ١٩٧٩ كان بيتصل بى عميد الكلية فى البيت د. بنهاوى ويقول : أخذنا ليكى ميعاد من وزير التعليم علشان تقابليه .. قلت بخصوص . اننا نفض المشكلة ، وقلت أنا لم أطلب ، ورفضت أن أروح .

وبعد ذلك السيد رئيس الجامعة الدكتور عبد العزيز سليمان

سلمنى كارت دعوة الى منزل رئيس الجمهورية علشـان تتم المقـابلة على هذا المسـتوى ، وأنا لما رحت هنـاك وجدت الدكتـور عبد العزيز سليمان ، والدكتور عمر حلمى ، وكانت معنـا السـيدة جيهان السـادات حرم الرئيس الراحل ، وقعدنا سـاعة ونص ، وكانت قاعدة متبعة ، وكان فيه ضغوط شـديدة • علشـان اسـحب الشـكوى ولم أسحبها ، ولما ما لقيتش فايدة قالت : وفهمت من الحديث أنها على علاقة من مدة ٢٧ سنة •• وأنها تتوسط لصديقة من ٢٧ سنة ومن الناحيـة الانسـانية ، وأعلنت وقالت : ياجماعة أنا لم أوفق فى هذا الموضـوع ، وشـكرناها على أنها تترك الامور تأخذ مجراها ، لكن ما وصلش •• الانسانية بعد ذلك بدأت الـدورة من الاول وعندى ما يثبت هذا •

س : هل صـدر قرار باحالة د• نعمت الى مجلس تأديب ؟

ج : أنا ما أعرفش •

س : هل وصـل الى علمك أن المقصـود من امتحـان الدكتورة نعمت لابنة المتهم مقصود به د• سليمان ؟

ج : ما أعرفش •

س : هل تدخل د• سليمان فى اجراء صلح بينك وبين د• نعمت ؟

ج : كان يهمه أن يكون كل شىء كويس وأن لم يتدخل فى الموضـوع لان موقفه كان حرج •• كانت سـيدة مصـر الاولى تقـول له قول لها ، وكلمها واضغط عليها •

من الدفاع :

س : هل قلت خلينا نحس ان فيه مرة عدل فى البلد ؟

ج : أيوه قلتها وقلت حاجات تانية • أنا دلوقت صـدقت لما يقولوا أن فلانة مسـنودة وفلان مسـنود وكلام بهذا المعنى •

س : هل تنازلت عن الشـكوى منذ تقديمها حتى الآن ؟

ج : مازالت الشـكوى قائمة وتتقدم أكثر والكل خايفين منها •

تمت أقـوالها •

رئيس المحـكمة :

د• نعمت هاشم أسـتاذة بكلية طب عين شمس

أقسمت

س : هل لديك معلومات بخصـوص هذا الموضـوع ؟

ج : يؤسفنى أن وجـدت اسمى فى الاهـرام فى قضـية ليس لى فيها صـلة من قريب أو بعيد ، وليس لى أن أتتبع مائثير حواليهـا

وكنت عندما يذكر لي إنسان واقعة أرجوه أن لايذكرها .

س : هل حدث نزاع بينك وبين د. زينب فى خصوصية امتحان ابنة المتهم وانك هددتى باتخاذ اجراءات قبلهم ؟

ج : أذكر أنه فعلا حدث خلاف بخصوص امتحان الكلية لنانسى عبد العزيز ولايضاح ذلك اريد أن أحيط سيادتكم علما بتشكيل لجان الامتحان الخاصة يقوم مجلس الاطفال لتحديدها السيكزوليجى كفرع فى ماجستير الجزء الاول فى طب الاطفال .. ان د. نعمت هاشم هى تمثل قسم الاطفال لامتحان السيكزوليجى التى ترأسه د. زينب وحدث أن مثلت فى السنوات الاخيرة ، وامتحنتها فى مادتين قبل يوم ٢٠ ، أخذت ٨٠٪ فى الصحة العامة هى وآخر فى ١٧ . نفس الطلبة المجموعة دخلوا الوراثة وأنا كنت احدى ثلاث .. لسوء الحظ ، أسوأ أجابة للطلبة بانسى ابنة د. سليمان ٨ ـ ٢٠. .. خطط بعض أساتذة الاطفال لاستبعادى والمفروض أنه يبقى الامتحان يبدأ الساعة ٣٠ر٨ عدا طالبا واحدا لم يتمكن وأنا بأعرف مين المتسبب ، ولاحظت أن فيه حريقة قائمة ، وتوجهت الساعة التاسعة و ١٧ دقيقة عند باب القسم الذى ترأسه ، وفوجئت بالطلبة يقولو الامتحان انتهى ، ما عدا طالب واحد طالع ، وأنا طالعة قلت اذا كان الامتحان انتهى مين يهمنى ، وأنا داخلة قابلت الدكتور عمر حلمى خارج من حجرة الامتحان .. ولقيت .. لقيت د. زينب .. الامتحان خلص يا دكتورة . انت مش عارفة انى أمثل قسم الاطفال قالت : يسأل عن ذلك زميلك د . عمر حلمى مش انت تعلمى انى انا اللى بامتحن معاك ، وده تصرف خطأ دستلزم تكليم ودخل عمر حلمى ، ويؤسفنى أن أقول : وانت لا تفتحى بقك والتصرف هو عين الصواب ، ونزلت للعميد ، وتوجهت للعميد قال : ده تصرف خطأ فعلا تحبى الامتحان .. قلت فيه ازعاج وفيه شوشرة ؟ فرجائى أن تلفت نظر د. زينب ماجد ود. عمر حلمى لهذا الخطأ ، وأنا أطلب تحقيق اذا لم يتم ذلك الامر ،

وبعد كده فوجئت انى فيه تحقيق ، وكلمنى العميد أنهم مرضين .. كتبوها شكوى . ينسبون فيها الى أنى شتمتهم فكانت النتيجة قدمت مذكرة للعميد وأجرى تحقيق بواسطة وكيل الكلية د. محمد رفعت واستدعى جميع الاطراف ، وسئل فيه كل من : د . زينب والطلبة ود . عمر حلمى ، وانتهى قبل التاسعة وبعض الطلبة كانت .. طلب التحقيق يرفع للجامعة ، ورفض مجلس الكلية قرار آخر ، ووافق على تعديبنى ، ورفع التحقيقات بناء على طلبى وكنت أعلم أن سبب الواقعة كل اللى حصل . وقال د. البنهاوى

عندك مانع أنك تروحى الجامعة علشان يسألوك وأحيل للتحقيق وطلبنى المستشار القانونى د· رمزى الشاعر للتحقيق وفوجئت برئيس الجامعة ·· طلبه رئيس الجامعة وأنا قاعدة ، ولما رحت للدكتور رمزى الشاعر نبدأ بأى قضية ولا علم لى الا بحادثة ابريل ، وقلت يا دكتور رمزى أنا حاأكون مرتاحة أكثر ، ولم أحضر التحقيق ·

س : هل تعرفين ما تم فى التحقيق ؟

ج : اللى أعرفه لقيت نفسى مطلوبة لمجلس تأديب ·

س : هل انعقد هذا المجلس ؟

ج : لا ···

س : متى قدمت الى المجلس ؟

ج : الخطاب فى ١٩ ــ ٨ ــ ١٩٧٨ وأخطرت فى سبتمبر ١٩٧٨ ·

س : هل عرفتى سبب المجلس ؟

ج : د· طماوى عميد كلية الحقوق دعانى علشان أقابله وفهمت منه أنه يقصد أن كل الناس تصطلح · أنا ورئيس الجامعة ود· زينب ماجد ود· عمر حلمى وأنا · وقال : بالحرف الواحد ودة اهانة لى ·

س : هل انعقد بعد ذلك هذا المجلس لليوم ؟

ج : لا ·· لغاية الآن لم يعقد ·

س : هل علمت أن د · زينب و د عمر حلمى ··· ؟

ج : أيوه ·· هى و د· عمر حلمى ·

س : هل تمت محاولات صلح فى هذا الموضوع ؟

ج : تمت ·

س : ما الذى أسفر عنه ؟

ج : لم يسفر عن شىء ·

س : ألم يذكر منك تهديدات الى أعضاء هيئة التدريس بما فيهم د· زغلول مهران ؟

ج : لم يحدث ·

س : هل وصلت شكواك الى جهات عليا ؟

ج : أيوه ·· وصلت الى جميع الهيئات العليا الحالية والسابقة · أننى كنت أعلم أن د · عمر حلمى يتخاطنى فى رئاسة القسم ويساعده د· سليمان ، وأنا الاقدم ·

س : تقول زينب ماجد أدائى من امتحان ابنة المتهم قصدا منك رسوبها وأنها فهمت هذا مؤخرا ؟

ج : خطأ ··

س : هل لديك معلومات بخصوص ما نسب الى المتهم من تصرفات مالية ؟

ج : أنا ليس لى أى اتصال ولا أعلم ولا أريد أن أعرف .

س : متى تم تعيينك رئيسة للقسم ؟

ج : منذ احالة الدكتور صلاح عواد .. تمسك مجلس الكلية بقرارات متعددة .. ٨/٣١ منذ احالة صلاح عواد .

عاطف الحسينى المحامى :

س : ما دخل السيدة جيهان السادات وأنت د. زينب ماجد ود. عمر حلمى فى شأن الشكوى المقدمة منها فى سيادتك ؟

ج : .....

تمت أقوالها .

رئيس المحكمة :

الدكتور عمر حلمى ٥٥ سنة أستاذ بكلية طب قسم الاطفال بجامعة عين شمس .

أقسم

س : هل لديك معلومات بخصوص هذا الموضوع ؟

ج : بالنسبة للكسب غير المشروع ليس لدى علم .

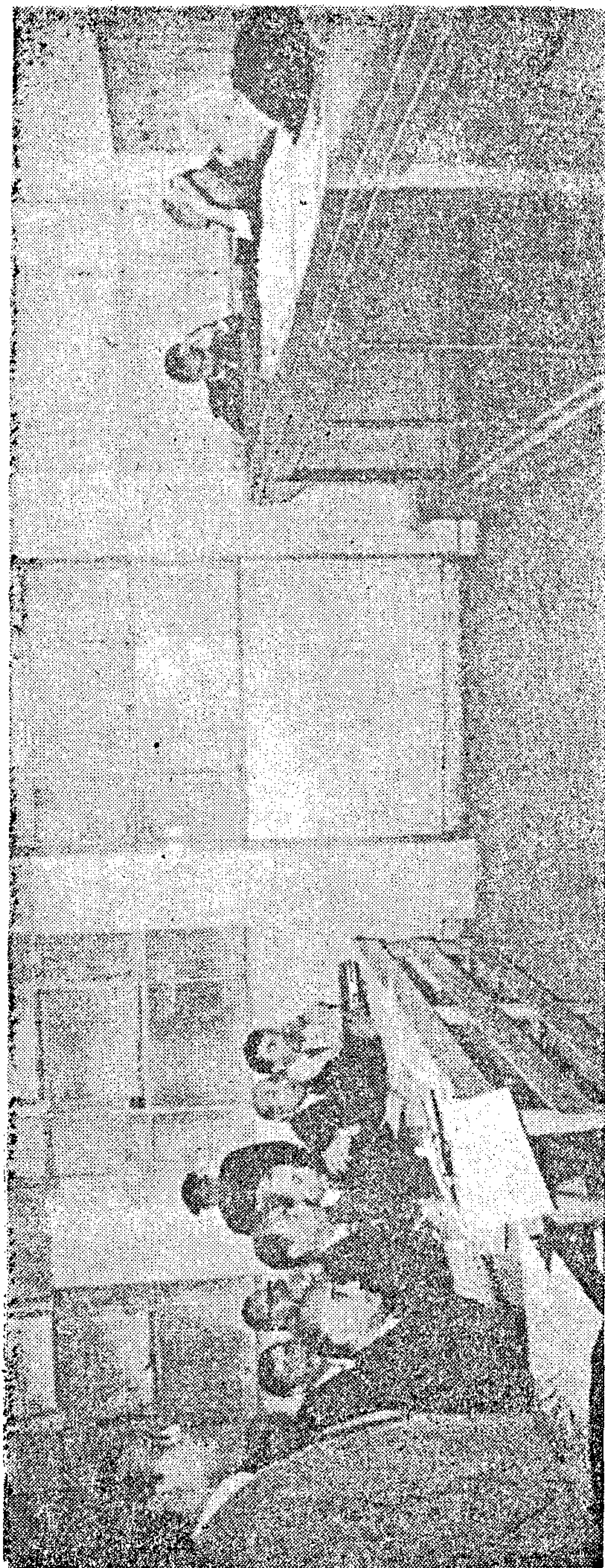
س : هل قدمت شكوى ضد الدكتورة نعمت هاشم وهل تركت هذه الشكوى ؟

ج : ايوه .. أنه امتحان ماجستير طب الاطفال قسم اليكزوليجى ولسبب خناقة بين د. نعمت أهانت فيها المتحنين بشكوى للعميد د . زغلول مهران .. أحيلت للجامعة ثم رمزى الشاعر وكيل الكلية ، واحنا أجمعنا على شكوتنا والشاعر أخذ أقوالنا وعرفت أن ما تمش فيها حاجة .. بعد كده طلبتنا السيدة جيهان السادات .. وانه الموضوع لازم ينتهى ، الا أننا أجمعنا على استمرار التحقيق وفصل التحقيق معلق. ود. نعمت فضلت غير معينة ، وان كانت قائمة بأعمال الرئاسة ، وبعد سنة عينت رئيسة ، وكل أساتذة قسم الاطفال اجتمعوا عند العميد وقالوا مش عاوزين تعيينها .

س : هل دخلت أو علمت أن لهذا الامر فيما قدم ضد المتهم من شكواك للرقابة الادارية ؟

ج : أنا عايز أقول أن المقابلة كان معنا فيها د. سليمان ، وفى هذه المقابلة قال : انه لا يمكن تعيين واحدة ان الاساتذة رافضين يتعاونوا معاها ، أو ينهى التحقيق ، كما رفضوا انهاء التحقيق ، وأن د. نعمت هاشم لازم تتعين ضد رغبة الاساتذة ، وقدموا شكوى مكتوبة .

تمت أقواله ...



شاهد يتحدث أمام هيئة المحكمة بمعلوماته فى القضية

من أقوال مجدي شحاتة :

س : أقسم اليمين « والله لا أقول غير الحق ؟
اســـمك ؟

ج : اسمى مجدى جبريل شحاته .. مدرس مساعد بكلية العلوم بجامعة عين شمس .

س : ما معلوماتك حول القصـــة ؟

ج : كلفت انا ومحمد أمين قنـاوى المدرس المساعد بكلية العلوم بشراء معمل متنقل ومستلزمات باسم جامعة عين شمس من لندن وتكرر شراء هذا القضية المعمل باجراءات صورية من السوق المحلية وقال الشاهد انه تقدم بشكوى للسيد رئيس الجمهورية الراحل وصورا منها الى كل من : الدكتور مصطفى خليل رئيس مجلس الوزراء اذ ذاك والدكتور صوفى أبوطالب رئيس مجلس الشعب والاستاذ فكرى مكرم عبيد نائب رئيس مجلس الوزراء والامين العام للحزب الوطنى ، والدكتور مصطفى كمال حلمى وزير التربية والتعليم والدكتور عبد العزيز سليمان رئيس جامعة عين شمس اذ ذاك والدكتور زغلول مهران نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث والدكتور أحمد حسن كاشف عميد كلية العلوم بالجامعة والدكتورة سعاد أبو السعود رئيسة قسم علم الحشرات بكلية العلوم جامعة عين شمس ـ والتى جاء فيها أنه قد سافر مع بعثة جامعة عين شمس الى انجلترا . لتكملة الابحاث لمشروع الملاريا فى شهر يوليو عام ١٩٧٧ ولمدة أربعة أشهر ، وعند عودته من هذا السفر تلاحظ له لاسباب لا تتصل بالمصلحة العامة وضع العراقيل فى سبيل قبول درجة الدكتوراه وحرم من استكمال رسالته ، وقد وقف على الاسباب الحقيقية لموقف لجنة الاشراف على رسالته بأنها لاتتصل بابحاثه وفحوصه فتقدم بشكوى الى الدكتور عبد العزيز سليمان اذ ذاك بصفته رئيسا للجامعة ورئيسا للجنة الاشراف على الاقسام الخاصة به أرفقها بتقرير علمى رصد فيه كل ما قام به من أبحاث متصلة برسالته ، الا أن الدكتور عبد العزيز سليمان .. أحال هذا التقرير الى الدكتور شريف السعيد الذى كان قد نشب بينهما خلاف شخصى ، نشأ فى وقت أن كان متواجداً ـ بانجلترا ـ حيث أرسل له الدكتور شريف خطابا يطلب فيه منه القيام بشراء معمل متنقل لاستخدامه فى الرحلات الميدانية الخاصة بأبحاث الجامعة ، ومشروع الملاريا على أن يرسل باسمه وعنوان منزله فى ١ شارع عبد السلام زكى بمصر الجديدة .. وليس باسم الجامعة ، ولما عدت من لندن دبج

الخلاف بيني وبين الدكتور شــريف السعيد لهذا الامر ــ وهو المشرف على رسالتي ، وقد تضــررت من هـــذا الامر الى الدكتـــــور عبد العزيز سليمان عدة مرات ، بصـــفته رئيس الجامعة والمشـــرف على رسالته دون جـدوى ولم ينصفن من هـذا الامـر .

د. شريف السعيد محمد السعيد ٣٩ ســـنة ... ونائب المشروع

س : ما علاقتك بوحدة الملاريا ؟

ج : باحث من ســـنة ٧٧ عينت باحثا وفي مشروع الملاريا حوالى ٤٠ ـ ٥٠ باحثا الى ٢٧ـ١ـ١٩٨١ عينت رئيســـا لمشـروعات الملاريا وحمى الرفت أي حمى الوادي المتصدع وللآن رئيسي للمشروع القومي للملاريا

س : ما معلوماتك بخصوص عملية شـــراء الكرفان ؟

ج : سنة ٧٧ جاء تمويل آمريكي بخصوص مشروع ملاريا كان رئيســـه د. سليمان طلب وكان هناك اتفاق بين الجهة المولة ود. سليمان أن يكون هناك معمل متنقل على أساس أن يلف المحافظات ويفحص الملارياو المرض في صيف ٧٧ كان فيه باحثـان وهما مجدى جبريل ومحمد قناوى كانوا في لندن للتدريب على الميكروســكوب للفحص في الوقت ده ماكانش فيه معمـل في مصـــر ود. سليمان طلب منى أن مجدى وقنــاوى يشـــتروا الحاجات اللى تؤهلهم أن يؤســسوا وحدة أبحـاث وفي نفس الوقت يشـــتروا معمل متنقل لحســـاب مشروع الملاريا وبالمناقشـــة مع د. سليمان اتضح ان المعمل اللى أشـــترى من الميزانية جيزيد عن المبلغ المرصــود له في ميزانيـــة المشــروع وكان مرصـــودا للمعمل مبلغ ٦ آلاف جنيـــه بعـد كده د . سليمان أمر بتحويل فلوس لشــراء معمل متنقـــل (**لا تكذب ولا تلف**) . والفلوس اللى كانت مع د. سليمان بالمصـــرى اتحولت بالدولار عن طريق مكاتب مكتب حسين ناجى للبصـــريات ومكتب أسكا العلمى طلبت فلوس من حســـاب المشـــروع وبعدين انسلمت للشـــركات وأنا قمت بتسليم هذه الفلوس لمكتب د. محمد عبد الحليم كمدير مكتب أســـكا العامى الى كان هو ، وكان محمد عبـد الحليـــم قال لى في شـــراء المعمل بالتـــالى بعث مندوب من مكتبـــه اسمه سمير توفيق علشـــان يقابل مجدى ومحمد والفلوس كانت راحت باسم مجدى وقناوى لتحويلهم من مصـرى الى عملة صـــعبة ، قالوا سمير توفيق هناك في لندن واشـــتروا المعمل وحاجات ثانية لتجهيزا المعمـل بعـد كده الحاجه لســه ما وصلتش ود. سليمان بعـد ما لقى ان كل المعمل بجهـــازه يزيد عن المبلغ ٦ آلاف وهو المبلغ المرصـــود قال له لو الجامعة ادتنا فلوس يبقى المعمل لحســـاب الجامعة .

وفي هذا الوقت كان جميع الاجهـــزة والســـيارات كانت تدخل

مصر باسمى الى أن اتوفرت وقد تم توفير • ود• سليمان قال أبلغ مجدى وقناوى ، أبلغ بدل ما يرسلوا المعمل بأسمنا يرسل باسم الجامعة لو حصل أن الجامعة اتوفر لهـا فلوس يدخل باسم الجامعة والمشروع الامريكى من الاعفاء الجمركى والمعمل جاء لخدمة الجامعة فاتصلت تليفونيا باسم مجدى وقناوى وأن يرسلوا المعمل باسم الجامعة مش باسمى وتوفرت فلوس بالجامعة ودخل المعمل باسم الجامعة • بعد كده شركة مكتب اسكا العلمى اللى أصلا حيستورد المعمل لحساب المشروع اللى هو مندوبه سمير توفيق راح قابلهم فى انجلترا أنا هاخد المعمل ده لحسابى وأخصمه على المشروع الامريكى وعملنا مناقصة ورسى عليه العطا وبعد ذلك بالحاقه ١٢ ميكروسكوب وخمسين خيمة وجهزوا على أساس يكون معمل كامل وده كل معلوماتى وجهاز تكييف طلب حضوره باكر صباحا •

عمـار الاوراق بتاعة المشروعات الامريكية

ميزانية مالية كلية ما يتعلق بضبط واحضار كل من :

شهود أعلنوا

١ ـ أحمد عزب موسى

١ ـ أحمد عزب دوس **٢ ـ مختار مصطفى عاشور**

٣ ـ سمير توفيق بشاى **٤ ـ على محمد أحمد موافى**

٥ ـ محمد عبد الحليم متولى

جلسة ١٩٨٢/١/٥

باقى أقوال د• شريف السعيد محمد السعيد :

طلب عاطف الحسينى المحامى :

استدعاء د• **كامل ليلة** و د• **نعمت هاشم** رئيسة قسم طب الأطفال سابق سؤاله وأقسم مرة أخرى :

س : متى توليت العمل بوحدة الملاريا ؟

ج : هو ما فيش وحدة ملاريا مجموعة معامل تتبع قسم علم الحشرات بكلية علوم عين شمس وكانت تسمى وحدة الملاريا •

س : منذ متى تعمل فى هذه الوحدة ؟

ج : من سنة ١٩٦٥ الى الان •

س : متى بدأ أعطاء المعونة الأمريكية لهذه الوحدة ؟

ج : من صيف سنة ١٩٧٧ •

س : ألم يتغير الوضع من ٦٥ الى ١٩٧٧ بالنسبة لهذا الأمر نظاما ؟

ج : سنة ٦٥ كان عبارة عن معمل واحد واليوم فوق ٦٠ معمل الى ان

تحـول الى مركز أبحـاث سنة ١٩٨١ وسنة ١٩٧٧ دخـل الأمريكان وعملوا مشروع بحثى قومى لدراسة المـلاريا على مستوى الجمهورية ونواقلها وأعـداد برنامج مشترك بين عين شمس والصحة لمكافحـة الملاريا والحـد من انتشارها .

س : ما كيفية تدخل الجـانب الأمريكى سنة ١٩٧٧ ؟
ج : تدخل الجانب المالى بدعم مالى وأشخاص والفلوس تجيب الأدوات .
س : كيف وردت النقود الخاصـة بالدعم لهـذه الوحـدة ؟
ج : بشيكات عن طـريق السفارة الأمريكية وكانت الشيكات ترد باسـم الباحث الرئيسى د. **سليمان** .

س : ما عـدد الشيكات التى وردت لهـذا الأمـر ؟
ج : يمكن الرجـوع للجامعـة .

س : ما كيفية ورود هـذه الشيكات ؟
ج : عبـــارة عن ٢ أو ٣ شيكات فى السنـة .
س : منذ متى بدأت أرسال هـذه الشيكات ؟
ج : فى يوليو أو أغسطس تقريبا سنة ١٩٧٧ .
س : ما قيـمة كـل شيك ؟
ج : مش فاكـر .
س : كيف كانت تصـل هـذه الشيكات الى د. سليمان ؟
ج : السفارة كانت تتصل بيبنا مكتب العلمى وأستلم الشيك .
س : كم مـرة ذهبت أنت الى السفارة وقمت بالاستلام ؟
ج : أنا رحت ٣/٤ مـرات .

س : من الذى أستلم الشيك الأول ؟
ج : السفارة كانت تتصل بينا مكتب العلمى وأستلم الشيك .
س : على أى أسـاس قامت السفارة بتسليمك الشيك طالمـا أنه باسـم
ج : الدكتور سليمان أدانى جـواب يقول يطلب فيـه تسليمى الشيك من السفارة .
س : ما هو وصفك فى الوحـدة الخاصـة بالمـلاريا سنة ١٩٧٧ ؟
ج : باحث ومشرف على القطـاع الحقلى بتكليف من د. **سليمان** .

س : عندما تسلمت الشيكات من السفارة ما الذى فعلتـه ؟
ج : أول شيك د . **سليمان** فتـح حساب فى بنك مصر فرع قصر النيل بمبلغ الشيك والشيك أرسله د. **سليمان** من الجامعـة للبنك وفتـح حسـاب باسـم مشروع المـلاريا تحت رقم لا أذكره وأرسـل فى ذات الـوقت خطـاب للبنك من الجامعـــة بفتح الحسـاب وطلب فيـــه ألا يقوم البنك بصرف أى مبلغ من هـذا الحسـاب الا بشيك موقـع

عليــه منى شخصيا و د. سـليمان شخصيا والبنك كــان قــد طلب توقيعين .

س : هل كان يجـوز صرف أى مبلغ من هـذا الحسـاب بتوقيـع منفـرد منك أو د. سليمان ؟

ج : لا .

س : مـا سبب اختيـارك أنت دون باقى البـاحثين أن يكـون لك توقيـع على هـذه الشيكات ؟

ج : يسـأل عن ذلك د. **سليمان** .

س : ألم تكن معينا مسـئولا عن القطاع المـالى لهـذا المشـروع ؟

ج : لا . . .

س : ألم تكن مشـرفا على البحـوث (عاطف الحسينى المحامى)سؤال منه

ج : كنت .

س : ألم توقع على أى ورقة تثبت فيها أنك المشرف على وحدة الملاريا ؟

ج : **أيـوه د. اشراف حبى (ودى) .**

قدم عاطف الحسينى المحامى بعض المستندات يومها .

س : مـا موضوع شراء الكرفان ؟

ج : العقـد المبرم بين جامعـة عين شـمس على أساسـه أن د. **سـليمان** الباحث الرئيسى بمشـروع المـلاريا طلب د. **سليمان** معمـل متنقـل علشـان يلف المحافظـات ويأخـذ عينـات دم فرصـد مبلـغ ٦ آلاف جنيه وكان د. سليمان كان بيتفاوض فى هـذا الامـر منذ سنة ١٩٧٤ ولـم ترد النقـود ففى هـذا الـوقت أرتفـع ثمن الوحـدة وفى يوليو سنة ١٩٧٧ وصـلت الفلوس أول حاجـة نعملهـا اننـا نعـد المعمـل كلفنى د . **سليمان** أنا وغيـرى بالبحث فى السـوق المحلية عن معمل متنقـل وكان فيـه فكرتين يجيب معمـل متكون من مقطورة وعربيـة أو عربية فقط الا أن فى هذا الوقت كان كل من **مجدى جبريل ومحمـد قنـاوى** فى لنـدن للتـدريب كلفنى فاتصلت بكـل من **مجـدى جبريل وقناوى** تليفونيا والأول ماكنش تليفون ؟ كان جواب وأرسـلت لهم خطاب وقلت لهم شوفوا محتويات المعمل اللى يتدربوا عليه وشـوفوا معمل متنقـــل وأنسب معمل يؤدى الغرض العـلمى وحولت لـكم فلوس لشراء المعمل وقلت لهم بعد ما تشتروا المعمل اشتروه باسـمى على أسـاس ان د . سليمان كان قال كل حاجة تشترى للعمل من وسائل النقـل تشترى باسمك كعهدة شخصية لحين انتهاء المشـروع على أن تئول حيـازة الاشـياء للجامعـة بعـد انتهاء عمل الوحـدة وفى هذا الوقت كان فيـه شركة فى مصر و هى مكتب أسكا العلمى كانت هى اللى حتستورد المعمـل فاتصـلت بالشركة عن طـريق **محمـد عبد الحليم**

متولى نقال لى حبعث مندوب من مصر علشان يساعدهم فى عملية الشراء فأرسلت لهم فلوس عن طريق مكتب **ناجى** ومكتب أسكا العلمى والمشروع الأمريكى يمول بالعملة المصرية ومضى لى الدكتور **سليمان** شيك بمبلغ مصرى على بنك مصر علشان اخد الفلوس وأحولها وقمت بسحب مبلغ ١٠/١٢ ألف جنيه بتوقيعى وتوقيع د. **سليمان** ورحت لشركة **ناجى** ومكتب **أسكا** وجزء من المبلغ **لحسين ناجى** وأنا اشتريت ما قيمته ٨ آلاف دولار من **حسين ناجى** بالمصرى ومكتب أسكا ما يقابل ٣ آلاف دولار والمكتبتين قاموا بالتحويل على أساس يفتح حساب باسم **مجدى وقنــاوى** على أساس يتم العرض للاثنين معا وأنا حولتهم اجمالى ما قيمته ١٤ ألف دولار ، بعدين هما اشتروا المعمل بما قيمته حوالى ٥ آلاف مصرى من غير المشتملات والمعمل كان الخمسة تتضمن الكرفان وجهاز تكييف والترابيزات ..اشتروا حاجات تانية للمشروع من كيماويات وأرسلوا بعد كده فى كذا رسالة .. وقام مندوبين من الكلية بالتخليص من الجمارك على عدة مرات وكل ما طلبوه اشتروه وتم صرف المبلغ كله ١٤ ألف فى الخارج بعد كده د. **سليمان** طلب أن أتصل **بمجدى وقناوى** بدل مايجى المعمل يرسل باسم الجامعة وقال لو الجامعة وفرت فلوس وتأخذه لحسابها لانه يخدم الجامعة واذا لم يتم توفير الفلوس يجيى بأسم الجامعة ويعفى من الجمرك لان المشروع أساسا يخدم الجامعة بعد كده توفرت الفلوس اللى حصل ان مكتب أسكا العلمى احنا كمشروع كنا مدنيين له بحوالى ٧/٨ آلاف جنيه وذلك بسحب كيماويات وزجاجات وأنابيب اختبار وبعدين يقدم كشف حسابه قال أنا حاخد المعمل وأقوم بتجهيزه من ميكروسكوبات وأدوات وخلافه بدل ما مكتب أسكا العلمى ما يأخذ قيمة الحاجات نقود آخذ المعمل اللى جبناه سداد للدين .

س : من أين تم سداد قيمة المعمل من لندن (الكرفان) ؟

ج : من المشروع الأمريكى .

س : مـا المبلـغ الذى دفـع لهـذا المعمـل ؟

ج : ٥ آلاف جنيه خلاف الشحن (استرلينى) .

س : سبق ان قررت ان ثمن هذا المعمل قيمته ٥ آلاف مصرى أى قول صح ؟

ج : أنا اللى أقصده ٥ استرلينى .

س : قلت أنه قـد تم تحويل مبلـغ ١٤ ألف دولار ما قيمتهم بالاسترلينى فى هـذا الـوقت ؟

ج : ما أعرفش حوالى ١١ ألف دولار .

س : متى شحن هـذا المعمل ؟

ج : كان المفروض يصل شهر (١١) سنة ١٩٧٧ وصل أول أسبوع من فبراير المعمل بدون مشتملاته .

س : هل تقدمت بطلب الى د . سليمان لإذن صادر منك بشراء معمل ومتوقع عليه منك متضمنا أشياء أخرى بمبالغ ٣٠ ألف جنيه ؟

ج : أيوه قدمت طلب بشراء معمل بمشتملاته .

س : متى تقدمت بهـذا الطلب ؟

ج في شهر (١١) سنة ١٩٧٧ تقريبا في أوله .

س : عندما تقدمت بهذا الطلب هل كنت قد سبق أن طلبت من كل من مجدى جبريل وقناوى شراء أيضا هـذا المعمل ؟

ج : أنا كنت طلبت قبلها .

س: طالما كنت قد طلبت منهما على ما تقول شراء هـذا المعمل وطلبت منهما شراءه الحساب الجامعة وكنت قمت بتحويل ١٤ ألف دولار اليهما فما السبب الذى جعلك تعيد طلب شراء مثل هـذا المعمل مرة أخرى من د. سليمان ؟

ج : لما المعمل جه مكتب أسكا أخذه وفاء للدين دفع نولون الشحن وأخذه فى حسابه دونها فى الحساب المدين وبعد ذلك اعاد تجهيز هـذا المعمل وقام بعد ذلك ببيعه الى الجامعة .

س : هـل أبلغت د. سليمان بهذه العملية أى عملية المقاصة التى أجريتها ؟

ج : أيوه الشيكات تطلع باسم الجامعة وفعلا تمت هـذه العملية بمعرفته وقام بابلاغ الأمريكان بهذه الواقعة وقال لهم أن المعمل بدلا ما كان باسم المشروع اشترى باسم الجامعة .

س : كيف أشترى المعمل باسم الجامعة ؟

ج : ممارسة من أعضاء المشروع أنا **وقناوى وعزب** ومندوب الخزانة ومراقب الكلية والتوريدات طرحت مناقصة عن توريدات الكلية وتقدمت حوالى ٧ شركات قطاع خاص ومعظم الشركات قالوا نأسف وشركة أسبورت وشركة ثانية ورسيت على تاكو وسألنا ليه ما دخلش فى العملية فقال أنا وتاكو شركاء وأنا ماعنديش اذن استيراد سيارات وأنه دخل مشترك فيه واذا ماكنش حيرسى على **محمود عبد الحليم متولى** كان فيه معملين واحد من أنجلترا لحساب المشروع الأمريكى وآخر يورد من السوق المحلى .

س : معنى ذلك أن الوحدة التنقلة (كرفان) قد دخلت لحساب محمد عبد الحليم ؟

ج : أيـوه .

س : هل تسددت جمارك عن هـذا الكرفان طالمـا دخلت باسم عبد الحليم وليس باسم الجامعـة ؟

ج : هـذا المعمـل لم يدخـل باسم **عبد الحليم** ودخـل باسم الجامعة **وأسكا** حصلت على ٥ آلاف استرلينى وهـو ثمن المعمـل .

س : هـل كنت عضـوا بلجنة فحص المعمـل وأضافته لحساب الجامعة ؟

ج : أيوه وأحنـا اعتمدنا على فحص **قنـاوى ومجـدى** فى أنجلترا وأحنـا فحصنا الخيم والميكروسكوبات .

س : متى صـدر الشيك الخـاص بقيمة هـذا المعمـل ومشتملاته ؟

ج : فى آخـر السنة الماليـة .

س : لمـن صـدر هـذا الشيك ؟

ج : صـدر باسـم **سـمير توفيق بشـاى** وهـو المبلـغ المرصود ومقـداره ٢٠ ألف جنيـه أو ١٩ ألف وكس (ضرائب) .

س : طالما أنك تقول ان المبـالغ التى حـولت الى الخـارج باسـم حسين ناجى وسمير توفيق فمـا سبب عـدم تسليم المبـالغ ان كان مساهم فيهـا حسين ناجى اليـه ؟

ج : كل من **سمير بشاى وحسين ناجى** كانوا أخـذوا فلوسهم فورا **وسمير بشاى** شريك **عبد الحليم** اللى كان أصـلا حيجيب المعمـل .

س : متى تم شراء الميكروسكوبات ووردت ؟

ج : قبـل السـنة المـالية بيـوم .

س : هل أشتريت خيام للمعمـل من مصر ؟

ج : فيـه ٣ أنـواع من الخيـام قبـل المعمـل ما يوصـل اشتراها **مجـدى وقنـاوى** وبعـدين ورد **محمد عبد الحليم** خيمتين كبار يركبـوا على المعمـل وورد ١٢ ميكروسكوب وضمنته وركب جهـاز التكييف وهـذه الخيـام وردت بعـد السنة الماليـة .

س : هل كانت المناقصـة التى قمت باعتمـاد معاينة الاشياء التى بهـا كانت تتضمن هـذه الخيـام الحقة ؟

ج : أيـوه .

س : معنى ذلك أن هـذه الخيـام وردت بعـد المحضـر الذى وقعت عليـه بمـا يفيـد انك قمت بمعاينتها ؟

ج : أيوه حصـل ومضينا بحسن نية ودى آخـر سـنة ماليـة وكانت الفلوس حتروح علينـا لو ماعملناش كـده وأى مصـلحة حكوميـة أنا شفتها بتعمـل كل سنة والمعمل وصـل وحاجته موجودة ومضينـا بحسن نيـة وأنا عـارف أنه يتعمـل فى مصر بحالها وعملت علشـان الفلوس ماتروحش وأنا مش زعـلان علشان عملتها وأنا جبت معمـل لعين شمس وهـذا المعمـل غيـر موجود فى مصـر بحالها وأحنا طلبنا

الأسبوع الماضى ٤ معامل من وزارة الصحة واحنا عملنا أتفاقية مع وزارة الصحة ووزارة الزراعة مع الجانب الأمريكى بـ ٤ مليون دولار وعينت الباحث الرئيسى لها ومجلس ادارة شكل فى هذا المجلس خبرة من أساتذة مصر على أساس تقاوم على مستوى مصر كلها .

س : هل كان د. أحمد عزب موجود عند اجراء هذه العملية ؟

ج : أيوه اللجنة كلها مجتمعة وضرورى مضى . ويقول الكلام ده لانه خايف وكلنا خفنا .

س : ما وظيفة الباحث الرئيسى ؟

ج : مسئول ادارى وعلمى ومالى عن المشروع .

س : هل قمت بشراء سيارات للمشروع أو وحدة الملاريا ؟

ج : فى أى مشروع بحثى يبقى فيه سيارات تابعة للمشروع مشتراة من منصور شيفروليه لان الأمريكان قالوا اشتروا سيارات أمريكان اشتريت ٤ سيارات ٢ ميكروباص ماركة شيفروليه ٨/٩/١٠ راكب بوكس بوكس وواحدة شيفروليه استيشن ٩ راكب وواحدة ليموزين .

س : ممن اشتريت هذه السيارات ؟

ج : من منصور شيفروليه ودفعت بشيك اليه .

س : ألم تحول مبالغ للخارج بخصوص شراء هذه العربات ؟

ج : لا .

س : كيف تم التصرف بخصوص هذه السيارات من منصور الى المشروع ؟

ج : هناك يقتان لو كانت الأموال الخاصة بمشروع البحث جايه بالعملة محولة من هيئة البحرية الأمريكية . تبقى معافاة جميع الأجهزة والسيارات بالاتفاق بين مصر وأمريكا واذا تم سداد المبلغ بالنقد المصرى لا تعفى من الجمارك لان الجامعة ملهاش اعفاء واللى حصل أن **منصور** قال ان العربات يجب أن تشترى باسماء مختلفة من شونة الجمرك . فقال د . **سليمان** قال واحدة باسمه وواحدة باسم زوجته وواحدة باسم بنته وواحدة باسمى وبعد ذلك سجلت باسمائهم وبعد ١٠ أيام د. **سليمان** بصفته باحث رئيسى كان مفروض أن جميع وسائل النقل تبقى باسمه وقال طالما أنت ستقوم بالاشراف داخل المحافظات فخلى تسجيل العربيات باسمك .

ج : العقد الذى وقع فى هذا الأمر . على أنه أنا و د. **عادل مردان** باحث رئيسى مساعد لنا حق التوقيع للشيكات وان السيارات فى عهدتى ومسجلة بأسمى الى حين انتهاء المشروع وأنا طلبت من المدير الجامعى انشاء مكتب مالى وادارى لادارة المشاريع وكان بعد ١٩٨١/١/٢٧ لان فى هذا التاريخ وقع العقد الذى عينت فيه

الباحث الرئيسي للمشروع وتشكل مكتب اداري برئاسة أمين الجامعة الأستاذ **عبد الحميد ابراهيم • فونس ابراهيم حنا** مدير ميزانيته وآخرين حوالي ٧ وأصبح ماليا الشيك بدلا ما يصل باسم الباحث الأول لاننا رفضنا ان يتم باسمنا ووردت باسم المسئول المالي وأنفتح حساب في بنك مصر وفي الجامعة بحق توقيع كل من **عبد الحميد ابراهيم وابراهيم حنا** توقيع ثان وجميع المشاريع تدار ماليا الجديدة والقديمة •

س : ما السبب للاتجاه الى هذا الاجراء ؟

ج : لان السنين اللي شفناهم يوقعوا الواحد من طوله واحنا بنكسر في ما ورد بالعقد الأمريكي •

س : هل حدث اعتراض من الجانب الامريكي على صرف المبالغ التي كان يتولى صرفها د سليمان بخصوص مشروع الملاريا طوال مدة عمله حتى استقالته ؟

ج : لو كان اعتراض سواء كان على د • سليمان أو على لقام الجانب الامريكي بالغائه فورا وعدم موافقته على تعييني باحثا أول ولا كانوا أعطونا مشروع جديد أتولاه ٤ مليون دولار ومشروع آخر بمبلغ ٣٥ الف جنيه •

س : هل المبالغ التي ترد من الجانب الامريكي يوجد عليها أي اشراف من الجهات الحكومية في طريقة صرفها ؟

ج : أنا ماأعرفش واللي كان

س : من النيابة هل اعتمد د • سليمان رسو العرض على مكتب اسكا وأي صفة اعتد رئيسا للجامعة أو للمشروع وأين تم الاعتماد وما قيمة الاعتماد ؟

ج : الاعتماد جزئين والذي له حق الصرف هو رئيس المشروع ولو الجنة عملت ورئيس المشروع قال لا توقف العملية ولاي مبلغ رئيس الجامعة •

ج : لا • • •

س : هل حضر د• سليمان عملية معاينة هذه الاشياء على الطبيعة ؟

ج : مندوبه من التوريدات أخذت هذا المحضر وتوجهت به الي مكتب

س : أين اعتمد هو هذا المحضر ؟

س : أين تمت عملية المحضر ؟

ج : في معمل من المعامل في كلية العلوم •

يصرف من غير مرتب الجامعة •

س : عندما أثبت هذا المعمل فى المحضـــر هل كان اعتمـــاد د. سليمان بصفته مديرا أو باحث ؟

ج : مضى بصفته باحث رئيسى ورئيس جامعة .

س : هل كان د . ســليمان يعلم على وجه القطع بواقعـــة شـــراء المعمل الكيماوى من لندن قبل توقيعـــه على عملية شـراء المعمـــل مرة ثانية من مصـــر عن طريق مكتب اســكا ؟

ج : يعلم لانه مضى على الشــيكات اللى راحت لحسين ناجى .

س : هل كان الشيك الذى سـدد قيمته الى حسين ناجى أو محمـد عبد الحليم صادر اليهما ؟

ج : صادر باسمى أنا .

س : هل قام د. سليمان بدفع أى مبلغ الى أى من محمد عبد الحــليم أو حسين ناجى ؟

ج : أنا اللى وقعت بعد التحويل سلمتها بنفسى أخذت الفلوس بالمصرى

س : وكيف ومتى سددت هذه المبالغ اليهما ؟

ج : رحت لكل واحد مكتبه مكتب أســكا العلمى والثـــانى فى محـل حسين ناجى بتاع النظـــارات .

س : هل كان معك د. سليمان ؟

ج : لا وانه هو طلب منى تحـويل المـــكتب الى الخـارج وأنا قلت أنه حاشـــوف ناس احول بمعرفتهم .

س : ما الدليل على علم د. سليمان بانك قمت بهذا التحويل ؟

ج : هو يعرف كيف يسوى حسابه مع الامريكان .

س : ذكر انه انهالت عليه ٥ مشـــاريع كباحث رئيسى وكان ذلك بعـد د . سليمان .. كيف توصلت الى قيامك بان تكون باحث أول لهـذا المشروع ؟

ج : د . سليمان كان يرأس ٣ مشـــاريع أمريكية وبعـد أن اســـتقال سنة ١٩٨٠ وهذه المشـــاريع أنا بقى لى ٣ ســـنوات بأجرى وراء المشاريع من ٣ ســنوات وتم كتابة العقد فى أكتوبر سـنة ١٩٨٠ ومشروع قومى لخدمة مصـــر والخامس كان مشـــروع مشـــترك بين د. سليمان وكلية الطب كباحث رئيسى ودكتور محمد من الطب .

س : من الذى ابرم العقد بين مكتب اسكا العلمى ؟

: هل هناك دوة اتفـــاق بينك وبين مكتب اســـكا العلمى والذى عينه د. محمد عبد الحـــليم متولى فى ١٩٧٧/٧/١ ؟

ج : أيوه فيه اتفـاق كتـــابى بين المشـروع يمثل د . مردان وأنا لسحب زجاجيات وكيماويات على أجل ويتم التسـديد كل ٦ أشـــهر .

س : هل كان فى هذا الوقت د. سليمان مشرف أول على المشروع ؟

ج : أيوه .

س : ثابت من هذا العقد أن طرفيه كل من أنت وعادل مردان وسمعنا فيه انكما المشرفان على مشروع الملاريا وليس المتهم بصفته المشرف الاول على هذا المشروع ؟

ج :

س : هل تقدمت بمذكرة لمكتب خبراء وزارة العدل بشأن شراء معمل لجامعة عين شمس مؤرخ فى ١٩٨١/٧/٢٢ موقع عليه منك ومن د. مردان ؟

ج : أيوه .

: هل تقدمت بخطاب استقالة للسيد د . سليمان بأعفائك فى ١٩٨١/٦/١٦ من الاشراف ؟ أ

ج : أيوه .

س : ماسبب الاستقالة ؟

ج : حيث ان الواحد يشتغل التحقيقات التى كانت ستجريها وحيث انى مش قادر اشتغل مع د . سليمان واستقلت أكثر من مرة واشتغلت بعد التحقيقات وقبلها وقعدت فى البيت ود. سليمان جالى البيت مرتين وطلب منى أن أعود للعمل وكتبت هذه الاستقالة وشكرته

س : هل التقيت بالسيد فكرى مكرم عبيد أثناء التحقيقات معك ؟

ج : أنا على علاقة بفكرى مكرم عبيد عائليا منذ الصغر وتحدثت معه فى هذا الموضوع وأنا رحت للاستاذ مكرم لما الرقابة الادارية جات تحقق فى الموضوع علشان أعرف رأيه وقال اللى بيحصل وقابلته وقال لى شكاوى عديدة بتيجى فى د. سليمان وأنا بخصوص ركوب السيارات وبركوب زوجته سيارات أيام كانت أمينة المرأة .. فى دخول أحمد سلامة المستشار القانونى لمكتب فكرى مكرم عبيد فقال لى وبعدين فكرى مكرم عبيد قال انت بتشتغل ايه فى الموضوع قال مالك بالعربات قلت العربيات باسمى وأنا بتيجى لى شكاوى كثيرة وأنا رحت له علشان شكوى مجدى جبريل شحاتة ضدى لفكرى عبيد فقال لى أحمد سلامة ابعد عن الموضوع ده خالص لان فيه شكاوى لانه ليه العربات اتحولت من اسم لاسم أيام كانت أمينة المرأة

س : هل كانت العربيات المشتراة لحساب المشروع بيركبها خلاف من كان يعمل بالمشروع ؟

ج : فيه ٢/٣ استيشن وواحد ميكروباس كان يلف بهم الجمهورية بحالها والرابعة كان يركبها د . سليمان وكانت شيفروليه متسودة م ٧٧

تركيبها د. سعاد وميكروباس كانت تخرج بخط سير معروف .
س : أين تم اللقاء بالسيد فكري وهل كان معك أحد ؟
ج : أيوه تم وكان معاي الدكتور عادل مردان .
س : هل العربة الليموزين التي باسم د. سليمان قد عادت اليه ؟
ج : العربة حاليا في الجامعة وأصبحت تحت يدي بصفتي الباحث الرئيسي وأهديتها للجامعة .

تمت أقـــواله ...

د. زغلول مهران نائب رئيس جامعة عين شمس وسألت الآتي :
س : هل لديك معلومات بخصـــوص موضوع شـــراء الكرافان لعملية الملاريا ؟
ج : لا ....
س : هل لدى سيادتك معلومات عن الاموال المخصصـــة لمشـــروع الملاريا الملاريا المقدمة من الوحـــدة البحرية الامريكية ؟
ج : معلوماتي الرسمية الموجودة بالتقارير المالية التي يقدمها د. سليمان
س : منذ متى معين نائب ؟
ج : سبتمبر ســـنة ١٩٧٧
س : منذ متى قامت البحرية الامريكية باعطاء اموال لهذا المشروع ؟
ج : على ما أعتقد فبراير ١٩٧٧ ويمكن التأكد من الاوراق .
س : هل هناك مشـــروعات أخرى يقوم بالصـــرف عليها جهات أجنبية ؟
ج : موجود حوالي ٧ أو ١٠ مشـــروعات في كليـــة الطب والهندسة والزراعة والعلوم .
س : هل تعرف كيف ترد هذه الاموال وكيف تصـــرف ؟
ج : المفروض الجهة الاجنبية تختـــار مشرفا رئيســـيا لمشـــــروع بحثي معين وتوقع عقد مع الباحث الرئيسي وهذا العقـــد يعتمد في مجلس الدراســـات في الجامعة وأنا أوقع بصـــفتي وكيلا للجامعة اذا لم يوقع رئيس الجامعة .
س : هل وقعت العقد الخاص بمشـــروع الملاريا هذا ؟
ج : لا .. المشـــروع جه قبل مني .
س : هل وردت مشـــروعات أثناء توليك مهامك يقوم بالصـــرف عليها جهات أجنبية ؟
ج : أيوه ...
س : هل تذكر هذه المشـــروعات ؟
بالنسبة الاي تعطيها الجامعة من ميزانية الجامعة .
ج : أنا لا أذكر هذه المشـــروعات ويمكن الرجوع الى الاوراق الرسمية وموجودة .

س : هل تعرف كيفية مراقبــة أموال هذه المشــروعات التى تقــوم بالتوقيع عليها ســنويا ؟

ج : مفهوم الجامعة أن البــاحث الرئيسى مســئول مســئولية كاملة اداريا وماليا عن المشـــروع وكل ما نأخذه التقــرير المالى للعرض .

س : هل قدم د. سليمان تقريرا بشــأن مشــروع الملاريا من سنة ٧٨ - ١٩٧٩ ؟

ج : نعم أيوه وموجود .

س : هل مسئوليتك تنتهى بمجرد تقديم هذا التقرير ؟

ج : هو مسئوليتى تجــاه الجــامعة تنتهى ولكن مســئوليتى لا تنتهى الا أمام الطرف الممول وهو الامريكان .

س : أليس هناك جهة أو أى رقابة ماليــة من الجامعة على مســئولية الباحث الرئيسى لهذا المشــروع ؟

ج : ملهاش . لكن كل باحث يعين لمراقبة مالية المشــروع لكن الجامعة ملهاش رقابة والرقابة قصــاد الممول .

س : هل كان لمشــروع الملاريا الذى كان يشــرف عليه المتهم ؟

ج : أفتكر كان لها مراقب . وعلى قد ذاكــرتى د . شريف الســعيد .

س : أليس المشــروع الملاريا هذا شخصية معنوية ؟

ج : طبعا المشروع له حســابابه فى البنك لــكن الجــامعة طرف بس .

س : الم تندمج أموال الجهة من البحرية الامريكية مع أموال الجامعة ؟

ج : لا .. فلوس البحرية لها خط ســير مختلف والجامعة لها خط مختلف لان الجامعة لها جهــاز مركزى ورقابة مالية .

س : بالنسبة للمشــروعات الاخرى التى أموالها من جهــات أجنبيــة كيف يودع أموالها ؟

ج : تدفع باسم الباحث .

س : فى أى بنك ؟

ج : أنا ما أعرفش ..

س : هل مازال د . سليمان باحثا أول لمشروع الملاريا ؟

ج : فى السنة الماضــية تعين باحث جديد د. شريف السعيد بعد خروج د. سليمان .

س : لكن ثابت بالاوراق أن البحـرية الامريكية متمســكة بالدكتــور سليمان ؟

ج : لا .. عن معلوماتى حاليا د. شريف السعيد .

دكتور سليمان يتكلم : ضغط على الجــانب الامريكى أن يوقف التعامل معى كتبت ورقة تنازل اجبارية .

س : هل تعرف مجدى جبريل ؟

ج : أيوه أعرفه على الورق مدرس مساعد فى كلية العلوم .

تمت أقــواله

شهادة عضو الرقابة الإدارية

نبيل عشوش : وزير العلاقات العامة بمطار القاهرة :

عضو هيئة الرقابة الادارية :

أقسم

س : ما معلوماتك أنا متولى العمل فى الرقابة الادارية من ١٩٧٣ وكان مسند الى المسئولية عن قطاع التعليم العالى وفى ١٩٧٧ وردت الى معلومات من مصادر لا أذكرها بأن فيه تلاعب فى مشروع الملاريا وشراء بعض السيارات يستخدم استخدام شخصى بمعرفة د٠ سليمان وأسرته رجعنا الى المشروع حتى يمكن الوقوف على هذه السيارات وعن نظام العمل فى المشروع فلم أجد أى معلومات بالجامعة عن هذا المشروع وعن طريق المراقبة الشخصية لى للسيارات تمكنا من الحصول على أرقامها وبالرجوع الى ادارة المرور تبين ان هذه السيارات مسجلة ٠

(١) د٠ سليمان (٢) نانسى سليمان (٣) سعاد

(٤) باسم د٠ **شريف السعيد** وتبين ان سيارة **نانسى + سعاد** نقلت ملكيتها الى د٠ **شريف** بعد ذلك بفترة من المراقبة نقلوا الى د ٠ **شريف** حاولنا الحصول على معلومات عن المشروع ولجأنا الى وزارة الصحة وتبين ان هناك خطابات بين د٠ **الحلاوى** وبين وزارة الصحة **وأحمد بدران** مقرر لجنة البحوث بوزارة الصحة يفيد أن د٠ **سليمان** طالب من المعونة الأمريكية مبلغ من المال حتى يمكن الاستمرار فى مشروع الملاريا و د٠ **بدران** أرسل للدكتور **الحلاوى** خطاب يتضمن ان د٠ **سليمان** والافادة بالرأى و د٠ **الحلاوى** بخطاب رسمى يفيد أن هذا الموضوع مازال قيد البحث بالجامعة وأخذت موافقة وزارة الخارجية على هذا المشروع وعملنا تقرير يتضمن شراء هذه السيارات بأسماء د ٠ **سليمان** وأسرته ود ٠ **شريف** وأرسل الى مجلس الوزراء وتبين أنه تم شراء سيارة **بيويك أسكاى لاك** م ٨٠ باسم د٠ **سليمان** من أموال مشروع الملاريا هذا بالنسبة للسيارات ٠

أما بالنسبة لدولة قطر وكانت وردت معلومات لا أذكر أن هناك شيكات وصلت من قطر لمبالغ شيكات عدة وأن هذه الشيكات وضعت فى حساب خاص وأن الذى يعطى للمركز العلمى قيمة التدريب للطلبة فقط أما باقى المبالغ ماقدرناش نعرف

أنهـا أنصرفت منين بالنسبة لواقعـة الكرفان ورد لنـا شكوى من مجلس الوزراء وقدمهـا **مجـدى** يقـول أنه هـو وزميله وحولت لهـم بعض المبـالغ النقـدية وأودعت فى لنـدن وأشتروا الكرافان من لندن وفحصنا المستندات ومجـدى قـدم لنا طالبا شراء كرافان هذ المستندات التى تفيد أنه أشترى الكرافان بحوالى ٤ آلاف اسـترلينى ومجموعة من المعدات للمشروع وأرسلها الى جامعة عين‌شمس ووصلت فى‌فبراير ١٩٧٨ وتبين بعـد ان عملت ممارسـة للشراء كان تقـدم بشأنها د٠ **شريف** الى د٠ **سليمان** طالب شراء كرفان ووافق د٠ **سليمان** على هـذا الأمـر على أن تشترى من أموال الجامعـة وأرسل د٠ **شريف** الى عدة شركات لمارستها على شـراء المعمل وأعطى أوصاف خاصة ٠٠ بعض الشركات أعتـذرت وتقـدمت شـركة **تاكو** بـ ٢٠ ألف وشركة تقـدمت بسـعر أعلى وعقـدت الممارسـة ورست على **تاكـو** ، وأحضرنا **طارق عاشور** بتـاع **تاكـو** الذى قـرر ان **محمـد عبد الحليم** صـاحب مكتب **أسكا العلمى** من سنه مـر عليهم وطلب أوراق صـادرة منهـم وأنه لا يعلم شىء وأن **محمـد عبـد الحليم** هـو صـاحب الممارسـة ولما أنذرتنا الرقابة الادارية ٠ جبنـا **محمـد عبد الحليم** قـال أنه لـم يتمكن من الدخول فى الممارسـة لشـراء معمـل ، ولجـأ الى استعارة أوراق **تاكـو** لأنه يملك الاستيراد من الخـارج وأجـريت ممارسـة فى جامعـة أخـرى رست على **محمـد عبد الحليم** ورد لهـم جهـاز تكييف لكرفان ساخن وبارد وخيـم ، وهـذه الأشياء زى الأشياء اللى **مجـدى وقنـاوى** وردوها من الخـارج ورحنا نفحص المعمـل على الطبيعـة فلم نجـد فيـه الميكروسكوبات التى قيـل عن توريدها وبالفحص تبين أنهـا غيـر مدونة ، ولا فى طلب العـرض نفسـه ولا هى ولا الخيـم ولا أعـرف عنهـا حاجـة ٠

س : متى وصلك أول بـلاغ عن هـذا الأمـر ضـد المتهـم ؟

ج : فى ديسمبر نهـاية ١٩٧٧ ٠

س : من الذى أبلغك بهذا البـلاغ ؟

ج :- جـاى من **محمـد عمـار** أبلـغ ببعض الوقائـع التى تتعلق بالكرفان وشـئون المـلاريا ٠

س : ما هـو البلاغ الذى أبلغك به محمـد عمـار ؟

ج : الشيك الذى ورد من هيئـة المعونة الأمريكية وكان هـذا الشـيك جاى بأسمه وفتـح بـه حسـاب بأسـم جامعـة عين شمس بنك مصـر ٣ قصر النيـل وبدأت الفحص من هـذا المنطلق ٠

س : الـم يبلغك محمـد عمـار كيفيـة صرف المبلـغ ؟

ج : لا ٠٠

س : هـل أبلغك عن هـذا الشيك بالبنك لحساب المتهم ؟

ج : هـو قـال أن د٠ **سليمان** طلب منـه فتـح حسـاب بهذا المبلغ الذي يـرد من المعونة الأمريكيـة والتوقيـع الأول د٠ **سـليمان** والثـاني د٠ **شريف** ٠ أحنا بدأنا لفحص المشروع اذا كانت الجامعـة تدخلت فيـه أم لا عن طريق الموافقـات / خارجيـة ــ تربيـة ٠

س : هـل رجعت الى الأوراق وتبين أن هـذا المشروع الخـاص بالبحرية ؟

ج : الجـامعة ماكنش فيهـا أوراق وأيضـا رجعت الى **عمـار** والمدعـو **عبد الحميد ابراهيم** المسـاعد له وأطلعنا على صـور الخطـابات بين **سليمان** ووزارة الصحة **وناجى المحـلاوي** بشـأن وحـدة المـلاريا ٠

س : هـل رجعت الى الاتفـاق الذي حرر بشأن وحـدة البحرية الأمريكية ؟

ج : لا ٠٠ رفض د٠ **سليمان** ٠

س : هـل تقـدمت لـه ؟

ج : أيـوه طلبت منـه ٠

س : ما سبب رفضـه ؟

ج : قال ان هـذا المشروع بينـه وبين الأمريكان ولا يخضـع لرقابة الدولة ؟

س : هـل قمت بمراقبة السيارات الخاصـة التى اشتريت بأسم المتهم ؟

ج : أيـوه ٠

س : متى تمت هـذه المراقبة ؟

ج : سنة ٧٨ ــ ٧٩ ــ ١٩٨٠ ٠

س : هـل قمت بهذه المراقبة بنفسك ؟

ج : أيـوه يـا فنـدم ٠

س : كـم عـربة أشتريت لحسـاب المـلاريا ؟

ج : ٥ عـربات ؟

س : ما نوعهـم ؟

ج : ٤ شفورليـه وواحـدة بويك ٠

س : هـل تذكـر أرقامهـا ؟

ج : لا أذكـر ٠

س : هـل تعـرف متى وصلت العربات الى مصـر ؟

ج : أعتقـد أنهـا ثـم عاد وقـال لا أذكـر ٠

س : هـل تعـرف نـوع هـذه السـيارات ؟

ج : (١) شفورليه سوده (٢) استشن حمراء (٣) أخضر فاتح عالية شوية ؟ وواحـدة بويك سـوده أو كحلى غـامق ٠٠

س : هـل عـرفت مصـدر هـذه العـربات ؟

ج : من مشـــروع المـــلاريا .

س : هل الخمسة من مشروع الملاريا ؟

ج : أيـــوه من أمـوال المشـــروع .

س : هـــل العربة البويك من مشروع الملاريا ؟

ج : احنا شفنا الحساب بتاع قصر النيل . لقينا أموال رايحه لشركة محمد وناقشنا د. شريف . قـــال : دى من أمــوال المشروع .

س : هـــل أطلعت على الحســـاب الخـــاص ببنك مصر وعرفت أنه جميعـــه لحســـاب مشـــروع المـــلاريا ؟

ج : الحساب كان مودع باسم جامعة عين شمس مشروع الملاريا .

س : مـــا قولك فى ان الحســـاب مودع فيـــه أيضـــا مبلغ خـــاص بالوفـــود والـــذى أشتريت بـــه العـــربة ؟

س : هل السيارة البويك اشتريت من مشـــروع الملاريا الخاص بالبحرية الأمريكية ؟

ج : احنا شفنا العربيـــة فى المـــرور باسم د. **سليمان وشريف** أنه قـــال ان العربيـــة من فلوس المشـــروع .

س : ألم يسأل د. شريف عن سبب تسجيل هذه العربة بأسم د. سليمان ؟

ج : ماقاليش وكل كلامه بأنه ده مشروع خاص والعربية بتاعة المشروع .

س : بالنسبة الى العربات الخاصـــة بمشروع المـــلاريا موضوع التحقيق هـــل عـــرفت ســـبب تحـــرير عقـــود هـــذه السيارات بأســـم المتهـــم وزوجتـــه وأبنتـــه ؟

ج : قالوا أن الأمريكان اشترطوا أن تكون السيارات لها لا تكون باســـم الجامعـــة .

س : هـــل عـــرفت العربات التى كانت باسم زوجة المتهم وأبنته وأنواعها ؟

ج : ٢ عـــربة شفورليـــه استيشن .

س : هل كانت أى من زوجة المتهم وأبنته يقودهما ؟

ج : لا ماشفتهمش دول .

س : طالما أنهما على ما تقول بأسمهما فما سبب عدم ركوبهما لهما ؟

ج : الله أعلـــــم .

س : متى تبين لك أن هاتين السيارتين باسم زوجة المتهم وأبنته ؟

ج : سنة ١٩٧٨ فى أوله .

س : كيف تبين لك أنهما بأسميهما ؟

ج : حصلت على أرقامهما عن طريق المرور أطلعت فوجدت أن الســـــيارتين بأسمائهما وبيعهما للدكتور **شريف السعيد** وكان قـــد تـــم نقلهمـــا الى **د. شريف السعيد** .

س : هـل أوردت فى تقـريرك الذى قدمتـه الى مجلس الوزراء أو أى جهـة ان ٢ سيارة تم نقلهما الى اسم د. شريف مـع أنك أكتشفت هـذا الأمـر فـور الأطـلاع ؟

ج : لا أذكـــــر .

س : هـل أبلغك عمـار بشىء بخصوص هـذه السيارات ؟

ج : هـو قـال ان فيـه سيارات أشتريت وواخـده نمر مـلاكى والجامعـة لا تعلـم عنهـم أى شىء .

س : هـل أوردت تقـريرك الذى قدمتـه الى مجلس الوزراء أو أى جهـة أن سيارتين تم نقلهما الى اسـم الدكتور شريف السعيد ، مـع أنك تقـول : اكتشفت هـذا الأمـر فـور الاطـلاع ؟

ج : لا أذكـــــر ...

س : هـل أبلغك عمـار عن شىء بخصوص هـذه السيارات ؟

ج : هـو قـال : ان فيـه سيارات أشتريت وواخـده نمر مـلاكى والجامعة لا تعلـم عنهـا أى شىء .

س : عندما أبلغك محمـد عمـار بهذا الأمر . ما الاجراء الذى فعلته ؟

ج : عرضت الامر على رؤسائى وبدأ الفحص وقدمت التقارير .

س : أين قـدمت هـذه التقـارير ؟

ج : قدمتها الى رئيس الرقابة للسيد **عبد الخـالق شوقى** الوزير الحـالى للمجـالس القوميـة .

س : ألـم يقـم أحـد معك فى بحث الأمـر ؟

ج : أنا لوحـدى المختص بالبحث الميدانى .

قفـــــل المحضـــر

جلسة اليـوم السـاعة ٣٠ر٥ مسـاء

ونتنبه على جميع الشهود الحاضرين والمتهم

س : هل تحريت عن وجود المال الذى أشترى به عمارة الحجاز ؟

ج : احنا وجدنا انه ١٦ الف مقدمه للشركة للقطاع العام وعلى ماأظن ان ثمنه ١٢٠ الف .

س : هل عرفت كيف سدد هذا المبلغ ؟

ج : لا أعرف .

س : ألم تتحرى عن هذا الامر ؟

ج : ألم تستطع الوصول .

س : هل مجرد فشل فى معرفة مصدر هذه المبالغ يدل على أنه قد استولى عليها ؟

ج : احنا بنكتب وقائع ونترك للقضاء تبين الامور .

س : هل أثبت فى تقريرك سؤال المتهم يمثل ثراء طارئا فاحشا ولا يتفق مع دخل المتهم ؟

ج : ظاهر على أساس ممتلكاته .

س : هل عرفت المتهم من ابحاثه وكتبه ؟

ج : لا ما أعرفش .

س : هل عرفت قيمة المكافآت التى يتحصل عليها من أعماله ؟

ج : ما أعرفش .

س : طالما انك لم تعرف كل هذه الامور فما سبب تقديمك لهذا الامر ؟

ج : احنا قلنا الوقائع وتركنا الجهات تحرى الامر .

س : ما علاقتك بمحمد عمار حتى يلجأ اليك ؟

ج : احنا رقابة يلجأ اليها كل الناس .

س : الم يلجأ اليك خلاف عمار ؟

ج : بانوب سمعان . جبريل

س : من هذا بانوب سمعان حتى يتقدم وما دخله فى هذا الامر

ج :

ملحوظة : تبين لنا ان من يدعى بانوب سمعان متواجدا فى القاعة متابعا التحقيق فرأينا أخراجه لسؤاله ـ وهما دول اللى أذكرهم .

س : ما الذى ابلغت به بانوب سمعان هذا ؟

ج : أحد المصادر التى أرشدت عن عمارة مدينة نصر مكانها كان مجهول بالنسبة لنا .

س : ما العمل الذى يعمله بانوب سمعان ؟

ج : فى الشئون الهندسية بجامعة عين شمس .

س : هل مازال يعمل بها بانوب سمعان ؟

ج : طلع على المعاش .

س : ما العمل الذى يباشره ؟

ج : مهندس فى الشئون الهندسية .

س : ألم يحدث بينه وبين د. سليمان شئ ؟

ج : أعتقد أنه كان بينهم وبين بعض خلافات واحنا لم ندخل فى هذه الخلافات وكان كل دوره الارشاد عن العمارة .

س : هل كان بانوب سمعان هذا مكلف بانشاء كافيتريا فى كلية البنات ؟

ج : ماعنديش فكرة .

س : هل عرفت السبب للنزاع الذى حدث بينه وبين د. سليمان ؟

ج : ما أعرفش .

س : هل عرفت كيف أشتريت السيارة الهوندا ؟

ج : لا . أنا عرفت فى المرور أنها باسم أحمد أمين ومنقولة من د. سليمان ؟

س : بصفتك عضوا فى الرقابة الادارية سابقا هل تعتقد ان المتهم استولى على مبالغ من التى كانت تحت تصرفه ؟ .
ج : أتركها لجهة التحقيق .
س : ذكرت صراحة بالتحقيقات ان د. سليمان وأفراد أسرته أستولوا على مبالغ بدون وجه حق وأن كنت لا تعرف توزيعها بينهم ؟
ج : أنا قلت من واقع ما هو مسجل فى المرور وعقود بيع وشراء العربات وما هو ثابت من العقارات .
س : هل تبين لك أن جهاز التكييف المشترى صحبه المعمل هو ذاته الجهاز الذى أشترى من أسكا العلمى ؟ .
ج : نقلا عن شريف قال هو .. هو .
س : ثابت من تقرير لجنة الخبراء أن الجهاز الذى أشترى من الخارج هو جهاز تدفئة فى حين أن الذى ورد بعد ذلك جهاز تدفئة وتبريد ؟
ج : د. شريف أرشدنى عن جهاز واحد .
س : ألم ترجع الى المتهم فى هذا الأمر ؟
ج : لم أرجع له .
س : كما أثبتت لجنة الخبراء بتقريرها التكميلى الذى قدم أمس ان الخيام التى وردت حجية الكرفان من الخارج بخلاف التى وردها معمل أسكا فى شهر أبريل ؟
ج : أنا اللى شفته خيمتين جانبيتين فقط وعمل بهم ممارسة أخرى ، وجهاز تكييف ، وعمل له ممارسة فى شهر أبريل ، وذلك من واقع الورق الذى كان أمامى .
س : هل تبين لك وجود تلاعب فى المبالغ المورده فى مشروع الملاريا قام بها المتهم ؟
ج : احنا كنا قدام ومش قادرين نوصل لأى حل ومكناش قادرين نوصل لأى شىء داخل المشروع .
س : هل مجرد عدم أطلاعك على كيفية الصرف فى مشروع الملاريا يعد تلاعب ؟
ج : فيه تلاعب فى واقعة الكرفان وبالنسبة لشراء السيارات .
س : اذا ما تبين ان هذه السيارات قد أشتريت لحساب الملاريا وأن الكرفان قد ورد هل يعد ما بقى من حسابات لها تلاعب ؟
ج : ما أقدرش أحكم .
س : هل تبين لك اذا كانت السيارات التى أشتريت للملاريا انها أشتريت بمعرفة الجانب الأجنبى وبموافقته ؟
ج : هما قالوا أنها بموافقة الجانب الأمريكى وده مجرد كلام .

س : **هـل لديك معـلومات بخصوص الأمـوال التى وردت لمشـروع قطـر للدورة التدريبيـة لطلبـة قطـر ؟**

ج : شيك ٢٥ ألف دولار + ٣٠ ألف ومجموعة شيكات أخـرى بنص المركز الحـاسب العلمى تودع فى حسـاب خـاص للدورات ولا يصرف منهـا ألا لاغـراض الحسـاب العلمى وعقـدت دورة لقطـر وأرسلت المبـالغ لمركز الحـاسب العلمى فيـه ، تكلفة الطـالب وفى العـالم الذى يليـه وأيامهـا كان **ناجى المحلاوى** وكانت هـذه العملية فى أطـار قـانون الذى حـدده المركز نصيب كل طـالب ١٠٠ دولار مجموع ٣٣٠٠ دولار وكانوا ٣٢ طـالب ٠

س : **هـل عـرفت كيف صرفت المبـالغ خـلاف نصيب الحـاسب العلمى ؟**

ج : هـذه المسـألة أنا رجعت فيهـا الدكتور **سليمان** وقال تكليف خـاص من جـامعة قطـر ولا يخضـع لرقابة الدولة وقـال تصرف على الطلابة وأنه بيصرفها على الاماكن التى لايجـد لهـا مصـدر مـالى ٠

س : **هـل عـرفت هـذه المصـاريف ؟**

ج : لا ٠٠ لـم أقـدر لأن الطلبـة جـم وأتدربـوا ٠

س : **ألـم تجـد التحـريات هـذا الأمـر الى من دفـع هـذه المبـالغ ؟**

ج : لا ٠٠ مخصلتش ٠

س : **هل مجــــرد أنه حجب عنك معـرفة أوجه الصـرف يعد اسـيلاء ؟**

ج : أنا قلت وجهات التحقيق هى التى تتحقق من ذلك ٠

س : **أين كـانت تـودع أمـوال قطـر الخاصـة بالوفـود ؟**

ج : فى المصرف العـربى الدولى ٠

س : **هـل أمكنك الاطـلاع على سـجلات المصرف العـربى ؟**

ج : المصرف العـربى منـع وحاولنا ٠

س : **طالما أن المصرف العربى منعك من معـرفة الشـيكات التى أودعت باسم طلبـة قطـر فكيف علمت رقم الحسـاب والمبـالغ التى أودعت فى هـذا المصرف ؟**

ج : أول شـيك هـو أن **عبد الحميـد ابراهيم** ورانى الجـواب الذى فتـح بشـأنه الحسـاب بالمصرف العـربى والثانى الأستاذ **عمـار** على ما أذكر والثالث لا أذكـر شىء عنــه ٠

س : **هـل عـرفت من الذى كان له حق الصرف من هـذا الحسـاب ؟**

ج : على ما أذكر كل من د٠ **سليمان وعبد العـزيز بيومى** ٠

س : **من عـاطف المحـامى ؟**

س : **هـل راقبت السيارة السوداء المخصصة للدكتـور سليمان ؟**

ج : أيــــوه ٠٠٠

س : ما كيفيـة المراقبـه ؟

ج : بالمشـاعدة اما فى الجامعـة او البيت أو الطـريق .

س : من الـذى كـان يقـودها ؟

ج : كـان فيـه سـائق .

س : مـا مـدة المراقبـه ؟

ج : على فتـرات متبـاعدة .

س : مـا هـدف المراقبـة ؟

ج : سيارة من سيارات اشرف تستخدم استخدام شخصى .

س : كيف علمت أنها من سيارات المشروع ؟

ج : أنا أقصد أنها سيارة من أموال المشروع .

س : هـل كان هـدفه من يركبها أو كيفية استعمالها ؟

ج : كيفيـة استعمـالها .

س : ما الذى اسفرت عنه المراقبة ؟

ج : كانت تركبها زوجة المتهم وأبنتها .

س : هـل كانت سيارة مماثلة لهـذه السيارة فى القـاهرة وقتذاك وما هو وقت المراقبـة ؟

ج : لا أذكـر وأن كانت فترة طويلة .

س : منذ متى وأنت مكلف بقطـاع الجامعـات ؟

ج : من ١٩٧٣ لغاية الغاء الرقابة ١٩٨٠ .

س : هـل تعـرف أن هناك خـلاف بين د. سليمان و د. أحمد سلامه ؟

ج : معلوماتى ان فيـه خـلاف .

س : قررت أنك قدمت التقرير الى مجلس الوزراء الى من قـدم ؟

ج : الى وزير الدولة لشئون مجلس الدولة سليمان متولى .

س : الى من كنت ترفـع التقـارير ؟

ج : الى د. سليمان والى مجلس الوزراء من رئاستى .

س : قـررت أنك لـم تكن تعرف بانوب سمعان فكيف وصـل اليك ليرشدك الى مكان عمـارة د. سليمان ؟ .

ج : أنا أعـرف بانوب سمعان من الجامعـة بحكم أنى كنت ماسك .

س : ولكنك سبق أن قـررت أن بانوب سمعان سبق أن تقـدم اليك بشكوى فى حين أنك الآن تقـول أشتكى ؟

ج : هـو جـالى وأنا استدعيته وعايز أقـول أنه جـالى مرتين .

س : من الدكتور أحمـد فتحى سرور المحـامى :

س : اذا تبينت أنحرافات فى الجامعـة لأى جهـة ترسل تقريرك ؟

ج : أرفعـه للسيد رئيس الرقابة ويوجـه التقـرير للتصرف .

س : هـل د. سلامة اعطاك بعض المعلومات عن د. سليمان ؟

ج : لا .....

س : مـا العمـل الذى كان يبـاشره محمد عمـار ؟

ج : هـو قـال أيـام ماكان امين عـام الجامعـة سواء فى مكتبه أو مكتبى وأنا أروح للدكتور **سليمان** ونناقش هـذا الموضوع وهناك ورقة حررها د. **سليمان** يقول الامـوال التى ترد بخصوص دوله قطـر ومشـروع المـلاريا بصفة شخصية .

س : هل تعرف أنه كان فيه نزاع بين د. سليمان وعمار ؟

ج : كنت أعـرف أن هناك نزاع وكان على شيك المـلاريا وكان د. **سليمان** عـايز يحطـه لحسـاب خـاص بأسمه ومن هنا نشأ الخـلاف .

س : ألـم يخبره أمين الجامعـة بالحساب ؟ .. ألا تعـرف أن محمد عمـار كان مبعـد من سنة ١٩٧٧ . عن الجامعـة وأن ما قرره لك سنة ١٩٧٨ قـد يكون فيـه شيء من التضليل ؟

ج : أنا بأخـذ معلومات من أى شخص كجهـة رقابة ؟

س : هـل كان عمـار مبعـد عن الجامعـة سنة ١٩٧٧ ؟

ج : كان مبعـد سنة ١٩٧٧ وأنا أستقيت معلوماتى سنة ١٩٧٨ .

س : هـل تحـدثت مـع د. سليمان بشـأن السيارات ؟

ج : أنا قلت له أن هـذه السيارات مـال عـام .قال أنـه مشروع خـاص بينه وبين الأمريكان .

س : ألم تبدى لدى د. سليمان أى أقتراحات بخصوص السيارة السوداء ؟

ج : لا أذكر وقلت ان السيارات تبقى بأسم جامعة عين شـمس وتأخـذ أرقام حكومية وقـال أن العربيـات لو أصـبحت حـكومية فأنه لا دماى فى هـذه الحالة التحرر من الروتين ويمكن تعطيلها فى المشروع .

س : كم فترة قدمت فيها شكاوى ضد المتهم ؟

ج : مـرتين .

س : ما مصير الشكاوى التى قدمت فى الفترة ؟

ج : انتهت بتقرير الى مجلس الوزراء وكانت بخصوص الـ ٤ سـيارات ورأى الجامعات وقد أنصب على العربات .

س : ما موضوع الشكوى الثانية ؟

ج : من مجدى جبريل وكانت بواقعة الكرفان .

س : هل أثير موضوع السيارات ؟

ج : لم تثر .

س : ما هى شكوى بانوب سمعان ؟

ج : لانه يعرف بيت د . سليمان (انا اللى استدعيته علشان يرشـدنى على البيت وأعتقد فى هذه الفترة كان مقدم عدة شكاوى لجهاز المـدعى

الاشتراكى وكان بيشتكى فيها ضد المتهم بخصوص مبنى الاسكان الطلابى ولم تحقق

س : كيف علمت بأن بانوب كان على علم بمكان المسكن ؟

ج : أنا من تحرياتى الخاصة حتى لو بدون شكوى ٠

من احمد عبد العال وكيل النائب العام ممثلا للاتهام :

س : هل توصلت الرقابة لحركةمشروع الملاريا ؟

ج : التقارير قدمت للاستاذ ماهر الجندى رئيس نيابة الاموال العامة العليا السابق والمحامى العام لنيابة شمال القاهرة حاليا ٠

س : أين كنت تعمل قبل الرقابة ؟

ج : كنت ضابط شرطة ومعى ليسانس حقوق

من ابراهيم عزت المحامى :

س : هل أرسلت التقارير مباشرة الى نيابة الاموال العامة ؟

ج : أرسلنا صورة لنيابة الاموال العامة وقدمته باليد بنفسى الى رئيس نيابة الاموال العامة ٠٠

أقوال رؤوف شلبى :

واستمعت المحكمة لاقوال رؤوف شلبى مدير عام البنك العقارى المصرى حول معلوماته عن ملكية الدكتور عبد العزيز سليمان المبنى الكائن بمدينة نصر فقال ان مدير الجامعة السابق تقدم بطلب سلفة الى البنك العقارى كباقى العملاء بمبلغ لا يذكره فى بداية تقييمه الطلب الذى عدله بطلب ٣٥ ألف جنيه ٠

وأضاف أن الدكتور عبد العزيز سليمان تقدم بعد ذلك بطلب قرض اضافى بمبلغ ٢٥ ألف جنيه حتى يتمكن من التشطيب وفعلا تقرر صرف القرض الاضافى الا أن الاحداث حالت دون تنفيذه ، وأن حالته كانت مرتبكة ٠

ثم استمعت المحكمة الى أقوال نبيل عشوس مدير العلاقات العامة بمطار القاهرة وعضو هيئة الرقابة الادارية سابقا ٠٠ الذى تحدث عن معلماته فى القضية وقال ، أنا كنت مسئولا عن قطاع التعليم منذ توليت العمل فى الرقابة الادارية عم ١٩٧٣ ، وفى عام ١٩٧٧ وردت له معلمات من مصادر لا أذكرها بأن فيه تلاعب فى مشروع الملاريا وشراء بعض السيارات تستخدم استخداما شخصيا بمعرفة الدكتور عبد العزيز سليمان وأسرته ٠

وقد رجعنا الى المشروع حتى يمكن الوقوف على هذه السيارات

وعن نظـام العمل فى المشـروع ، فلم أجـد أى معلومات بالجـامعة عن هذا المشـروع ، وعن طريق المراقبـة الشخصـية السيارات تمكنا من الحصول على ارقامها وبالرجوع الى ادارة المرور ٠

ثم استدعت المحكمة السيد / رؤوف شلبى :

رؤوف فيق وهبة شلبى مدير عام وعضـو مجلس ادارة البنك العقارى المصرى (أقسم) ٠

س : مامعلوماتك بخصـوص مبنى المتهم الكائن بالفيللا رقم ١٢ ب ٨٤ م ٨

ج : معلماتى د٠ سليمان تقـدم بطلب سـلفة الى البنك العقـارى كباقى العمـلاء مبلغ لا ذكره فى الاول وبعـد ذلك عدل الطلب الى ٣٥ ألف وكالمعتـاد حـول الطلب الخـاص به الى الادارة للفحص وبعد الموافقـة حول الى ادارة الخبراء التى قامت بمعـاينة العقار أرض ومبـانى وقدمت تقريرها وتم مراجعته فى مكتب خبراء البنك مهندس عادل يوسف ثم قدموا الى لجنـة السلفيات للموافقـة ٠٠ كتب له العقـد وأصبحت السلفة سـارية ٣٥ على دفعـات كل ما تقدم العمل وبدأ البنـاء وحقيقة الامر أنهـا من السلفيات التى تعبتنا شـوية لان كان لتحسره حاليا د٠ سليمان وكل ما نعطى له دفعة على حسـاب العمل كان يبنى جزء ويقولوا تقـدم العمل بسيط والمفروض أن العميل عنده سـيولة حتى يسـاعد البنك على تكلفة العقار لان البنك يعطى للمسـاعدة وليس للبناء والملفـات تدل على ذلك وهنـاك عدة معاينات وكانت أغلب التقـارير بأن تقدم العمل بسيط وعزم د٠ سليمان بأن يبيع بعض الشقق حتى يمكنه تكلفـة العقار بالطريقة دى الاقسـاط تحل عليه وتضره ومركزه الاجتمـاعى بلجوء البنك الى هذه الاجراءات ٠

س : لم قـرض فقـدم به المتهم من البنك ؟ جنيه : تقـدم بـ ٣٥ ألف جنيه بعـد ذلك تقـدم بقـرض ٢٥ ألف جنيه أضـافى حتى يمكنه التشطيب ونفس الاجراءات تمت ، وأمكن أن تقـرر الاضـافى وهو ٢٥ ألف الا أن المتهم لم يوقـع فى الميعـاد ، وكان للحوادث دخـل كبيم التى حـدثت للدكتور سليمان والبنك لا يحب الدخول فى اشكالات ٠

س : هـل تسلم المتهم مبلغ الـ ٣٥ ألف جنيـه بالكامل ؟

ج : احنا سددنا نيـابة عنه باقى ثمن الأرض التى كان مدين بها والمشتراة أصـلا بمعرفة المتهم قبـل ذلك أمـا باقى قيمـة القـرض هـو الذى استنفذ بمعرفة المتهم ٠

س : متى كان استحقاق أو قسط ؟

ج : أطلب التأجيل حتى أحضر الملف من البنك ٠

محمد احمد عمار سن ٦١ سنة

كنت أمين عام جامعة عين شمس سابقا
وحاليا مستشار الجامعة للشئون المالية

س : هل لديك معلومات عن هذا الموضوع ؟

ج : أنا لا أعرف ٠٠ ثم عاد وقال انا لدى معلومات بالنسبة لموضوع قطر نشأت جامعة قطر وعملت دورة تدريبية فى جامعة عين شمس فى ٧٦ أيام كان د ٠ احمد عبد الوارث وكان د ناجى المحلاوى وأول شيك جه سنة ١٩٧٦ فتح به حساب وبموافقة بنك مصر فرع الجامعة بـ ٨٥٠٠ دولار على ما أذكر سنة ١٩٧٧ انعقدت دورة لقطر فوجئت جاى الاستاذ كمال السيد مدير مكتب رئيس الجامعة قال لى السيد رئيس الجامعة يقول لك وقع هنا لتظهير الشيك ووجدت أن د٠ سليمان كاتب تأشيرة على الشيك من الخلف وقدم صورة شيك وثابت بالتأشيرة الخلفية أنه لا مانع من تحويل قيمة الشيك لفتح حساب باسم د ٠ سليمان بصفته رئيس لجامعة عين شمس ويكون له حق التصرف فيه شخصيا وبتوقيعه وموقع السيد رئيس الجامعة قدم صورة من هذا الشيك ولقيت توقيع لواحد ثانى خلافى ويدعى مصطفى صادق منتدب أمين جامعة مساعد على ذات الشيك فقلت له بلغ السيد رئيس الجامعة بأن هذا الشيك الخاص بالحاسب وله حساب ولازم يدخل الحساب وانصرف كمال السيد وبعد يومين حضر الى ماهر حبيب وقال ان كمال احضر له شيك قال حطه فى حساب الحاسب ٨٥٠٠ للحساب وهات شيك باسم د ٠ سليمان بالباقى ١٦٥٠٠ فقلت يا ماهر أعمل الصح ٠٠ ماهر قال لكمال السيد مدير مكتب رئيس الجامعة أنا ماليش دعوة أن دخل الشيك الكومبيوتر مش حاعطيكم حاجة وبعد أسبوع جه د ٠ شريف وقال البيه زعلان وأنت تعلم ليه قال الشيك ده مش عاوز تمضيه ليه قلت الشيك للحساب راح للمدير ورجع ثانى قال ان البيه فى حرج ورجع د ٠ شريف وقال خلصنا من هذا الحرج الشيك يدخل الى الحاسب بالكامل اتفقنا أن يقوم المتهم بتحرير مذكرة اثبتنا فيها الشيك بالمصرف العربى على أن يكون التوقيع بالصرف باسم كل من المتهم ود ٠ بيومى وأن يودع باسم جامعة عين شمس وكان ذلك بتاريخ ١٩٧٧/٧/٢ وقدم صورة الخطاب وأبلغت البنك وطلبت من المتهم التأشيرة على هذا الخطاب بما يفيد تنفيذ هذا الامر وأخطرت المصرف وأرسلت له الشيك بتوقيع منى بخطاب السيد وانتظرت حتى يرد ما يستحق الحاسب ولم يحدث أن جاءت فلوس بعد ذلك فى كل شىء

س : ما عدد الطلبة الذين وفدوا على الحاسب العلمي عن سنوات ٧٧ ، ٧٨ ، ٧٩

ج : لا أدرى سوى عن عام ٧٧ فقط فى حدود وعلى ما أذكر فى حـــدود ٣٠ طالب .

س : ما هو المبلغ الذى أختص به الحاسب عن الطالب فى سـنة ١٩٧٦ ؟

ج : ماأعرفش وده مركز مستقل وله رئيس مجلس ادارة وان المركـــــز العلمى الحسابى لادخل لادارة الجامعة به اطلاقا وله وحدة حسابية مستقلة ولا تتدخل فى شئونه اطلاقا .

س : هل ورد الشـــيك الاول الخـــاص بأسم المتهم باسم عميد جـــامعة عين شمس ؟

ج : أيوه

س : هل لجامعة عين شمس عميد ؟

ج : لا .. بس عاوز أقول الشيك يوضع فى الحساب أيا كانت هذه المسميات .

س : هل لديك معلومات عن الشيكات التى وردت بعد ذلك ؟

ج : لانى انتدبت بعد ذلك لديوان عام الوزارة

س : من الذى قام بندبك

ج : من وزير التعليم .

س : هل تسلمت عملك ؟

ج : انا رحت الوزارة وقابلت جميع المسئولين وقلت قرار السيد الوزير باطل

س : هل عرفت كيف صرف المبلغ الخاص بالطلبة عن عام ٧٨ ؟

ج : لا لإننى بعيد عن أوجه الصرف

س : هل كان للحفظ فى الشيك الذى ورد سنة ٧٧ أنه يتضمن فوق حساب الحاسب ما يصرف على طلاب قطر من أنشطة اجتمـاعية وثقافية . وخلافه ؟

ج : أنا أؤكد أنه ليس فيه اقامة وما كل وخلافه عن شيك ١٩٧٧ . أمـــا الانشطة الاخرى لا اعلم عنها شىء .

س : هل وافقت دولة قطـر على أوجه الصرف التى قام بهـا المتهم فى شـأن سنة ١٩٧٧ ؟

ج : انى مسئول مالى فى جامعة عين شمس واه لا يجوز لمخلوق التصرف

س : هل لديك معلومات بخصـــوص العربات التى اشـــتريت لحسـاب الملاريا ؟

ج : معلوماتى سنة ٧٧ ايضا تحول مبلغ من حساب البحوث حـــوالى ٥٠ الف جنيه والعربات ليس لى بها دخل لانهـا لم ترد عن طـــريق

إدارة الجامعة .

س : هل تقدمت بشكوى الى نبيل عشوش ؟

ج : أيوه أنا مسئول جوه الجامعة مالى ، وشايف فيه عربيات فى الجامعة

س : ألم تبلغه باسم من اشتريت هذه العربات ؟

ج : كل الجامعة تعلم أن هذه السيارات باسم رئيس الجامعة باسم د . سليمان وأنها من مشروع الملاريا وهذا كل ما يقال .

س : هل تعرف شيء بخصوص الكرفان ؟

ج : لا أعرف .

س : هل لديك معلومات بخصوص مشروع الملاريا البحرية الامريكية ؟

ج : جاءت الحسابات وجابت حساب ١٤٩ الف جنيه مصرى وقدمنا الشيك الى بنك مصر قصر النيل وفتحنا باسم جامعة عين شمس مشروع الملاريا وصاحب التوقيع د . سليمان و د . شريف وأنا المسئول المالى

س : من الذي كان يقوم بالصرف ؟

ج : لا أدرى واستبعدت نهائيا .

من النيابة العامة .. احمد عبد العال وكيل النائب العام :

س : لما كان يراد أيداع حساب بالمصرف العربى عام ٧٧ وهل ترى ان د. سليمان يعلم ذلك ؟

ج : الاصل ان يوضع فى الحاسب العلمى ونظرا للحرج الذى حدث للدكتور سليمان وافقنا على ايداعه بالمصرف العربي ويدخل فى **الحاسب العلمى .**

س : هل ترى فى هذا مصلحة للدكتور سليمان ؟

ج : انا لو كنت عارف أنه سيأخذ الفلوس لحسابه أو أى حاجة من دى ما كنتش وافقت .

س : هل رأيت أى انحرافات مالية من قبل د . سليمان للجامعة او قطر ؟

ج : هو دائما يلجأ الى الصناديق الخاصة .

س : هل الصناديق الخاصة باسم المتهم ؟

ج : هى صناديق باسم الجامعة وبعضها يبقى منفرد .

س : هل لائحة الجامعة تسمح ؟

ج : القانون يسمح بالصناديق الخاصة

واستدعته المحكمة مرة ثانية :

سابق سؤاله :

ج : لا أذكره اطلاقا .

س : هل تعرف حسابات ٧٦ ؟

س : أكان هذا الشيك الحاسب الالى أو باسم مدير الجامعة ؟

ج : لاأعلم ..

س : هل تقاضى مكافأة سنة ٧٦ عن دورة قطر ؟

ج : أخذت ٥٠ جنيه من مركز الحاسب العلمى مع زملائه اعضاء مجلس الادارة

س : هـل سنة ١٩٧٧ تقاضيت مكافأة ؟

ج : لا

س : هل هناك اتفاقية مع قطر ؟

ج : وأنا ماليش دخل بهذا الكلام ؟

مناقشــة المحكمـة لخبراء وزارة العـدل في التقــريرين المبـدئى والختــامى

وناقشت المحكمة فى جلستها الصباحية والمسائية يوم ٩ يناير ١٩٨٢ اعضاء لجنة خبراء وزارة العدل الذين قرروا فى شهادتهم فى قضية الدكتور عبد العزيز سليمان .. أن نيابة الاموال العامة كلفتهم بفحص كل الوقــائع التى نسبت للدكتور عبد العزيز سليمان سواء ما كان منها متعلقا بوحــدة بحث الملاريا او شراء السيارات من أموال المعونة الامريــكية أو (تدريب طلبة قطر . وأنهم قدموا تقريرا للنيابة ذكروا فيه ان هناك مسئولية ولكنهم لم يحددوا تلك المسئولية واوردوا فى نهاية تقريرهم بان هذا التقرير غير نهائى حيث أن هناك مستندات هامة ذكرها الدكتور شريف السعيد المشرف المالى والادارى على المشروع خاصة بتسويات ومقاصة تفيد سلامة الصرف وصحة التصرفات المالية وأضاف الخبراء الثلاثة أنهم طلبوا من نيــابة الاموال العامة مهلة لاعداد « التقرير التكميلى » الختامى وقالوا ان لســبب فى تقديم تقريرهم الاول دون انتظار لفحص المستندات ، أن التقرير قــد طلب منهم على عجل .. وبعد ذلك ببضعة أشــهر قدموا تقريرهم الختــامى بعد فحص المستندات حيث تبين سلامة التصرف وعدم الازدواج .. وان كل الاموال التى صرفت فى المشروع كانت على وجه صــحيح .. وقدم الخبراء للمحكمة صورة من تقريرهم الختامى . « التكميلى .. بجلسة المحــاكمة فى القضية .

وتحدث فاروق كمال ابراهيم رئيس اللجنة فقال « لقد كلفتنى نيــابة الاموال العامة ببحث ثلاثة موضوعات فى المعمل المتنقل والسيارات المشتراه لمشروع الملاريا وتدريب وفود طلاب دولة قطر وانتهينا باعداد تقرير وقدمناه فى ظرف شهر من تاريخ تسلم الاوراق من النيابة فى فترة قصيرة على وجه السرعة .

قال رئيس اللجنة انه تبين لى بالنسبة لموضوع « السكرافان » أى معمل الابحاث المتنقل ، انه لا يوجد تكرار فى الصرف اى لا يوجد سوى معمل واحد ولم يصرف عليه سوى مرة واحدة فقط حيث أن المعمل أصلا أشترى من لندن بمبلغ ٩١٣٠ جنيها مصريا بما يعادل ٤ آلاف و ٧٧٦ استرلينيا وهذا الكرافان يتكون من مقطورة وجهاز تكييف وخيمتين صغيرتين بخلاف الكراسى الملحقة به وصرف المبالغ من الدعم الامريكى الا أنه فى هذا الوقت قدتوفر فى ميزانية الجامعة ٠٠ فرأوا الاستفادة منه حتى لا يضيع ٠٠

ثم حدث اتصال مع السيد/ محمد عبد الحليم صاحب مكتب اسكا الصناعى وهو مورد الادوات والاجهزة الى مشروع الملاريا ، وأجروا فى ذلك الوقت ممارسة مصطنعة لتغطية كيفية استخراج شيك من الجامعة بهذا المبلغ وان باقى المبلغ من الـ ٢٠ الالف جنيه التى قامت الجامعة بصرفها على حساب هذا المعمل ، ورد بها محمد عبد الحليم ١٣ ميكروسكوبا وخياما أخرى قيمتها ١١ الفا و ٦٠٠ جنيه تم توريدها كلها للجامعة ٠

وقال زكريا الكردى عضو اللجنة المحكمة انهم قاموا بمعاينة الكرفان والاجهزة والتحقق من صحة توريدها ٠٠ واما بخصوص واقعة توقيع الدكتور عبد العزيز سليمان على مناقصة الكرافان واجراء عملية المقاصة ٠٠ فان الدكتور عبد العزيز سليمان قد أعتمد فقط محضر الممارسة ٠

س ـ وسأل عاطف الحسينى المحامى رئيس خبراء وزارة العدل عما اذا كان قد اشار فى تقريره الاول عن وجود مستندات هامة مازالت قيد البحث فأجاب رئيس الخبراء قائلا لقد أضفنا فى التقرير الأول أننا وصلنا الى هذه النتيجة مع عدم الاخذ فى الحسبان موضوع المقاصة والمستندات التى كانت مع الدكتور شريف السعيد وقد تضمنها التقرير النهائى ٠ والذى انتهينا فيه الى عدم ازدواج الصرف وسلامة الاجراءات ٠٠ وهنا قدم عضو اللجنة زكريا الكاردى التقرير النهائى فى الدعوة بجلسة المحاكمة ٠

س ١ وتساءل ممثل النيابة حول ما جاء فى التقريرين من ازدواج فى الصرف ٠ فقال رئيس اللجنة ان هذا الامر كان فى التقرير الاول ٠ أما بعد فحص كافة المستندات فلم يكن هناك ازدواج ٠

وعن واقعة شراء السيارات الشيفروليه التى أشتريت للمشروع قال رئيس اللجنة وعضويها أنه تم شراء أربع سيارات من منصور شيفروليه احداها باسم الدكتور عبد العزيز سليمان وهى عبارة عن كابرس صالون رقم ٩٨٩٠٤ ملاكى والثانية باسم الدكتور ٠ سعاد أبو السعود رقم ٨٩١٠٢ ملاكى سوبر والثالثة باسم الدكتورة نانسى عبد العزيز سليمان ٠٠ شيفروليه والرابعة باسم الدكتور شريف السعيد ودفع فى السيارات الاربع حوالى ٧٥ الف جنيه شاملة الجمارك ٠٠ وبعد مرور عشرة أيام من تاريخ

الشراء باع د . عبد العزيز سليمان بصفته وكيلا عن زوجته د . ســــعاد وابنته السيارتين المشتراتين باسميتها الى الدكتور شريف السعيد بثمن رمزى لكل منهما ٥٠٠ جنيه لمجرد التصــديق على البيع . وأضـــاف رئيس اللجنة قائلا أنه يريد ان يقرر أن العقد الذى حرر فى أول الامر باسم كل من د . عبد العزيز سليمان وزوجته وابنته لم يستمر الا لمدة ١٠ أيام تقريبا .. وأجاب الشاهد على سؤال للمحكمة عن السبب الذى من اجله كتبت هــــذه السيارات باسم د . سليمان وزوجته وابنته فقال .. تم ذلك لان الشخص لا يمكن ان يشترى باسمه اكثر من ســيارة واحـدة فى العام الواحد ولذلك حررت عقود باسم أربعة أفراد ، وبعد ذلك نقلت باسم الدكتور شريف وأصبح له ٣ سيارات وواحدة باسم الدكتور عبد العزيز سليمان وان هذه السيارات الأربع كانت موضوع الفحص .. وأن عملية الفحص كانت بعد ٤ ســنوات من ١٩٧٧ الى ١٩٨٠ من نقل هذه العربات باسم د . شريف وذلك من واقع المستندات لأن العقود فى يوليو ١٩٧٧ واللجنة عاينت فى ١٩٨٠/٦/٨ .

وسأله عاطف الحسينى المحامى : الم تتابع لجنة الخبراء نقل ملــكية السيارات طوال مدة ٤ سنوات بعد تشكيل لجنة الجرد ؟ .. علما بأنها لم تظل سوى ١٠ أيام بأسم الدكتور عبد العزيز ســليمان وأسرته ، ثم نقلت باسم الدكتور شريف السعيد والذى نص عقدها الابتدائى على نقل الملكية ؟ د . عبد العزيز سليمان ، لمناقشته بصفته الطرف الرئيسى فى اى من هــذه الموضوعات المنسوبة اليه . وهل نوقش سواء عند التقرير الاول التكميلى ؟

فأجـاب رئيس اللجنــة بالنفى .. ثم علل ذلك بان الاوراق فيهـا كل حاجة ولنهم لم يروا حاجة للاستدعاء .. اما استدعاؤهم للدكتور شــــريف لان المستندات كلها كانت عنده ، وأما أثبات نقــل ملكيــة السيارات المسجلة باسم د . عبد العزيز سليمان وزوجته وابنته بعد الـ ١٠ أيــــام الى د . شريف السعيد من عدمه ، فانهم لم يتتبعوا هذا الموضـــوع لانهم لم يكلفوا بهذا الامر .

وسأل ممثل النيابة رئيس اللجنة عن نتيجة فحصــهم لموضــوع طلبــة دولة قطر فقال ان الفحص اسفر عن ورود ٣ شيكات من دولة قطر وشــيك من منظمة الصحة العالمية ، وثبت صرفها على مركز الحساب الالى والاشراف على الدورة ومؤتمر البيولوجين أبحاث طلبة هندسة عين شمس ، والمساهمة فى جمعية تشجير مصر الجديدة والانشطة الاجتماعية والثقافية لدولة قطر بما فيها التغذية والاقامة .. وهذا موجز باختصار شديد لتقرير لجنة خبراء وزارة العدل الذى انتهى الى سلامة التصرفات المالية فى القضية .

أقوال د . عبد العزيز سليمان

واستجوبت المحكمة د. **عبد العزيز سليمان** وذلك بعد موافقة الدفاع حيث سالته عن تدرجه الوظيفى ومركزه المالى منذ ان بدأ حياته فقال : انه عين معيدا ثم حصل على الدكتوراه من امريكا ، وعاد للعمل بجامعة الاسكندرية بكلية العلوم حتى عام ١٩٥٤ ثم نقل بعد ذلك الى الجامعة عين شمس ومنذ عام ١٩٥٧ حتى ١٩٥٩ انتدب خبيرا لهيئة الامم فى منطقة الشرق الاوسط لمدة أكثر من عامين وكان يتقاضى مرتبه من هيئة الامم ثم عاد الى مصر وعين وكيلا بكلية العلوم من عام ١٩٦٢ ثم ظل يتدرج فى المناصب حتى منصب رئيس جامعة عين شمس ومنذ عام ١٩٦٦ حتى الان . اختير لعضوية لجنة الشرق الاوسط من قبل نظمة الصحة العالمية واضاف الدكتور عبد العزيز سليمان بان مجموع مدخراته منذ ان عمل فى هذه المناصب حوالى ألف جنيه شاملة المكافآت من البحوث المصرية والاجنبية

وبالنسبة للعقارات والاموال الخاصة قرر أنه قد اشترى قطعة أرض عام ١٩٦٠ فى مدينة نصر مساحتها ٧٧٦ مترا من الجمعية التعاونية للاسكان لاعضاء هيئة التدريس شأنه شأن سبعين من زملائه اعضاء هيئة التدريس وان ثمن المتر الواحد فى ذلك الوقت اربعة جنيهات بالتقسيط دفع منها مبلغ ١٠٠ جنيه عربونا والباقى سدده البنك العقارى .

ومنذ حوالى ٤ سنوات شرع فى بناء هذه الارض واقترض من البنك العقارى قرضا رسميا ثابتا قيمته ٣٥ ألف جنيه ومازال البنك صاحب الامتياز على الارض وما اقيم عليها من مبان لم تستكمل بعد وانه وضع كل مدخراته فى عقار تابع لشركة قطاع عام تقوم بانشائه وهذا المبلغ يمثل الثمن وكان الباقى سوف يقسط على ٢٠ سنة .

كما قرر ان زوجته د . سعاد ابو السعود كانت تملك سيارة شيفروليه ٥٩ أحضرتها معها من أمريكا بعد انتهاء بعثتها الدراسية سنة ١٦٦٠ وقل أنه قدم كل المستندات الدالة والمؤيدة لصحة أقوال نيابة الأموال العامة ومكتب المدعى العام الاشتراكى وعن سيارة المشروع الامريكى قال انه قام بنقل ملكيتها باسم د . شريف البعيد المدير المالى والادارى للمشروع واستبقى سيارة بصفته رئيسا للمشروع وهى سيارة سوداء لم يكن فى مصر نظير لها فى عام ١٩٧٧ .. وكانت زوجته تستقلها احيانا عندما يحدث عطل فى السيارة المخصصة لها من امانة المرأة .

وفى جلسة صباحية لمحكمة الجنايات عقدتها اليوم العاشر من بنأير ١٩٨٢ استجوبت فيها الدكتور عبد العزيز سليمان فى قضية الكسب غير

المشروع وتحدث عن السيارة البويك ومشروع الملاريا الذى قال ان امواله لم تكن تخضع لاية جهة مصرية فى المحسبة وقال ان دولة قطر ارسلت بـ ١٥٠ الف جنيه للانفاق منه على الدورات التدريبية لطلابها وقد أودع الشيك فى حساب خاص بالبنك وكان ينفق منه على الانشطة الاجتماعية والثقافية التى رسموها للطلاب لتعميق شعورهم بالنسبة لمصر بالاضافة الى مكافآت التدريب ٠

كم وجهوا الفائض الى الانفاق على مؤتمر البولوجيين العرب وتدريب وفد طلابى من هندسة عين شمس بالخارج ومبلغ لجمعية التشجير بمصر الجديدة ٠

وذكر ان رصيده فى البنك هو وأسرته ٢١٠٠ جنيه ، وأن كل مدخراته هو وأسرته ١٧ ألف جنيه دفعها فى عمارته بشارع الحجاز ، ومن بين هذه المدخرات ثمن قطعة أرض باعها فى بلده بالريف ، وأنه أقترض من البنك العقارى مبلغ ٤٠ ألف جنيه كما طلب ٢٥ ألف أخرى ٠٠ ولكن لم يتم القرض وقال انه اشترى لابنته شقة تمليك بمدينة نصر دفع مقدمتها من مهرها وشبكتها وهداياها ٠

وتحدث الدكتور عبد العزيز سليمان عن موضوع الخلاف الذى ثار مع الدكتوره نعمت هاشم بشأن امتحان ابنته الدكتورة نانسى فى الماجستير ، وقال : ان القيامة قامت عندما أصر على أحالتها لمجلس تأديب بعد أن رفضت الامتثال للتحقيق ، وان تهديداتها وصلت الى حد أن بقائى فى الجامعة أصبح رهنا بتعيينها رئيسة لقسم الاطفال بالجامعة ٠

وفى الجلسة المسائية التى عقدتها المحكمة فى ذات اليوم استكملت استجواب الدكتور عبد العزيز سليمان فسأله رئيس المحكمة المستشار عادل صدقى ٠٠ عن موضوع السيارة البويك ٠٠

فأجاب انها كانت ضمن مجموعة من السيارات التى اشتريت لمشروع اخر بدأ فى يونيو ١٩٧٩ غير مشروع الملاريا ، وهو مشروع تابع لوزارة الصحة الامريكية وله ٥ عربات وكانت واحدة منها باسمه باعتباره المشرف الرئيسى للمشروع والباقية باسم مدير المشروع الدكتور شريف السعيد وعددها ٤ وقال ان هذه السيارات دخلت منها واحدة باسمه كرئيس مسئول والباقى باسم مدير المشروع دون تحويل ٠

وعن التصرف فى أموال مشروع الملاريا قال الدكتور عبد العزيز سليمان انه كان يتبع ما جاء بالعقد مع الجهة الممولة فى توجيه كل مبلغ وجهته الخاصة المنصوص عليها فى التعاقد وكانت وسائل النقل والتجهيزات والمكافآت والبنود اخرى بالعقود ٠٠

وأضاف ان هذه الاموال كانت ترد بشيكات بالسيارة الامريكية وتسلمها دكتور شريف بصفته مديرا للمشروع او من ينيبه ويودعها بالبنك وكان ممسكا للحساب بصفته المدير المالى والادارى ويحفظ دفتر الشيكات وكان يجهز الموازنة سنويا ثم يوقع هو عليها ويرسلها مع التقرير الفعلى للجهة الممولة ٠

وقال ان هذه الاموال الخاصة بمشروع الملاريا لا تخضع لاى جهة مصرية فى المحاسبة كما يقع فى جميع المشروعات البحثية فى مصر الى الحد الذى امكن لباحثين رئيسيين وضع الاموال باسمهما حيث لايراجعها الا المسئول الذى يعينه هذا الباحث سواء من جهة العمل او خارجه ٠

واضاف ان هناك وقائع من الجهات الممولة تقطع بذلك ارسلها عندما ثار الجدل حول الموضوع الى كل من وزير التعليم ووزير الخارجية ولم يصل ما يفيد باخضاعها حتى رفع الامر الى مجلس الوزراء فى شهر نوفمبر ٧٨ وأمر بوضع حساب ختامى بعد الانتهاء من كل مشروع بحوالى شهر للجهات المصرية ولم يكن ذلك متبعا من قبل ٠

وفيما يتعلق بموضوع الاموال التى ترد فى شأن دولة قطر لطلابها قال الدكتور عبد العزيز سليمان ان دولة قطر أرسلت طلابها سنة ١٩٧٦ للتدريب على الحاسب العلمى ولم ينجح البرنامج لانه لم يكن متكاملا واقترحوا ان يتولى هو الاشراف العلمى على المشروع وبنفس الاسلوب فى الاشراف على وفود منظمة الصحة العالمية والتى أقرت بنجاحه وكذلك وفود المنظمة العربية وافقنا على ذلك وكنت فى ذلك الوقت وكيلا للجامعة وكان فى علم الغيب اننى سأكون رئيسا للجامعة ٠

وقال انه فى صيف ٧٧ حضر مندوب قطر ومعه شيك بمبلغ ٢٥ الف دولار على اساس ان الدورة ستتكلف هذا المبلغ بعد الاتصال بالاجهزة المختصة ، وتبين ان الشيك محرر باسم عميد جامعة عين شمس باللغة الانجليزية فقال انه لا يصح ولابد ان يرد الشيك باسمه حيث كان عندئذ مديرا للجامعة وذهب للسفارة القطرية لاستبدال الشيك الا أنه تبين أنه لابد من ان يتم ذلك فى الدوحة وكان طلاب قطر قد وصلوا وطلب القنصل التعاون معه وأنتهى الامر بايداع الشيك فى حساب خاص بالبنك أسوة بما أتبع بشأن منظمة الصحة ولم تعد هناك مشكلة ٠

وأضاف انهم صرفوا المبلغ على تدريب الطلاب حيث كان الطالب يتكلف ما بين ١٠٠ الى ٢٥٠ دولار ووفقا للاتفاق كانت هناك أنشطة اجتماعية وثقافية للطلاب ٠

وقال ان المبلغ الفائض صرف على مؤتمر البيولوجيين وتدريب وفدطلابى

من هندسة عين شمس فى الخارج وجمعية التشجير فى مصر الجديدة وهى أمور كان مفوضا فى الصرف عليها ٠

وعن رصيده فى بنك القاهرة فرع عدلى وبنك مصر هيلوبوليس قال د ٠ عبد العزيز سليمان ان بنك مصر هليوبولس هو البنك الوحيد الذى به حسابات اسرته ومعه الكشوف الدالة على ذلك وهى ٩٠٠ جنيه لحسابه و ٦٠٠ جنيه فى حسابات زوجته و ٣٠٠ جنيه فى حسابات ابنته نانسى و ٤٠٠ جنيه فى حساب ابنه احمد وليس له اموال مماثلة اخرى ٠٠ أما باقى المبالغ فقد كان يحتفظ بها فى منزله ٠

وقال ان العمارة رقم ١٩٢ شارع الحجاز بمصر الجديدة قد قدرت الشركة ثمنها عند تسليمها بمبلغ ١٣٦ ألف جنيه لم يدفع منها الا ١٧ ألف جنيه بما فى ذلك المبلغ الذى ادخره فى دفتر التوفير والذى بدأعام ١٩٧٤ وأنه كان ينوى التصرف فى بعض وحدات العمارة حيث كنت أنوى تملك ٣ شقق فقط ٠

وقال عن مبلغ الـ ١٧ الف جنيه انها من مدخراته من منظمة الصحة العالمية و ١٨ ألف دولار ، غير الاضافات الاخرى من الترجمة والتأليف لمنظمة فرانكلين وغيرها والاشراف على تدريب الوفود والمهام فى الخارج منذ ٧٣ حتى ١٩٨٠ وتدريب وفود قطر والمشاريع الامريكية ٠

وعن موضوع العمارة رقم ١٢ بلوك ٨٤ بمدينة نصر قال انها عبارة عن هيكل خرسانى واشترى ارضها فى الستينات عن طريق الجمعية التعاونية للاسكان بجامعة عين شمس بسعر ٩٥ قرشا للمتر ودفع منها ١٠٠٠ جنيه وتولى البنك العقارى سداد الباقى وان المبالغ التى انفقت حوالى ٤٠ الف جنيه عبارة عن قروض البنك وقد باع جهاز المدعى الاشتراكى المبنى فى المزاد بـ ١٢٠ الف جنيه ٠

وقال عن شقة التمليك رقم ٣٠١ بالعقار ٦ ب التى اشترتها ابنته نانسى انه اشتراها لها عندما عقد زواجها سنة ١٩٧٦ وسدد من مقدمانها ٢٤٠٠ جنيه من شبكتها ومهرها ومصاغها ومدخراتها وهداياها ٠

وعن موضوع امتحان ابنته نانسى تحت اشراف دكتورة زينب قال د ٠ عبد العزيز سليمان أنه فوجىء بتقديم شكاوى من كل من الدكتورة زينب ود ٠ عمر حلمى فى شأن تعدى دكتورة نعمت هاشم عليهما فى يوم الامتحان ولم يكن يعلم ان ابنته من بين من امتحنوا فى ذلك اليوم ٠ وقد احال الشكاوى للمستشار القانونى رمزى الشاعر لاجراء التحقيق شأنها شأن أى شكاوى واذا بالمستشار القانونى يقول ان هناك شكاوى عديدة من الدكتورة نعمت هاشم وهناك تحقيق سابق أجرى معها عام ١٩٧٣ ، اعطتها الجامعة عليه عقوبة ٠

وقال ان المستشار جمع كل هذا الرصيد وعرفه ان د ٠ نعمت هـــددت بانها المساءلة وامتنعت عن استجوابها ٠٠ فأحال الاوراق الى عميد الحقوق وتضمن تقريره انها تهدد الجميــع ، واقترح الدكتور الطماوى هو والدكتور رمزى احالتها لمجلس تأديب فأحالتهــا بعد ذلك ٠٠ وقامت القيامة وحصـــلت استدعاءات ولقاءات على كافة المستويات بالغاء التأديب ووصــل التهديد الى ان بقائى رهن بتعيينها رئيسة لقسم الاطفال بالجامعة ٠

رئيس المحــكمة

ثم استدعينا من يدعى بانوب :
بانوب سمعان البهنسى سن ٦٦
٤٣ شارع حمدى الظاهر سابقا ، ومدير عام مبانى الجامعة ٠

أقســـــم

س : هل لديك معلومات عن هذا الموضوع ؟

ج : أيوه أنا لى تحقيق خاص بى ٠

س : ما علاقتك بنبيل عشوش ؟

ج : أنا قابلته فى الرقابة بناء على طلب مقدم من نبيل سليم

س : كم مرة توجهت الى الرقابة ؟

ج : اثنين ٠

س : هل فى الاثنين بناء على طلب أحد أو من تلقاء نفسك ؟

ج : الاولى أستدعاء والثانية تقديم مستندات ٠

س : ألم تتقابل مع عشوش سوى هاتين المرتين ؟

ج : أنا مرة تقابلت معه فى عمارة د ٠ سـليمان لانى أعرف عمـــارة د ٠ سليمان لان المستشار الهندسى أحمد فتوح قال لى أن د ٠ ســـــليمان عايزين نعمل له الصحى قلت له يدفع وأنا أعمله ، ونبيـــل قال لى فين العمارة ، وسألنى عن ترخيص هذه العمـــارة روح التنظيم أعـرف كل حاجة ٠

س : ما السبب الذى طلب منك نبيل معرفة مكان العمارة ؟

ج : نبيل قال هو المتهم بيعمل عمارة قلت أيوه

س : الم يحدث نزاع بينك وبين د ٠ سليمان طوال خدمتك ؟

ج : لا بالعكس كان يرشحنى للحاجات الكويسة وانا عاوز أقول ان مـرة لقيت تعليمات من البوابة بأنى لا أدخل فى الجـــامعة وســـألت عن الموضوع لقيت أنه أمر من رئيس الجامعة وسألته عن الموضـــوع فقال اكتب ورقة فكتبت مذكرة بهذا الامر ودخلت الى د ٠ ســـليمان

فافادنى مدير مكتب الجامعة بأنه منسوب الى نسف الجامعه من سنة ٧٩ الى سنة ١٩٨٠ ٠

س : هل كنت تصرف مرتبك طوال هذه المدة ؟

ج : كان مجمع فى بنك مصر (معاشى كان فى بنك مصر فرع الجامعة)
أول مستخلص كان بـ ٧٫٥ ألف وتم تصليحه الى ٤٠ الف جنيه ٠

س : من الذى ورد هذا المستخلص ؟

ج : عمار والمستشار الهندسى ٠

س : ألم توقع على هذا

ج : لم أوقع الا بعد التعليم ، والثانى مضيت عليه وكان به ، اما الثالث لم أوقع عليه ٠ معى وانا جاى أتفرج ٠

س : من النيابة احمد عبد العال وكيل أول النائب العام المشروعات الخاطئة على حد تعبيرك وما هى أوجه الخطأ وهل للدكتور سليمان ؟

ج : مشروع كهربة الحرم الجامعى واخطاءها فنية
مدينة الطلبة الجامعية فيها خطأ فى تقدير السلم ٠ المياه الجوفية وان الردم من ناتج الحفر ٠

س : ما صلة د ٠ سليمان بهذه الأخطاء ؟

ج : هذه الاخطاء التى اثبتها هى التى تحفظت عليها ٠

س : ما دخل د ٠ سليمان بهذه الاخطاء ؟

ج : ان د ٠ احمد فتوح هو المستشار الخاص لرئيس الجامعة ٠

س : من الشخص الذى أبلغك أنك ستنسف الجامعة ؟

ج : من يدعى السيد عبد الفتاح ٠

س : متى أبلغك وكيف ؟

ج : عرفت من احد رجال الأمن وكما ذكرت سابقا ٠

س : من عاطف المحامى

هل كانت الشركة قطاع عام أو قطاع خاص

ج : قطـــاع عـــام ٠

س : ما الذى تم فى شكواك ؟

ج : ما أعرفش ٠

ملحوظة : لاحظ الدفاع أن هذا الشاهد يجلس فى قاعة الجلسة فنبه هيئة المحكمة بتواجده لعلاقته بالدعوى وكان هذا الشاهد جاء الى قاعة المحكمة أثناء انعقاد جلسات المحاكمة للمتابعة ٠٠ فأحتجزته المحكمة وأمر رئيس المحكمة بأخراجه الى خارج القاعة وتسلمه الى حرس الجلسة تمهيدا لسؤاله كشاهد فى القضية ولعلاقته ببداية

الصراع فيها لخلافات كانت بينه وبين المتهم تقدم على أثرها بشكاوى للجهات الرسمية ٠

رئيس المحكمة :

ثم استدعينا أحمد عزب المدرس المساعد بالجامعة٠٠

أقســـــم

س : ما معلوماتك عن الممارسة الخاصة بالكرفان ؟

ج : لا ٠٠ ما أعرفش شىء ٠

س : لم تحضر وتوقع على الممارسة ؟

ج : ما أعرفش وكل اللى أعرفه أنه بالنسبة للكرفان من يوم ماوصل أن اثنين من زملائى **حمدى** + **قنـاوى** أحضراه من لندن للمشـــروع لاستعماله فى الدراسات الحقلية وأستمر وجودة حتى ١٩٨٠/٣/٢٧ لم يستعمل ١٩٨٠/٣/٢٧ جاء الى زميلى د٠ **عادل جاد** مدرس قسم وقال أن **شريف** فى ورطة ويمكن الرقابة ترسل لك لان فيه محضر وعايزين تقول أنك كنت عضو فيه وقلت أنا لم أعمل محضر فحص وفى يوم السبت نتقابل فى وحدة الملاريا وحضرت ووجدت **شريف** فى وحدة الملاريا وقابلنى وزعلان وقال انه فى ورطة بسبب شكاوى مجدى ، ويمكن الرقابة ترسل لك ٠٠ أبقى قول انك فى لجنة الفحص ، قلت أنا لم أكن موجود وأنا أساسا لم أحضر ولم اعرف وقعدنا فى مناقشة طول النهار وبعد ذلك أقابل أستاذ فى القسم والجميع يثق فيه وهو د٠ **رستم** ، المهم ٠٠ رحت للدكتور رستم قال لى لما الرقابة تطلب قول الحقيقة وفى ١٩٨٠/٤/٢ طلبت أبنعالى كلم **شريف** ، لقيت كل من **شريف وقنـاوى** وفى أيدى **محمد قنـاوى** ورقة مكتوبة ومش ضرورى تروح الرقابة خد أكتبها واحنا نرسلها وأخذت الورقة ومحضر ممارسة ، ولن أكتب بعد مالقيت المسألة رفضت التوقيع ورفضت مجـاراتهم ٠٠ نزلت مع **عـادل جـاد** علشـان ماقولش اللى هما عايزين ٠ وقلت **لعـادل جـاد** اذا رحت الرقابة ، حقول الحق وسووا الموضوع بعيد عنى ، وطمنى حتى أطمئن بموقفى ، ورحت وطلع هو للدكتور **شريف** ويوم الخميس يوم ٤/٣ أعطونى ورقة علشان الرقابة عايزانى ٠ ود٠ **سلمان** باعت عاوز أقوال ورقة فيها تأشيرة من د٠ **سليمان** لجنة الملاريا كل يقول ما يخصه فى هذا الموضوع ٠٠ أنا لما قالوا لى ، قولوا للدكتور **سليمان** يكتب أسمى فى موضوع الكرفان ، وأقول ماليش اسم أمضى ، ورفضت وتأكدت أن الرقابة عايزينى يوم السبت وسألونى قلت ما أعرفش

أى حاجة والتوقيع غير بتاعى وطلبت تحويل الأمر الى الطب الشرعى وقلت الكلام ده فى النيابة ؟؟

س : ألم تحضر تسجيل أثناء عملية الممارسة وفحص ؟

ج : أنا ماأعرفش أن فيه لجنة أساسا ٠

س : هل وصل الكرفان ؟

ج : أيوه موجود ووصل ٠

س : هل زود هذا المعمل بـ ١٢ ميكروسكوب ؟

ج : ما أعرفش٠

س : من النيابة : أحمد عبد العال وكيل النائب العام :

هل طلبت اليك أن تقرر أن التوقيع على الممارسة ؟

ج : أطلعنى د ٠ **شريف** على استمارة موقع عليها باسم أعضاء لجنة من **محمد قناوى ومحمد عزب** ولما تروح الرقابة أكتب لهم الاسم ده فقلت مش رايح ودى مش أمضتى ٠

تمت أقواله

رئيس المحكمة :

* والنيابة والدفاع أكتفوا بالشهود الذين سمعوا فى **الدعوى وطلب الدفاع المرافعة** فيها لجلسة ١٩٨٢/١/١١ ٠

* ضم أوراق المدعى العام الاشتراكى ٠

المرافعـــــــــــات

وترافـع فى بداية الجلسـة ـ أحمـد عبد العـال وكيل النائب العـام ممثلا للاتهـام فقـال :

النيـــابة العـــامة

بسم الله الرحمن الرحيم

وبــه نستعين

والصلاة والسلام على أشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين •

ربنا لاتزغ قلوبنا بعـد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمـة أنك أنت الوهاب •

صـدق الله العظيـم

سبحانك عظيـم جعلت الحق أسـماء من أسـمائك القدسـيه ورفعت رايتـه وأعليت شأنه وحرمت الظلم على نفسك وجعلته بيننا محرما وأمرتنا ألا نتظالم •

وقـد حملت النيابة العـامة •• وكان قدرا عليها مقدورا سطرته العناية الالهية أمانة عظمى على كاهلها تنوء بها الجبـال ••

ولعمرى أنهـا لرسـالة ما قصد بهـا ألا وجـه من خرت لعظمتـه الحياة •• وتعـالى جـل شـأنه عن النظـائر والأشـباه •• وهـو الذى فى السماء اله وفى الأرض اله •

انها تحمل رسالة مفتوحة الى القضاء

املاها المجتمع وحملتها يد النيابة •• ثم وقفت تنتظر جوابا ••

واذا ما بح منها الصوت •• أو جفت المداد فحسبها انها لاتريد جزاء ولاشكورا

تسعى ما وسعها السعى لاعلاء كلمة الحق •

وازهاق روح الباطل ••

فاذا ما انكشف الغطاء •• وبانت الحقيقة العصماء نامت قريرة العين •

كيف لا ؟

والمجتمع كله فى يدها أمانة

كباره وصغاره •• رجاله ونساؤه •• حكامه ومحكوموه

وهذا •• قدرها

تحمل عن المظلومين أناتهم

وتشارك المكلومين وسائدهم

وتلتحف بغطاء البائسين

وماذا ـ بحق ـ تبتغى النيابة ؟

وأى شىء تريد غير أن يعم النور ..
وتظهر الحقيقة .. وينكشف الغطاء ؟
فاذا ما كانت النيابة العامة خصما .. فانما هى خصم شريف ..

أنه .. ذلك الذى لا يعاند اذا ما رأى الحق جليا وليس أدل على هـذا من انها قد تستأنف الحكم لمصلحة المتهم .. ومن باب أولى تطلب البـراءة بصراحة اذا ما تهاوت أدلة الاتهام ..

قضية الساعه قضية اليوم

وقضية اليوم هى قضية الساعة فى مجتمعنا كله .. الماثل فيها لدى ساحة العدل رجل أتاه الله من العلم والمكانة الاجتماعية ما يفاخر به بين أقرانه ..

أنه الدكتور عبد العزيز سليمان رئيس جامعـة عين شمس سـابقا .. أفرد له المجتمع من بين الصفحات .. صفحة خاصة وجعل فى عنقه اسـمى أمانة علمية فى مجتمعنا المعاصر فهوذا يقود السفينة ان حوت ومـا حـوت ويالها من سفينة تمخر عباب الحياة الى حيث المستقبل ؟

فأولاء طلاب القانون
وهؤلاء أرباب التجارة
وأولئكم رحماء الطب
ثم بناة الصرح الهندسى الشامخ
رأيتــه فى اليوم الاول للمحاكمة

نعم .. كان يقف خلف قضبان حديدية عالية واذا كان هناك سـؤال قد طرح نفسه تكلم اللحظة فهو أيستحق الرجل كل هذا ..

وتذكرت على الفور الحديث النبوى الشريف :
« لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها »
ومن فاطمة ..

انها قرة عين سيدنا رسول الله عليه وعلى آله وصحبه أتم الصـلاة وأزكى السلام .. بل .. وثمرة فؤاده
انها بضعته

ام الحسنين وزينب وزوج الامام الاكرم باب مدينة العلم سيدنا على بن أبى طالب كرم الله تعالى وجهه ..

ولا يختلف اثنان فى أنهـا ـ سيدتى ـ سيدة نساء العـالمين ؟
واذن .. فان الطريق واضح .. ولا عوج فيه ولا أمتا ..
ولكن سؤالا آخر طرح بالتالى نفسه ؟
أليس المتهم بريئا حتى تثبت ادانته ..
والاجابة
بلى انه كذلك ..

وبـدأت المحـــاكمة :

وشهدت هذه القاعة جماهير شتى .. هذا يشير بأصبع الانهـام .. وذاك يمسح دموعه أسفا وحزنا .

واذا بالجلسات تستمر

وتنطلق فى هذه القاعة السنة الشهود

ويعلو صوت النيابة والدفاع

وتشرئب اعناق الحاضرين

وتسجل الصحافة ..

فماذا عن القضية ؟

أمر الاحالة

ان المتهم قد قدم بأمر احالة جاء به :

« انه فى خلال الفترة من ١٩٧٧/٥/١٨ الى ١٩٨٠/٧/٢٠ بـــدائرة محافظة القاهرة .

وبصفته موظفا خاضعا لاحكام قانون الكسب غير المشروع (رئيســـا لجامعة عين شمس) حصل لنفسه ولزوجته الدكتورة سعاد أبو الســـعود السيد .. ولابنتيه احمد ونانسى عبد العزيز عبد الحافظ ســـليمان على كسب غير مشروع مقداره ١٨٠ر٤٩١ر٤٠٠ بسبب اســـتغلال الخدمة ونتيجـــة لسلوك مخالف لنصوص قانونية بمعاينة ويتمثل المبلغ المذكور فى شــراء السيارات أرقام ١٨٥٨٩٥ ، ٩٨٩٠٤ ، ٨٩١٠٢ ، ٨٩٦٧٨ ملاكى القـاهرة والبالغ ثمنها ٦٦٣٧٨ر٣٠٠ وشراء الشقة رقم ٣٠١ بالعقار ٦ بلوك « ٦٥ » واقامة مبنى مكون من ستة طوابق بالعقار الكائن بالقطعة رقم ١٢ بلوك ٨٤ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر بلغت تكاليفها ٩٠٠٠٠ جنيه وشراء العقـار رقم « ٩٢ » بشارع الحجاز بمصر الجديدة والذى دفع مقدما لثمنه مبلغـــا وقدره ١٧٥٠٠ جنيه وذلك بأن استغل منصبه كرئيس للجامعة ، وعمـــد مع آخرين الى اختلاس وتسهيل الاستيلاء على اموال عامة خاصة بمشروع الملاريا والدورات التدريبية لوفود طلاب جـــامعة قطر فتمـــكن بذلك من الحصول على المال المؤثم المشار اليه ، والذى يمثل زيادة طرأت على ذمتـــه المالية بعد توليه الخدمة .. لا تتناسب مع موارده ، وعجز عن اثبات مصـــدر مشروع لها .

وقد قيدت الاوراق جنـــاية بالمواد ١/أ ، ١/٢ ، ٥/ب ، ٩ ، ١٠ ، ١٤/٢/١٨ من القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الكسب غير المشروع وذلك الذى عرفته المادة الثانية بقولها ..

يعد كسبا غير مشروع كل مال حصل عليه أحد الخاضعين لاحـــكام هذا القانون لنفسه أو لغيره بسبب استغلال الخدمة أو الصفة أو نتيجـــة

لسلوك مخالف لنص قانونى ، وللاداب العامة ... وتعتبر ناتجة بسبب استغلال الخدمة أو الصفة او السلوك المخالف كل زيادة فى الثروة تطرأ بعد تولى الخدمة أو قيام الصفة على الخاضع لهذا القانون أو على زوجه أو أولاده القصر متى كانت لا تتناسب مع مواردهم وعجز عن اثبات مصدر مشروع لها .

واذا كانت قائمة أدلة الثبوت قد حفلت باثنى عشر شاهدا الا ان أول هؤلاء الشهود هو فاروق كامل اسماعيل مدير عام خبراء شمال القاهرة

حوت الاوراق انه يشهد : « بأنه تنفيذا لقرار نيابة الاموال العليا بتشكيل لجنة محاسبية من خبراء شمال القاهرة بوزارة العدل لفحص موضوعات تتعلق ببعض الانحرافات المالية بجامعة عين شمس .

الموضوعات التى بحثتها لجنة خبراء وزارة العدل

شكلت اللجنة برئاسة وعضوية كل من زكريا على الكردى وروميل يوسف بنى وباشرت فحص ثلاثة موضوعات أولها خاص بشراء معمل الابحاث المتنقل الخاص بمشروع الملاريا بكلية العلوم جامعة عين شمس . خلال عام ١٩٧٧ . والثانى يتعلق بشراء أربع سيارات خاصة للمشروع المشار اليه ويختص ثالثها بموضوع حسابات طلاب دولة قطر بمركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس وأنه بفحص الموضوع الاول تبين شراء معمل متنقل ومستلزماته باسم كلية العلوم جامعة عين شمس من شركة مايكل جوروان بانجلترا لقاء ثمن قدره ٤٥٩٦٫٥٥ جنيها استرلينيا دفع من الدعم الامريكى لمشروع الملاريا المودع ببنك مصر فرع قصر النيل بموجب شيكات باسم د . شريف السعيد المدرس بالكلية والمشرف المساعد على المشروع ووصل ذلك المعمل الى ميناء الاسكندرية بتاريخ ١/٢٨/ ١٩٧٨ وأفرج عنه جمركيا فى ١٩٧٨/٢/٦ وثبت للجنة أنه اعيد شراء المعمل ومستلزماته السابق شراؤه من انجلترا باجراءات مصطنعة وصورية بدأت بطلب تقدم به الدكتور شريف السعيد قبل وصول المعمل من انجلترا الى المتهم للموافقة على شراء معمل متنقل لابحاث الملاريا من بند البحوث بميزانية الجامعة .. فوافق المتهم بصفته رئيسا للجامعة على ذلك ، واجريت ممارسة صورية بواسطة لجنة مشكلة من الدكتور شريف السعيد واخرين ، وأرسلت العطاء على شركة تاكو اكسبورت ، واعتمد هذا الاجراء الصورى من المتهم بصفته رئيسا للمشروع ومن زوجته الدكتورة سعاد أبو السعود رئيس قسم علم الحشرات بالكلية ثم اصطنعت محاضر صورية أخرى لاثبات مطابقة المعمل المزعوم للمواصفات .. واضافته الى مخازن كلية العلوم بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٢٩ وحرر الدكتور شريف السعيد فى ذات التاريخ مستندا يفيد استلامه المعمل المشار اليه ابراء لذمة مينة امينة المخزن كما يشهد

بانه دفع من ميزانية الجامعة ثمنا لهذا المعمل مبلغ ٢٠٢٠٠ جنيه بناء على فاتورة صوريه صادرة من الشركه سالفه الذكر وانه تكرر شراء الخيام الجانبية للمعمل بمبلغ ١٩٠٠ جنيه من مكتب اسدا العلمى فى ١٩٧٨/١/٥ بموجب اجراءات توريد مصطنعه وأوضحت اللجنه أن تبعه اختلاس المبالغ المشار اليها والمنصرفة باسم مكتب اسدا العلمى تقع على عاتق المتهم بصفته رئيسا للمشروع من النواحى الفنية والمالية والادارية وزوجته وباقى أعضاء اللجنة ويشهد ايضا بان فحص موضوع السيارات كشف عن شراء ثلاث سيارات لمتهم وزوجته الدكتورة سعاد ابو السعود وابنته الدكتورة نانسى عبد العزيز سليمان من شركة منصور شيفروليه قيمتها ٥٤٣٧٧ر٥٠٠ ودفع هذا المبلغ منأموال الدعم الامريكى بالحساب الجارى رقم ٦١١٢ بنك مصر فرع قصر النيل باسم مشروع الملاريا كلية العلوم جامعة عين شمس ، وتبين للجنة أن هذه السيارات ظلت على أسماء مالكيها ولم تضف الى المشروع أو الى موجودات أى جهة رسمية ، كما يشهد بأن فحص موضوع حسابات طلاب دولة قطر بمركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس كشف عن أن اجمالى المبالغ الواردة لحساب الدورات التدريبية هى ١٩١٤٦٤ دولارا امريكيا خلال الفترة من ١٩٨٠/٧/٣٠ وأن ما تم تحويله الى مركز الحساب العلمى هو مبلغ ٢٥٧٥٠ دولارا أمريكيا فقط ، وأن رصيد هذا الحساب المودع بالمصرف العربى الدولى فى ١٩٨٠/٦/٢٢ هو مبلغ ٣٢٣٧ر٤٦ دولارا امريكيا وهناك مبالغ جملتها ١٣٢٤٧٦ر٥٤ دولارا صرفت بشيكات من الحساب المذكور ، ولم يتم بعد التعرف على أوجه صرفها ويشهد أيضا بان الاموال الواردة لمشروع الملاريا تبين طريقة الدعم الامريكى وتلك الواردة من دولة قطر للانفاق منها على طلابها الملتحقين بمركز الحساب العلمى هى أموال عامة لان الدعم الامريكى كان بناء على اتفاقية رسمية عقدت بين مصر وامريكا ووافقت عليها جامعة عين شمس ووزارة الصحة ووزارة الخارجية المصرية ٠٠ ولان الدعم كان من مخصصات مصر فى برنامج معونة فائض بيع الحاصلات الزراعية ٤٨٠ . وبالتالى فان الدعم المذكور يعد مشروعا حكوميا من مشروعات الدولة ٠

وهذا ٠٠ مضمون شهادة لجنة الخبراء التى ذخرت بها الاوراق وحملتها كافة ادلة الثبوت ٠٠ وهى الدليل الاول من الادلة ٠

شهادة الخبراء غيرت الكثير فى الدعوى
وقلبت الحسابات رأسا على عقب

فما ان مثل الشاهد لدى ساحتكم ووقف بين أيديكم حتى رأينا من أموره عجبا ٠٠ بل عجبين ٠٠ عجب على لسانه وعجب بين يديه ٠٠

عجب على لسانه وهو يشهد بغير ما قدم له فهو شاهد اثبات ٠٠ لقد

اقسم بالله تعالى ان يقول الحق وقال كلمات غيرت الكثير فى الدعــــوى وقلبت الحسـابات رأسـا على عقب اتـراه قـال زورا ٠٠ أو شهد نكرا ٠٠
لكن ما بين يديه ومن حوله صاحباه

رأيناهم يقوضون دلائل أقامها سواهم يعلم الله انني ما ســـمعت بمذكرتهم التكميلية الا على ألسنتهم ٠٠ وفى قاعة المحكمة ٠٠
وقـد نطقت بمـا قالوا ٠٠ فماذا قالوا ٠٠

قالوا بالنسبة لموضوع المعمل المتنقل انه لا يوجد سوى معمل واحـــد ومصروف عليه مرة واحدة فقط ، وان المعمل اصلا اشـــترى من لندن بمبلـغ ٥٩١٣ جنيها مصريا أى ما يعادل ٤٧٧٦ جنيها استرلينيا وهذا المعمل هوجهاز يتكون من المقطورة نفسها ، وجهاز تبريد كونديشن ٠٠ وجهـــاز تكييف وخيمتين جانبيتين خلاف الكراسى الملحقة به ، وهذا بالنسبة للمعمـــل الذى اشترى ، وهذا المعمل أصلا صرف من مشروع الدعم الامريكى ٠ الا انه فى هذا الوقت قد توفر فى ميزانية الجامعة مبلغ مقداره ٢٠٫٠٠٠ جنيـــه وهذا المبلغ لو لم يصرف فى هذا الوقت لضاع على ميزانية الجامعة بإنتهاء السنة المالية ، فرأوا ان يستفيدوا من هذا المبلغ حتى لا يضـــيع فحـدث اتصال بين من يدعى محمد عبد الحليم وهو الشخص الذى كان اصـلامورداً للادوات والاجهزة لمشروع الملاريا ، واجروا فى هذا الوقت ممارسة مصـطنعة لتغطية كيفية استخراج شيك بالمبلغ حتى يغطى عملية استخراج الشيك من الجامعة وتكميل المعمل بان باقى المبلغ من العشرين الفا التى قامت الجامعة بصرفها على حسـاب هـذا المعمل اذا ما خصـم منها قيمة المبلـغ الذى سبق دفعه فى لندن لحساب الكرافان يمثل ١٢ ميكروسكوبا وخياما جانبية أخرى خلاف الخيام التى وردت من لندن ٠

فاذا ما أتجهنا بصرنا الى التقرير التـــكميلى ٠٠ واتجهنـا الى بحث حقيقة واقعة المديونية من خلاله ص ٦٢ حيث ورد به ٠

يتبين مما سبق أن أوردناه أن المديونية المثارة بأقوال كل من الدكتور شريف السعيدمحمد والدكتورمحمد عبد الحليم متولى بتحقيقات النيابةصحيحة وتتفق مـع ماورد بالمستندات المتعددة التى تم الاطـلاع عليهـا ٠٠ كمـا ان المقاصة المنوه عنها بتلك الاموال سليمة وصحيحة وانه لا غبار على اجرائهـا بالكيفية التى تمت بها وفقا للمستندات التى تم الاطلاع عليها ٠٠ كمـا أنه لم يتم صرف مبلغ بدون وجه حق من وحدة ابحاث الملاريا كلية العلــــوم جامعة عين شمس الى مكتب اسكا العلمى ٠٠ كما ورد ذلك فى النتيجـــة النهائية ص ٧١ من التقرير النهائى الذى اضاف ان وحدة ابحـاث الملاريـا كلية العلوم جـــامعة عين شـــمس مدينة بمبلغ ٦٨٥ر٢٠٠ لدكتور محمـد عبد الحليم وهذه واحدة ٠

أما الثانية وهى فحص حســـــاب الدورات التدريبية للوفود (دورة طلاب دولة قطر) :

فقد تعرض لها التقرير الاول للجنــة الخبراء .. وانتهى فى شـــأنها الى بيان حركة الحساب على الوجه الاتى :

١٦١٤٦٤ دولارا امريكيا اجمـــالى الايداعات المحــولة الى المصرف العربى

٢٥٧٥٠ دولارا امريكيا اجمالى التحويلات الى مركـــــز الحساب العلمى بشيكات

١٣٢٤٧٦ر٥٤ دولارا امريكيا اجمالى مبـــالغ اخرى منصـــرفة

٣٢٣٧ر٤٦ دولارا أمريكيا رصيد المصرف العربى فى ٢٢/٦/٨٤

وأضاف تقرير الخبراء الاول قوله :

اى أن هناك مبلغ ١٣٢٤٧٦ر٥٤ دولارا أمريكيا (مائة واثنان وثلاثون وسبعمائة وستة وسبعون دولارا امريكيا ، ٥٤ سنتا) قد صرفت بشـيكات من الحساب ولا يعلم اوجه صرفها .

واردف التقرير :

هذا ما رأيناه نعرضه على النيابة للنظر .

البنـــود الأربعـــة
فى التقـــرير التكميلى

اما التقرير التكميلى فقد انتهى الى البنود الاربعة الاتية :

أولا : أنه كان يتحتم اما ايداع الشيكات الواردة من دولة قطـر والخاصـة بالدورات التدريبية للطلاب والبالغ قدرها ١١١٥٠٠ دولارا بالحساب الخاص بمركز الحســاب العلمى جامعــة عين شمس رقم ٢/٤٠٠٩٢ (وهــو حســاب غير مقيــم خــاص بالعمـلات الأجنبية ببنك مصر الرئيسى)

أسوة بمــا أتبــع فى الدورة التدريبية لسنة١٩٧٦ حيث أودع الشيك رقــم ١٤٢٧٧٨ بمبلغ ٣٣٠٠ دولار الواردة من حكــومة قطر فى حســاب المركز العلمى رقم ٢/٤٠٠٩٢ لدى البنك المذكــور وذلك على النحــو الوارد تفصــيلا بالتقــرير وأما استبدال قيمة الشيكات الواردة من قطــر بالعملة المحلية ، ثم ايداعها لحساب مركز الحساب العلمى رقم (٢٨٣) بنك مصر / فرع جامعــة عين شمس خاصــة وان أكثر من نصف المبالــغ الواردة من دولة قطــر قــد استبدلت فيما بعد بالعملة المحلية لسداد مصروفات الانشطة الاجتماعية والاقامة بالفنادق وكــذا الموظفين الاداريين بالجامعــة .

ثانيا : تبين أن اجمالى المبالغ المنصرفة من حساب الدورات التدريبية مبلغ ١١٠٠٠ دولار للدكتور **عبد العزيز سليمان** نظير أشرافه على هذه الدورات التدريبية للوفود فى السنوات ٧٧ ، ٧٨ ، ١٩٧٩ هذا وأن أجمالى المبالغ المنصرفة باسم الدكتور **شريف السعيد محمد** ٧٧٥٠٣ دولارات منها مبلغ ١٥٠٨ دولارات خاصة بمؤتمر البيولوجيين العرب الاول ، ٢٠٦٥١٠ دولارا خاصة بمنظمة الصحة العالمية ومبلغ ٢٠٣٥ مساهمة فى جمعية تشجير بمصر الجديدة كما ان أجمالى المبالغ المنصرفة باسم الدكتور **محمد عبد الحليم متولى** ٢٥٩٥٠ دولارا .

ثالثا : تبين وجود عجز فى رصيد حساب الدورات التدريبية للوفود بتاريخ ١٩٨٠/٦/٢٢ قدره ٢٠٠٠ دولار ولا يعلم أوجه صرف هذا المبلغ وقد ظهر من فحص المستندات أن هذا المبلغ هو قيمة الشيك رقم ٣٩١٧٠٦ بتاريخ ١٩٧٩/٥/١٩ سحب نقدى باسم الدكتور **عبد العزيز البيومى** . ووفقا للثابت بكشف حساب الدورات التدريبية للوفود بالمصرف العربى وانه فيما يختص بذلك فقد قرر الدكتور **عبد العزيز البيومى** بمحضر تحقيقات الجامعة الذى أجرى معه فى ١٩٨٠/٨/٧ أن الشيك المذكور قد حرر باسمه ، وأنه قام بدفعه نقدا لحساب الدورات التدريبية الثانية للملاريا ، وقد تسلمه منه الدكتور **عبد العزيز سليمان** .

ما صرف من حساب الدورات التدريبية فى غير ما خصص له :

رابعا : تبين أن هناك مبالغ قد صرفت من حساب الدورات التدريبية فى غير ما خصصت له من أغراض المخالفة للقوانين واللوائح المالية مما يشكل أنحرافا ، بالمال العام وذلك على النحو الوارد تفصيلا ص ٣٢ بالتقرير .. وبالرجوع الى ص ٣٢ بالتقرير تبين ان الحساب على الوجه الآتى :

٢٥٧٥٠	دولارا بمركز الحساب العلمى .
٢٤٠٠٠	دولار اشراف على الدورة .
١٥٠٨	دولارات مؤتمر البيولوجيين العرب سنة ١٩٧٧ .
١٤٣٠	دولارا مساهمة لطلاب هندسة عين شمس .
٣٦٠٧	دولارا مساهمة فى جمعية تشجير مصر الجديدة .
٥٠١٠٠	دولار دورة منظمة الصحة العالمية .
٥٥٠٠	دولار سيارت استيشن جالانت ١٦٠٠ .
٤٤٣١٠	دولارات أنشطة اجتماعية وأقامة بالفنادق ومكافآت الاداريين بالجامعة .

٥٧٫٥٤ دولارا مصروفات ادارية للبنك ٠
٣٢٣٧٫٤٦ دولار رصيد البنك ٠
٢٠٠٠ دولار عجز في الرصيد ٠

من المسئولون عن الانحرافات عن الدورات التدريبية لطلاب قطر

ويضيف التقرير التكميلي أن المسئول عن هذه الانحرافات هم المسئولون عن تنظيم وعقد الدورات التدريبية لطلاب دولة قطر بمركز الحساب العلمي بجامعة عين شمس في السنوات ٧٧ ، ٧٨ ، ١٩٧٩ والذين ضربوا باللائحة الداخلية لمركز الحساب العلمي جامعة عين شمس واللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات عرض الحائط ، ولم يراعوا ما تضمنته هاتان اللائحتان بخصوص ذلك مما ترتب عليه أن الصرف قد تم دون رقابة ٠٠ وبعيد عن أعين الجهاز المركزي للمحاسبات ٠ كما وان بعض هذه المبالغ قد صرفت في غير ما خصصت له من أغراض ووفقا للوارد بهذا التقرير ٠

وبمراجعة فحص جلسات المحكمة ص ١٢٠ ٠

سئل **فاروق كامل اسماعيل** رئيس لجنة خبراء وزارة العدل هل تمت بفحص موضوع وفود دولة قطر ، قال نعم تم هذا البحث وما الذي أسفر عنه ٠

قال أسفر عن ورود ٣ شيكات من دولة قطر وشيك من منظمة الصحة العالمية أجمالي قيمة الشيكات الاربعة ــ الشيك الاول سنة ١٩٧٧ بمبلغ ٢٥ ألف دولار والثاني سنة ١٩٧٨ بمبلغ ٣٠ ألف دولار الشيك الثالث سنة ١٩٧٩ بمبلغ ٥٦٥٠٠ دولار وشيك منظمة الصحة العالمية بمبلغ ٥٠٫٠٠٠ دولار وأجمالي القيمة ١٦١٥٠٠ دولار وكان صرف هذه المبالغ كالآتي :

مركز الحساب العلمي	٢٥٧٥٠	دولارا
أشراف على الدورة	٢٤٠٠٠	دولار
مؤتمر البيولوجيين العرب	١٥٠٨	دولارات
مساهمة لطلاب هندسة عين شمس	١٤٣٠	دولارا
مساهمة في جمعية تشجير مصر الجديدة	٣٦٠٫٧	دولارات
دورة منظمة الصحة العالمية	٥١٠٠	دولار
سيارة استيشن جالانت	٥٥٠	دولارا

باسم مشروع الملاريا وباسم الدكتور **شريفة السعيد**

أنشطة اجتماعية ٤٤٣١٠ دولارات بالاضافة الى أقامة بالفنادق ويدخل فيها مكافآت الاداريين بمبالغ مصروفات ادارية أخذها البنك ٥٧٫٥٤ ٠٠

وهناك رصيد فى البنك لدى المصرف العربى الدولى ٣٢٣٧ر٤٦ دولار وأجمالى مبلغ المنصرف ١٥٩ر٥٠٠ دولار والاصلى ١٦١ر٥ دولار الفارق ٢٠٠٠ دولار والشيك محرر أصلا باسم **عبد العزيز البيومى** ولم نتمكن من سؤال **عبد العزيز بيومى** لانه خارج الجمهورية وسأل رئيس المحكمة معنى ذلك ان جميع حسابات الدورات باسم وفود دولة قطر بما فيها منظمة الصحة العالمية قد صرفت على أوجهها عدا مبلغ ٢٠٠٠ دولار لا يعرف مصدرها ٠

أجاب رئيس لجنة الخبراء ٠٠ أيوه صرفت مبلغ ٢٠٠٠ دولار التى صرفها عبد العزيز بيومى والتى قال بشأنها ان المتهم هو الذى أستلم هذا المبلغ ٠٠ وأيضا تبين لنا ان هناك مبالغ لم تصرف على أوجهها وهى ١٥٠٨ دولارات وهى التى صرفت على مؤتمر البيولوجيين العرب والمساهمة لطلاب عين شمس فى رحلة أيضا والمساهمة فى جمعية تشجير مصر الجديدة ٠

وبسؤال الشاهد :

هل تبين لك أن المبالغ المخصصة للحاسب الالكترونى قد تحصل عليها كاملة ٠٠ أجاب أيوه المركز العلمى أخذ نصيبه بالكامل ٠٠

ثم سئل طالما أن المركز الالكترونى أخذ حسابه فما مدى الاشراف على المبالغ الاخرى قال : أنا تصورى الشخصى أن هذا المبلغ الوارد من قطر لابد وان يكون تحت أشراف مالى معين شأنه شأن أى وحدة من وحدات الجامعة تنظمها لائحة تنظيم الجامعات فى المادة ٣٠٧ وما بعدها ٠

وبخصوص الـ ٢٠٠٠ دولار قال الدكتور **عبد العزيز سليمان** كما هو وارد بمحضر الجلسة ص ١٢٢ حضرت الى الدكتورة **زكية رياض** تشكو من أن د٠ **شريف السعيد** أعطاها شيكا عن عملها فى الملاريا وذهبت الى البنك لتصرفه فلم تجد رصيدا ٠٠ وهذا المبلغ كان حوالى ٢٠٠ جنيه فسألته **شريف** فقال دفتر الشيكات فقد منى ٠٠ وهنا طلب من **عبد العزيز بيومى** ان يقرض الملاريا ٢٠٠٠ دولار لحين الميسرة ٠

وعما اذا كان قد حرر محضرا عن فقد الشيكات قرر الدكتور **عبد العزيز سليمان** أن هذه مسئولية الدكتور **شريف** وان باقى الـ ٢٠٠٠ دولار قد صرفت فى باقى شئون الملاريا ٠

واقعـــة شراء السيارات

أمـا الثالثة فهى واقعـة شـراء السـيارات الشيفرولية التى أشتريت بالمشروع ٠٠

وعن هـذه الواقعـة قـال الخبـراء فى تقريرهم الاول انه تبين أن مصدر تمويل تلك السيارات مبالـغ من الدعم الامريكى المودعة ببنك مصر فـرع قصر النيـل بموجب شيكات موقعـة من الدكتور **عبد العزيز سليمان** والدكتور **شريف السعيد محمد** وقـد دفعت قيمتها الى شركة منصور شيفرولية وتبين أن شراء تلك السيارات قـد تم باسماء المذكورين فى البنود أ ، ب ، جـ ، د الدكتور **عبد العـزيز عبد الحـافظ سليمان** والدكتور **شريف السعيد محمد السيد** والدكتورة **سعاد أبو السعود** والدكتورة **نانسى عبد العزيز سليمان** ٠

وان الشراء لم يكن باسم مشروع المـلاريا ، وانه لم يتم أضافتها رسميا لأمـوال وموجودات مشروع المـلاريا ويتضح من ذلك أنه بسؤال السيدة **نجاة حكيم عيـاد** أمينة مخـزن قسـم علم الحشرات بكليـة العلوم عما اذا كانت أضافت هـذه السيارات الاربـع المشتراة خـلال عـام ١٩٧٧ الى المخـازن قـررت أنهـا لـم تحـرر أذونا أضـافية لهـذه السيارات ٠

وتبين للجنـة أيضـا عـلى حـد قولهـا ان المالكين للسيارات الاربـع المشـتراة خـلال عـام ١٩٧٧ هـم الدكتـور **عبد العـزيز سليمان** اذ يمتلك السيارة رقـم ٩٨٩٠٤ ملاكى القـاهرة والدكتور **شريف السعيد محمـد** يمتلك السيارات الاخـرى أرقـام ٨٩١٠٢ ، ٨٩٦٧٨ ، ١٧٢٤٠٢ مـلاكى القـاهرة ٠ وأضـاف التقـرير أنه تبين ان شراء السيارات الاربـع المذكورة تم شراؤها بالامر المبـاشر دون أتبـاع أية اجراءات أخـرى ودون أن يظهـر أسم مشروع المـلاريا أو جامعـة عين شمس فى التعـاقدات التى تمت ممـا يعتبر مخـالفة للوائـح والقواعد المـالية فى هـذ لشـأن ٠

وعن هـذه الواقعـة قـال رئيس لجنـة الخبـراء أمـام المحكمـة أنه تم شراء أربـع سيارات من منصور شيفرولية أحداها باسم الدكتور **عبد العـزيز سليمان** ٠٠ وهى عبـارة عن كابروس صـالون رقـم ٩٨٩٠٤ مـلاكى والثانية باسم د٠ **سعاد أبو السعود** رقم ٨٩١٠٢ مـلاكى سوبر والثالثة باسم **نانسى عبد العـزيز سليمان** شيفروليـة والرابعـة باسـم الدكتور **شـريف السـعيد** ودفـع ثمن السيارات الاربـع حـوالى ٥٠٠٠,٧ جنيـه شـاملا الجمـارك ٠٠ وبعـد مـرور عشرة أيام من تاريـخ الشراء بـاع د٠ **عبد العـزيز سليمان** بصفته وكيلا عن زوجته الدكتورة **سعاد أبو السعود** وأبنته **نانسى** السيارتين المشتراتين بأسمهما الى الدكتور **شريف السعيد** بثمن رمزى لكل منهما ٥٠٠ جنيـه لمجـرد التصـديق على البيـع وقـال الشـاهد أنه يريد أن يقـرر ان

العقـد الذى حـرر فى أول الامـر باسم كل من الدكتور **عبد العـزيز سليمان** وزوجته وأبنته لم يستمر الا عشرة أيـام تقريبـا ٠٠

وأجـاب الشـاهد على سؤال عن السبب الذى من أجله كتبت هـذه السيارات باسم الدكتور **سليمان** ٠٠ وأبنته وزوجته قال تم ذلك لان الشخص لايمكن أن يشترى أكثر من سيارة واحـدة فى العـام الواحـد ولذلك حـررت عقود باسم أربعـة أفـراد وبعـد ذلك نقلت باسم الدكتور **شريف** وأصبح باسمه ثلاث سيارات وواحـدة باسم الدكتور **عبد العـزيز سليمان** وأن هـذه السيارات الاربـع كانت موضـوع الفحص ٠

[المـركز المـالى للمتهـم]

بعـد كل هـذا نصـل الى المركز المـالى للدكتور **عبد العـزيز سليمان** وتحـوى الاوراق أن مـا يمتلكـه **د٠ عبـد العـزيز عبد الحـافظ سـليمان و د٠ سعاد أبو السعود السيد ونانسى عبد العزيز سليمان وأحمد عبد العـزيز سليمان** اعتبـارا من ١٩٧٧/٥/١٨ تاريـخ تـولى **د٠ عبد العـزيز سليمان** رئاسـة جامعـة عين شمس ٠٠ وذلك على الوجـه الآتى :

١ ـ ان لهـم أرصـدة ماليـة دائنة ببنك القـاهرة فـرع عـدلى وبنك مصر فرع هيليوبوليس جملتهـا ٢٤٨٨ جنيهـا ومائة وعشرة مليمات ٠

٢ ـ العمـارة رقـم ١٩٢ شـارع الحجـاز مصر الجـديدة بالشراء فى مـارس بالتقسيط سنة ١٩٨٠ من شركة التعمير والمساكن الشعبية مكونة من خمسـة طـوابق خـلاف الدور الارضى وبكـل دور وحـدتان سكنيتان والثمن قـدره ١٣٦٥٠٠ جنيـه سـدد منـه نقـدا ١٧١٢٥ جنيهـا وأتفق على سـداد باقى مقـدم الثمن وقـدره ١٧ ألف جنيه على سنتين بفـائدة ٦٪ أى بواقـع ٥٠٠ر٩٢٧٢ كـل سـنة وبـاقى الثمن وقـدرة ١٠٢٣٧٥ جنيهـا يسـدد على أقسـاط شـهرية لمدة ٢٠ سـنة بفـائدة ٦٪ وبواقع ٧٤٣ جنيهـا وثمانمائة مليم شهريا اعتبـارا من أول أبريل سـنة ١٩٨٠ ٠

٣ ـ عمـارة تحت التشطيب من ستة طـوابق بكل طـابق شقتان بالقطعـة رقـم ١٢ بلوك ٨٤ بالمنطقـة الثامنة بمدينة نصر قـام د٠ **عبد العـزيز** سليمان بشـراء أرضها من شركة مدينـة نصـر للاسـكان والتعمير فى ١٩٧٤/١٢/١١ وسجلها باسمه وأسماء باقى أسرته بواقـع ٦ قراريط لكل ٠٠ وأقام عليهـا المبـانى اعتبـارا من أغسطس سنة ١٩٧٧ وقـدر البنك العقـارى قيمتهـا ٠٠ر٩٠٠ بعـد التشطيب وذلك فى ١٩٧٧/٨/٧ بنـاء على شكوى الدكتور **عبد العـزيز سليمان** لزيادة قيمة القـرض الذى طلبـه ٠

٤ ـ شقة تمليك رقم ٣٠١ بالعقار ٦ بلوك ٦٥ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر مشترى **نانسى عبد العزيز سليمان** من شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير قيمتها خالية من الاثاث بمبلغ ١٣٥٦٣ وعشرون مليما .

٥ ـ منقولات سكن **نانسى عبد العزيز** بالعقار رقم ١٩٢ شارع الحجاز بمصر الجديدة وقيمتها ٨٤٤٥ جنيها بعد استبعاد المنقولات الخاصة بزوجها .

٦ ـ سيارة هوندا موديل ٧٥ رقم ١٧٢٧١٢ ملاكى القاهرة باعها الدكتور **عبد العزيز سليمان** لابنه **أحمد عبد العزيز** بعقد مسجل فى ١٩٧٨/٨/٦ قيمتها ٣٠٠٠ جنيه هذا وقد ثبت من الاطلاع على اقرارات الذمة المالية للدكتور **عبد العزيز سليمان** والمؤرخة فى ١٩٦٦/٧/٥ ، ١٩٦٩/١/٣٠ ، ١٩٧٥/٤/٢٧ والموقعة منه ومن السيدة زوجته أنه يمتلك ٧٥ سهما وسندات بشركتى مصر للفنادق والحديد والصلب ذو ٢٠٠ جنيه وفدان و ١٢ قيراطا بمحافظة الشرقية ايرادها السنوى ٣٠ جنيها وبوليصة تأمين قيمتها ألف جنيه وقسطها السنوى ٣٠ جنيها .

وتضمن الاقرار الاخير بالاضافة الى ما سبق ملكية الدكتور **عبد العزيز سليمان** لقطعة أرض فضاء بمدينة نصر مساحتها ٧٠٠ متر مشتراة بالتقسيط التعاونى من الجمعية التعاونية لبناء مساكن أعضاء هيئة التدريس بجامعة عين شمس وسيارة رمسيس مشتراة بالتقسيط وقد اسند المدعى الاشتراكى الى الدكتور **عبد العزيز سليمان** بعد التحقيق معه بانه أتى أفعالا من شأنها تضخم أمواله بسبب استغلال منصبه كرئيس لجامعة عين شمس بأن أنفرد بصرف الأموال الواردة إلى مشروع أبحاث الملاريا ومشروع الدورات التعليمية لوفود دولة قطر دون رقابة الجامعة والتى بلغت ٣٠٠ ألف جنيه مصرى و ١٦١٤٦٤ دولارا أمريكيا والتى وصلت اليه بوصفه رئيسا لجامعة عين شمس . وطالب القضاء بفرض الحراسة على أمواله وأموال زوجته وولديه عملا بأحكام القانونين ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب ، ٩٥ لسنة ١٩٨٠ لحماية القيم من العيب وأصدرت محكمة القيم بجلسة ١٩٨٠/١٠/١٥ حكمها بفرض الحراسة على أموال المتهم وزوجته وولديه المبينة بأسبابه .. وتأيد هذا الحكم من المحكمة العليا للقيم بجلسة ١٩٨٠/١٢/١٣ .

ومع مراعاة المادة (٢٧٤) من قانون الاجراءات الجنائية فقد قامت المحكمة الموقرة باستجواب المتهم وذلك توصلا لمصادر ثروته واستمعت الى الكثير .. وأودع فى ملف القضية بهذا الشأن أيضا كثير .

وبعـــــد

يـــا قضـــاة مصر

يا أمـــل المظلوم •• ويا رجـــاء المستغيث •• ويا حملة لواء العدالة ••

صممت وتصمم النيابة العـامة على الطلبـات الواردة بأمر الاحـالة ••

ويصير المدافعون عنــه على أنــه البرىء •• وأمامكم •• وقـد حققتم ••

وتحققتم •• أمامكم تاريخ مصر مصر الخالدة ينظـر اليكم ••

تاريخ حافل بكـل معـانى العظمـة والابــاء •• فلتكتبوا لمصر صفحة جـديدة فى تاريخ العـدالة ••

فالحق أحق أن يتبــع ••

ووالله الذى لااله الا هو أنه لا يهمنا سوى أن يحيا العـدل بين ربــوع هــذا الوادى ••

يا كلمـة الحـــق

ويا برهان الصدق ••

ويا سراج العـدالة ••

ويا أمان المجتمع كله ••

هذا هو يوم الفصل ••

يـوم تحيا فيــه أمة •• ويبعث نشيد •• لحنه من لحن السماء ان الحكم الا لله ربنــا عليك توكلنـــا ••

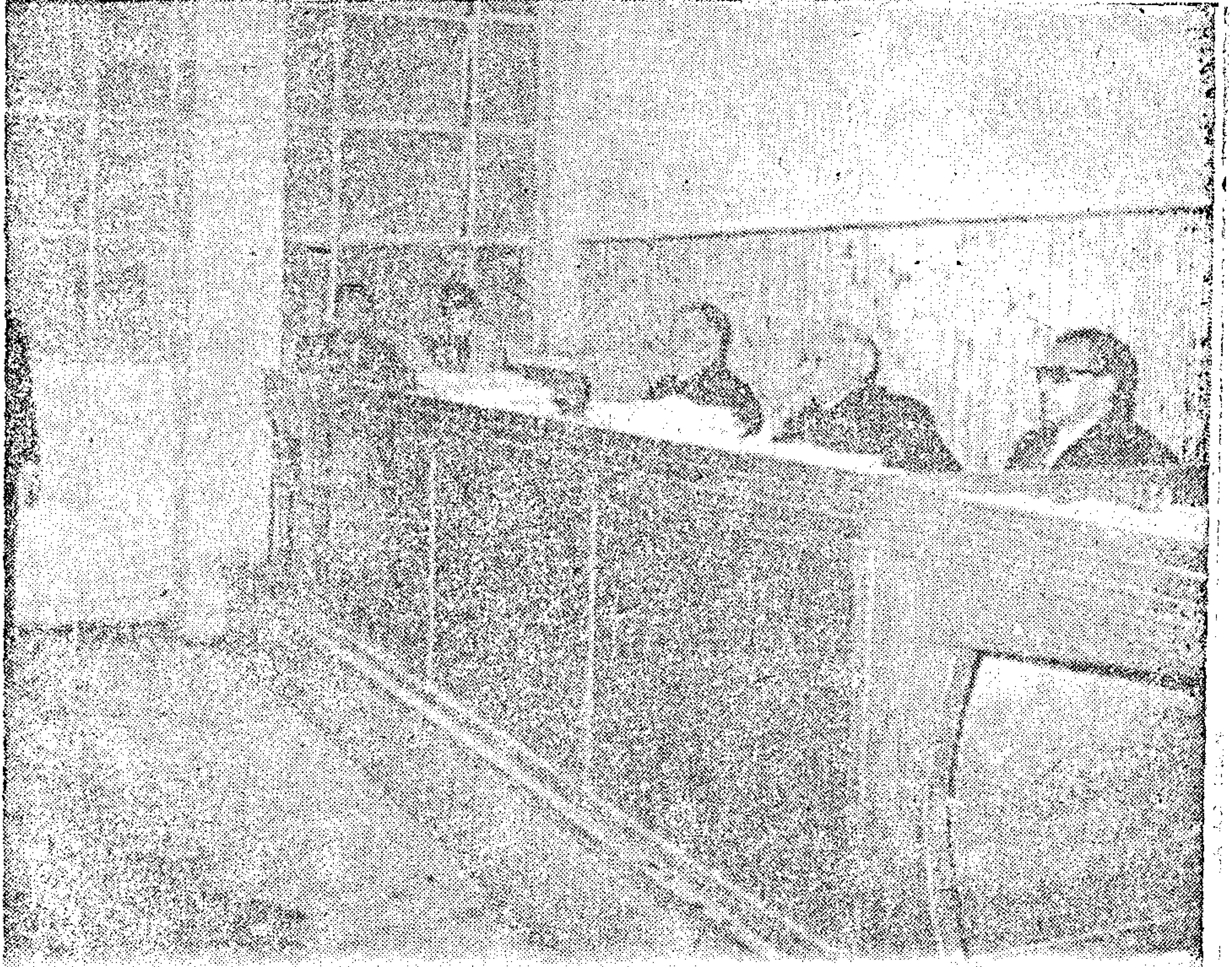
واليك أنبنا واليك المصير ••

ربنا لاتؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا ربنا ولا تحمل علينــا اصرا كمـا حملته على الذين من قبلنا •• ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به •

وأعف عنا وأغفر لنا وأرحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين •

صـدق الله العظيـم

وصلى الله على سيدنا محمد النبى الأمى الحبيب العظيـم الجـاه العـالى القـدر وعلى آله وصحبه وسـلم •





د٠ فتحى سرور أثناء ـ مرافعته فى القضية أمـام المحكمـة
والقـاعة مكتظـة بالجمهـور يتوسـطهم د٠ سـليمان

(الدفـــــــــــاع)

وترافع الدكتور أحمد فتحى سرور المحامى أستاذ ورئيس القسم الجنائى بحقــوق القــاهرة فقــال :

ســيدى الرئيس .

حضرات الســادة المستشارين .

حملت أمانة الدفاع فى هــذه الدعوى منذ بداية تحركها وأوائل خطواتها ، وهى أمانة خطيرة ومسئولية كبرى . ولقــد قبلت أن أتحمــل هــذه المسئولية أمــام الله وأمــام ضــميرى وأمــام الناس أجمعين . فالتهمــة محــل الدعوى موجهة ضد عــالم كبير من علمــاء مصر وضــد رائد من رواد العلم فى وطننا ، ورئيس جامعــة من أكبر جامعاتنا ... وتطعن فى الصميم ما يتمتع به العلم من هيبــة ووقــار .

ان سيادة القــانون لاتعنى التسرع فى توجيــه التهم ، وان المســاواة أمــام القــانون والقضــاء لا تعنى النــزول بالعلمــاء الى مســتوى الاتهــام القــائم على الشبهات دون الأدلة واليقين .

لقــد سمعنا هــذا الاتهــام والأسف ملء قلوبنا ، وأظلم الجــو فى وجــه المتهم ، وأصبح الناس حيارى ، هل يؤخذ الابرياء ، هل يسجن الشرفــاء على خــلاف ما يقضى به العــدل وما تقضى به كلمة القــانون ؟ .

لقــد سيق العــالم الكبير الى المحــاكم الجنــائية . وهــول الحــاقدون الموتورون بعــد أن جســموا الحقيقة وشوهوها وظن الكائدون ان مرادهم سوف يحــل ، وأن انتقامهم من رئيس الجامعــة أصبح قاب قوسين أو أدنى .

ولكننا كنا أول من يؤمن بعدالة القضــاء ، وكنــا أول من يشتاق الى مقابلة القضــاء الذى يحكم باليقين وبالدليل ولأننا من أوائــل من يؤمنــون ببــرأة المتهــم .

ان اجيالا من العلماء ينطلعون اليكم يا حضرات السادة المستشارين ، وقد أعطوا ثقتهم فى العالم الكبير رئيس الجامعة ورأوا فيه القدوة والنور والامل .

ومن هنا تتجسد خطورة هذه الدعوى .. ويتضاعف عبء الاحساس بالواجب ، فانا لا أدافع عن مجرد فرد من الأفراد ، ولا عن مجرد متهم ، ولكن أدافع عن سمعة الجامعة وأدافع عن هيبة العلم وعن مكانة العلماء مجسدة فى شخص الدكتور عبد العزيز سليمان .

سيدى الرئيس :

حضرات السادة المستشارين :

ان التهمة المسندة الى موكلى هى جريمة الكسب غير المشروع وقد أسس الاتهام قيام الركن المادى لهذه الجريمة على عنصرين **الأول** هو استغلال الوظيفة ومخالفة نصوص قانون العقوبات ، **والثانى** وهو الحصول على الكسب غير المشروع نتيجة لذلك .

وبالنسبة للعنصر الأول :

وهو استغلال الوظيفة ومخالفة قانون العقوبات ،فقد أسس الاتهام قيام هذا العنصر على وقائع محددة هى أختلاس أموال عامة خاصة بمشروع أبحاث الملاريا والدورات التدريبية لوفود طلاب جامعة قطر ، والاضرار بأموال ومصالح الجهة المعهود اليه الاشراف عليها بحكم وظيفته .

فاذا أمعنا بتعمق فى وقائع الاتهام بالنسبة الى هذا العنصر نجده يتكلم عن السيارات ، وعن مشروع أبحاث الملاريا ، وعن الدورات التدريبية لوفود طلاب قطر .

ويهمنا فيما يلى أن نناقش كلا من هذه الوقائع على حده . وهذه الوقائع الثلاث تندرج تحت موضوعين رئيسيين هما :

١ ـ مشروع الملاريا الذى يضم واقعتى السيارات ، والمعمل المتنقل .

٢ ـ مشروع الدورات التدريبية لطلاب قطر .

أمـا عن مشروع المـلاريا : فان الأمـوال المعتمدة لبحـوث المـلاريا محل الادعـاء ـ قـد أرسـلت من وحـدة بحـوث البحـرية الأمريكية لتنفيذ بعض مشـروعات البحث العـلمى فى مجـال المـلاريا وقـد أكـد الاسـتاذ الدكتـور **زغلول مهران** نائب رئيس جامعة عين شـمس للدراسات العليا بتـاريخ ١٩٨٠/٧/٣ ان هـذا البحث قـد جـرى باستقلال تام عن الجامعـة من حيث الميزانية ، وأن الأمـوال الواردة من هيئـات أجنبيـة لتمويل أحـد البحـوث تخضـع لاشراف الجهـة الاجنبيـة الممولة وترفع التقـارير المالية لها مباشرة (مستند رقـم ١٣) كمـا أوضـح السيد الأستاذ الدكتور **زغلول مهـران** نـائب رئيس جامعـة عين شمس نقطتين هامتين :

(الأولى) : أن المدعى عليـه قـد تعـاقد على اجـراء البحث مـع هيئة البحـرية الأمريكيـة ، وقـد اعتمـد البحث المذكور من الجهـات القانونيـة بالجامعـة ٠

(الثانية) : يتعين التمييز بين البحث الذى يجـرى بالجامعـة ممولا من أموالها العـامة ، فذلك يخضـع للنظـم والقواعد الحكوميـة ، أما البحث الممول من الهيئات الاجنبيـة ، فان أمـواله تخضـع لاشراف الجهـة الاجنبية الممولة وترفـع التقـارير الماليـة لهـا مبـاشرة ٠

وقـد أكـد هـذا القـول السيد / مدير عـام الشئون المالية بجامعـة عين شمس فى مذكرته المؤرخة فى ١٩٨٠/٧/٩ اذ أثبت بأنه لا توجـد لدى الشئون المـالية أية تعليمات خاصـة بأموال هـذه البحـوث حيث أنهـا لا تراجـع بمعرفة الشئون الماليـة بالجامعـة ٠

ويتأكد هـذا المعنى مـرة أخـرى من مذكـرة الكـابتن **واتن** المسئول فى وحـدة بحـوث البحـرية الأمريكيـة بتـاريخ ٨ يونية سـنة ١٩٨٠ ٠ فهـو يشهد ـ بما لا يـدع مجـالا للشك ـ أن الميزانية المخصصـة بواسطة هيئـة البحـرية الأمريكية للبحث تحت الاشراف المباشر لهيئة بحـوث البحـرية الأمريكية ، ولذلك فان هـذه الميزانية لا تخضـع لأى اشراف محلى أو لمراجعـة أو وصـاية آية أجهـزة أخـرى ٠

وقـد سـبق أن أكـد هـذا المعنى الكـابتن **واتن** فى مذكـرته بتـاريخ ١٢ مايـو سنة ١٩٨٠ ـ قـال فيهـا أن الاستاذ الدكتور **عبد العـزيز سليمان** مسئول عن البحث اداريا وعلميا وماليـا ، وأن الوثائق والمستندات الماليـة عن المشروع تقدم سنويا لادارة هيئة البحوث البحرية الأمريكية **بآر لنجتون** ـ

فرجينيا . وليس لأية هيئة من أى نوع غير هيئة البحرية الأمريكية بآر لنجتون بفرجينيا مسئولية بهذه المستندات .

وفى خطاب أرسله المستر آرثر ايرى المشرف على البحوث الممولة بأموال أمريكية فى العالم الى المتهم قال :

« لو أن ادارة المعونة الأمريكية التى ورد ذكرها فى الاتهامات فانه لابد ان يذكر أن المراقبين بالحكومة الامريكية هم الذين يجب ان يتولوا فحص أى مستندات وعليهم هم ان يقرروا أو يسجلوا ما اذا كان كل شىء قد تم وفقا للقوانين الامريكية التى تغطى هذه التعاقدات وانى اتعشم بالتأكيد أن كل الاتهامات سوف يثبت بطلانها فى القريب العاجل لاننى أعرف أنها لابد أن تكون كذلك وفى الحقيقة ان الناس يحقرون من أنفسهم حين يوجهون الاتهامات الباطلة لغيرهم لمحاولة الحصول على كسب أو قوة سياسية وأظننى لا يمكننى ان أكون سياسيا جيدا لاننى لا يمكننى ان أفعل شيئا مثل هذا لاجعل من نفسى أميرا أو سياسيا كبيرا عند أقرانى » . ذلك خطاب وجهه مستر آرثر ايرى المتهم – اتشرف بتقديمه لسيادتكم ومعه ترجمة الى اللغة العربية .

هكذا قال أصحاب المال ولم يقل عكس ذلك ، ويتضح من العقد الموجه من الجانب الامريكى ان المتهم هو الباحث الرئيسى فى المشروع وأنه قد نفذ العقد .

خلط كبير وقع فيه تقرير الخبراء الاول

وهنا يجدر يا حضرات المستشارين أن أنوه الى خلط كبير وقع فيه تقرير الخبراء الأول وتسبب

هذا الخلط للأسف الشديد فى ان تعتنقه محكمة القيم حين وضعت المتهم تحت الحراسة . قال تقرير الخبراء الأول انه طالما كان مشروع الملاريا ممول من الجامعة فان الجامعة اذ دعمته فان الاموال كلها الامريكية والمصرية مهما تكون فى وعاء واحد أموال عامة .

ونسى هذا التقرير ان الجامعة تمول مشروعا منفصلا عن المشروعات الاخرى أى أن لابحاث الملاريا عدة مشروعات . الجامعة اختارت مشروعا دعمته ومشروعات أخرى ممولة من جهات أمريكية . وكل مشروع

له حسابه الخاص أى أن الاموال لم تختلط كلهـا فى وعاء واحـد أو فى حساب واحـد وبالتـالى هناك فـرق بين أبحاث المـلاريا الامريكية وبين الابحـاث الجامعيـة .

كيف بدأت واقعة السيارات ؟

هـذا بوجه عـام عما قيـل عن مشروع المـلاريا . فاذا نظرنا بعـد ذلك الى موضوع السيارات على وجـه التحـديد نجـد أن المسـألة قـد بدأت بتقـرير غير جـدى من مندوب الرقابة الادارية هـول الامور تهويلا فنسب الى المتهم أنه قـد أستولى على السيارات لنفسـه ولاسرته وبـدأت الدعوى منـذ هـذا التقـرير .

منـدوب الرقابة أمـام حضراتكم عندما حاصرته المحكمـة بالاسئلة أنهـار وبـدأ يقول أنه كتب أقوالا ولم يتأكد لأن التحريات كانت فى منتهى الصعوبة وهكذا يمكن أن نطعن أى شريف مهما كبـر مقـامه فى هـذا البلد بتقولات مغرضـه ويأتى ممثل الرقابة الادارية ويكتبها فى تقـريره ويقدمها للهيئات لكى تلوث سمعة شريف من الشرفاء .

لقـد تخلى عن واجبات منصبه فى التدقيق فيمـا يصـل اليه من معلومات ... لقد تخلى عن حيدته ... لقد تخلى عن موضوعيته عندما كتب تحريات غير جـدية بعـد أن شهد أمـام حضرانكم أنه لم يتأكد من معظمها وهكذا أهـدرت الكرامات فى بلادنا ولوث الشرفاء فى بـلادنا بتقـارير غيـر جـدية قدمها صـاحبها ثم جـاء أمـام حضـراتكم وقال لـم يتأكد مما كتب !

... يريدون أن يلوثوا النـاس ويضعونهم موضع التحقيق ... سؤال ... ثم استجواب ثم افـراج عن المتهم بكفـالة ألفين جنيهـا .. ثم يقـول كاتب التقرير أرسلنا الأقوال لكى تتأكد سلطات التحقيق منها بينما هذه السلطات تثق فى التحـريات .. لقـد كتب تقـريره فى عجلة ودون تأكد .. ولا أدرى سر هـذه العجلة وسبب عـدم تأكده . عن السيارات كل ماينسب الى المتهم أنه كتب السيارات باسم أسرته ثم نقلها باسم مدير المشروع واسـم المدير المـالى للمشروع . والتهمة المستندة الى المتهم تركز على أن هـذا الفعـل يكون كسبا غير مشروع .. ان الصورية معروفة فى القـانون المـدنى .. ومعـروف أن الصورية تنشىء ولا تنقل حقـا . ولقـد لجـأ الى الصورية لغـاية مشروعة الذهكن من أدخـال السيارات لخدمة المشروع

بعد أن سدد عليها الرسوم الجمركية • وكان القانون لا يسمح الا بادخال سيارة واحدة لشخص واحد • وهى حيلة قانونية التجأ اليها •• والقانون يعرف الحيل القانونية • وأمام عدالتكم أكثر من مستند من الامريكيين يؤكد موافقتهم على هذه الحيلة القانونية • ولا خشية من ذلك ففى عقد المنحة الامريكية يوجد بند يقول بأنه عند نهاية المشروع يؤول كل شيء الى الجامعة • أى بعد انتهاء المشروعات فان كل السيارات •• كل المعامل •• كل الاموال سيؤول الى الجامعة ••• ما حدث كان صورية بعلم صاحب المال وهو الامريكى •• وما كان يمكن كتابة السيارات باسم مشروع الملاريا لأنه طبقا لقانون المرور لا تسجل سيارة الا باسم مالكها سواء كان شخصا طبيعيا أو شخصا معنويا وقد جاهد المتهم فى اضفاء الشخصية المعنوية ، فحرر مذكرة مقترحا تحويل وحدة الملاريا الى معهد ووافقت المجالس الجامعية المختصة على ذلك وعرض الموضوع على المجلس الاعلى للجامعات وقبل البت فيه بدأت التحقيقات • الا انه فى تلك الجلسة اعتذر الوزير لمرضه فلم ينعقد المجلس وداهمت التحقيقات المتهم وتوقف كل شيء • ولكن المتهم كان أول من سعى لتحقيق الشخصية المعنوية لوحدة كما هو ظاهر فى الاوراق • وأوراق محكمة القيم الى اعطاء الشخصية المعنوية لمشروع الملاريا • ولو كان له شخصية معنوية لكتبت باسمه ولما التجأوا الى الصورية •

مسألة السيارات نوع من الصورية

وهنا أود أن أؤكد أكثر من مرة ان المدعى العام الاشتراكى علم ذلك جيدا • ولهذا عندما طالب بوضع أملاك المتهم تحت الحراسة لم يضع السيارات ضمن هذه الثروة ولو كان المدعى العام الاشتراكى يعلم أو فى ذهنه ذرة شك ان السيارة التى سجلها الدكتور **عبد العزيز سليمان** قد تملكها لوضعها فى عناصر ثروته أنما كل ماحدث ان المدعى العام الاشتراكى قد سلم السيارات للجامعة لانه يعلم أنها خاصة بالجامعة وستؤول الى الجامعة وأنها مسألة صورية •

ولو أنفى ذهنه ذرة شكانه استولى على السيارات لكانتالسيارات من ضمن عناصر الثروة • وهنا أقول ما كان يجب لهيئة الكسب غير المشروع التى أحالت الدعوى ان تتجاهل تلك الحقيقة ، فالمدعى العام الاشتراكى نفسه لم يتجاهلها • وكان واعيا كل الوعى فلم يدع أمام محكمة

القيم أن المتهم قد أستولى على السيارات بل قدمها وسلمها للجامعة فلم توضع تحت الحراسة وطالما أنه لم يستول عليها ولم تكن من عناصر ثرونه فكيف اليوم فى قمة قرار الاتهام يقال انه استولى على السيارات .

من المعروف أنها مسألة صورية وأن هذه السيارات وضعت باسمه من قبيل التحايل القانونى . ان القانون يعرف الحيلة القانونية . ويعرف الصورية كل هذه الحيل القانونية باسم القانون جهارا نهارا وقد مارسها المتهم لغاية مشروعة هى خدمة مشروع الملاريا . ثم ياتى الادعاء بكلام عن سيارات استيشن ويقولون كانت مقيدة باسم زوجته وباسم ابنته سيارة معدة للحقول ، فلا يخطر على ذهن رجل ، أن يصدق أنها كانت تستعملها .. هل سيارات استيشن تركبها السيدات ؟!
لقد قدمنا صورها للمحكمة الموقرة ، وهناك فى الحافظة شهادة تفيد أنها سيارة كانت مستعملة فى الحقول .

وهكذا سيارات استيشن واردة فى قراد اتهام اليوم ، ويقولون أنه أستولى عليها باسم زوجته وابنته ... شىء لايجوز أن ينطلى على العقول ، وما كان يجوز أن تكتب فى قرار اتهام ، ويقال بان رئيس الجامعة قد استولى لنفسه وزوجته على سيارات استيشن ، بينما هذه السيارات تخدم المشروع ، ولخدمة المشروع بعد عشرة أيام من دخولها مصر .

[واقعة المعمل المتنقل]

ثم تاتى بعد ذلك الى المعمل المتنقل ونقول لقد أفزعنا تقرير الخبراء فى بادىء الامر عندما أدعوا بوجود أزدواج فى الصرف ،مما أدى الى محكمة القيم بان تبنى حكمها على هذا التقرير الاول قائلة بانه لابد قد استولى لنفسه على ما صرفه من الجامعة . طالما حصل ازدواج فى الصرف مرة من الاموال الامريكية ، ومرة أخرى من أموال جامعة عين شمس ، ولكن الخبراء الذين قبلوا على ضميرهم ، وعلى ذمتهم أن يكتبوا تقريرا على عجل ، وتناسوا أو نسوا أن الخبير يجب أن يكون محايدا ، وأنه من أجل ذلك سمح القانون برد الخبير شأنه فى ذلك شأن القضاة لتأكد حياده ..

ولكنهم قد سمحوا لأنفسهم وهم خبراء وزارة العدل أن يكتبوا تقريرا عاجلا يتهمون فيه بريئا ، يتهمون فيه رئيس جامعة بالاختلاس

وبالاستيلاء .. أهكذا هانت الكرامات الى هـذا الحـد ؟! وبلغ الامر الى أن هـذا التقـرير الناقص ، يقـدم الى محكمـة القيـم ، وتبنى المحكمـة حكمها عليـه ، ثم يقـدم الخبراء بعـد ذلك تقـريرا تكميليا ، ويقولون كنا على عجـل فى بادىء الأمر .. أشكرهم أن ضميرهم قـد أبى الا أن يقول الحقيقة . وقـدموا تقـريرهم التكميلى ، وجـاءوا أمـام حضراتكـم وشهدوا فى ضـوء تقـريرهم التكميلى أنه لايوجـد ازدواجـا فى الصرف ، وأن التصرفات المالية مشروعة ، وأن قصـة المعمـل المتنقـل ليست فيها شـائبة .

وبنـاء على التقـرير العـاجل قـدم المتهم ووضـع تحت الحراسـة . ولكن أحمدالله أن الخبـراء قـد قالوا الحق ، وكنت قـد صرخت مدويا أمـام المحكمـة العليـا للقيـم .. أرجـو وأتوسـل للمحكمـة أن تنتظر التقـرير التكميلى . لأن الخبراء كانوا قـد كتبـوا تقـريرهم الاول أنهم سيكملون تقـريرهم ، ولكن توسلاتى ورجـائى ذهبت أدراج الرياح .

السيد الرئيس .. حضرات المستشـارين ..

والحمدلله أن التقـرير التكميلى عـرض على حضراتكم ، والآن .. أصبح الأمر مأساة ... مأساة خبراء تسببوا فى ادانة متهم برىء ، وجـــاءوا اليـوم ليقولوا .. كنا على عجـل .. وهكذا تهـان الكرامات بكل سهولة .

ان التقـرير التكميلى يشـطب شـطبا ، ويلغى الغـاءا كل مـا تم .. لايوجد ازدواج فى الصرف . كل ما وجـد هـو مخالفات ادارية كان المتسبب فيهـا الدكتور **شريف السعيد** وغيره من المدرسين والموظفين ، وقـد بلغت الى حـد التزوير فى محـررات رسمية ، والمتهم بوصفه رئيس الجامعـة بعيد عن كل شىء ، ولكنها اجراءات ادارية تستحق الادانة أداريا .

وأتوقـع من رئيس الجامعـة الجـديد أن يقـدم هؤلاء الموظفين لمجلس تأديب ، لأنهم أجروا تزويرا فى أوراق ادارية ، من أجـل ادخـال المعمـل . هكذا تكون الأمور ، ولكن الأمور سـارت على العكس .. فرئيس الجامعـة الذى قـدم استاذا الى مجلس تأديب .. أحيـل الى المحاكمـة الجنائيـة . بينمـا المتهم تأديبيا كرموه تكريما .

وهكذا رأينـا كل شىء فى هـذه القضية .. هكـذا رأينـا كل شىء على المعكوس فى هـذه القضية .

الخلاصـــة :

بشـأن أمـوال المـلاريا : فقـد قـرر الامريكيون الذين كانوا يراقبون أن تصرفات المتهم سليمة ، ووضح حسن نية المتهم فى موضوع السيارات ؛ فقـد قيـدت بأسـم أسرته بموافقة الامريكين ، وتـم كـل شيء ونقلت الى المـدير المـالى نـوع من الصورية .

والسيد المـدعى العـام الاشتراكى نفسـه أول من سـلم أن السيارات ليست من عنـاصر الثروة ، فـلم يحـدث أى أضرار بالجامعـة لافى السيارات ، فالسيارات تحت اشراف الجامعـة ، ولا بالمعمـل المتنقـل ، فلا يوجـد ازدواج فى الصـرف .

لقـد ثبت من المركز المـالى للمتهم بعـد وضعه تحت الحراسـة أن رصيده المـالى ٢٤ ألف جنيهـا ، وأن ثمن مبنى مدينة نصر بعـد مبيعـه بلغ ١٢ ألف جنيهـا .

واذا نظـرنا الى المبنى سوف نجـد أن الهياكل الخرسانية ثمنها خمسين ألف جنيهـا . فتكون الاراضى ثمنها سبعة آلاف جنيـه ، ولقـد أشترى هـذه الارض فى الستينات بأربعـة آلاف جنيـه ، فـاذا كانت ظـروف الأسـعار وخاصـة بعـد حـرب ١٩٧٣ قـد أدت الى ارتفـاع أثمان الاراضى ، فـلا يعتبر هـذا كسبا غير مشروع ، بل ان رصيده المـالى ٢٤ ألف جنيهـا هـو الحصيلة النهائية بعـد سـداد ديونه للبنك العقـارى وللجمعية التعاونية ؛ فـاذا ظـل ثمن الاراضى كمـا هـو أربعـة آلاف جنيـه فان الحصيلة هى اعتبـاره مدينـا لا دائنـا ولـم يجعـل هـذا الرجـل دائنـا بهـذا الرصيد المتواضع غير ارتفـاع أثمان الاراضى ، ولولا ذلك لكان مدينا وظـل مدينا .. وهكذا دائمـا أساتذة الجامعـات يعطون ولا يأخذون ، يعطون علمهم ويعيشون رهبانا فى العلم ، وليس لهم نصيب فى بهرجة الحياة ، ولأدل على ذلك أن المـدعى العـام الاشتراكى قـدر ثمن أثـاث منـزله بـ ٣ آلاف جنيـه فقط ؛ وهـذه قمـة التواضع والنظافة ، ودليل رهبنة رجـال العلم ، ولو أراد أن يجمع المـال لعمـل فى الخـارج فى أمريكا مثلا ، ولكنه ظـل يخـدم مصر فى كفـاح وصمت يضـاف الى ذلك أن زوجته ظلت تحتفظ بسيارتها التى أشترتها عندما كانت طالبـة فى البعثة وعـادت بهـا عـام ١٩٥٩ ولـم تغيرها حتى الآن ..

فى الكسب غير المشروع .. العبرة هي بما جنـاه بيـده لا بما جنـاه بسبب ارتفـاع الأسعار فاذا كسب شخص قرشـا وأشترى ورقة يانصـيب

ربحت مليون جنيه ، فلا يقال فى جريمة الكسب غير المشروع بأنه كسب مليون جنيه .

انه لأمر مؤسف أن يضاف الى كسب المتهم قيمة أثاث ابنته ونتجاهل مهرها الذى دفع . لايجوز أن نتجاهل موارد رزقه فى منظمة الصحة العالمية ، ومؤسسة فرانكلين للترجمة والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ولا يجوز أن نتجاهل مكافآته من مشروعات الابحاث الممولة من الولايات المتحدة ... ولا يجوز أن نتجاهل أنه كافح هو وزوجته سبعين عاما هو « ٤٠ عاما » وزوجته (٣٠ عاما) ونضيف الى ذلك ابنته التى عملت عشرة أعوام ..

سيدى الرئيس ... حضرات المستشارين ...

ان الاتهام فظيع ، وظلمه أشد فظاعة ، لقد تهافت الادعاء على الاتهام فراح يجمع الدلائل والشبهات ، لعله يوقع بالمتهم ، وهولا يعلم أنه يوقع بمصر كلها ممثلة فى جامعتها وعلمائها .

[فى القضية مأساة]

ان القضية المعروضة على حضراتكم ، مأساة أخلاقية توافرت حين تكالب الحاقدون والموتورون من الذين آلمهم حزم المتهم وشدته عليهم ، فرموه بالشكاوى الحاقدة التى صاغ فيها مندوب الرقابة الادارية تقريره ، **ومأساة ادارية سياسية حين رأينا رئيس الجامعة الذى يحيل أستاذة الى مجلس تأديب يحال الى محكمة الجنايات ، أما الاستاذة فانها تكرما تكريما فتصبح رئسة للقسم بعد أن أعترضت على تعينها الرقابة الادارية، وتنال أرفع مناصب الدولة .**

والمأساة الثالثة هى مأساة الاجهزة فى مصر ، مأساة جهاز من أجهزة المعاومات وهى الرقابة الادارية أئتمن أحد أعضائه على كتابة التحريات ، فكتب تقريرا غير جدى ، وأعترف بنفسه فى المحكمة أنه لم يكن وليد تحريات جدية حين قال : بأن التحريات كانت صعبة .. وكذلك مأساة مكتب خبراء وزارة العدل الذى كتب بعض خبرائه تقريرا ناقصا عاجلا ، تسبب فى تلويث سمعة متهم برىء الى أن كتبوا تقريرهم التكميلى الذى أزاح كل شبهة ضد المتهم .

ان حكمكم تتعلق به آمـال مصر وأبنائها واننا اذ نناشدكم بأن تقضوا ببراءة المتهم اقـول : طمأنوا الطـلاب الى أن أساتذتهم بخير ، وطمأنوا الأساتذة الى أن رئيس جامعتهم بخير ، بل أكدوا لمصر نزاهة علمائها ، وأعلوا بحكمكم راية العـدل والحق ٠٠

كلنا ثقة فى قضـاء مصر ٠٠ وان حكمكم بالبراءة هـو رد اعتبـار للعلم كله ، بل للجامعـة والعلماء ، بل لمصـر كلهـا ٠

وترافـع الأستاذ ابراهيم عـزت المحـامى وقـال :

سيدى الرئيس ٠٠ حضرات المستشارين ٠٠

ان هـذه القضية ما كانت لتأخذ هـذا الحجم ، وما كانت لتوجد أصـلا لولا عوامـل خالطتها ٠ فكان لهـا الأثر البارز فى تشكيلها بوضعها الراهن ٠٠ ٠٠ وأن القضية بوقائعها لم تكن خافية على الهيئة الموقرة ٠٠ وقد لاحظنـا فى أولى الجلسات أن التفاصيل لم تكن جـديدة على هيئة المحكمة مما يمهـد لنـا الطـريق ويجعـل الايجـاز غير المخـل أمرا مطلوبا فى الدعوى ٠٠٠

وبعـد هـذه لمقـدمة : تنـاول مشروع المـلاريا فقـال ان له مديرا ماليا هـو الدكتور **شريف السعيد** ، وأمريكا تموله ويقـدم لها حسـاب دقيق ومنظم ثم تعرض لموضوع مدخرات الدكتور **عبد العـزيز سليمان** وممتلكاته فقال: كان من الممكن ان اكتفى بحافظة المستندات المقدمة منا فى هذا الخصوص ؟ فهى ناطقة بارقامها واضحة واضحة ببياناتها ، فهى ليست تقدير عضو فى اجهزة التحريات وانماهى تقديرات واقعية منكبارأساتذة الهندسةفى مصر ومشهود لهممن الجهات الرسمية (التىسبقانتدابها لهمفى مهماتكبيرة)؟ ومن الجهاتالعلميةبالصدق والعلموالكفاءة الممتازةوالضمير الحىممانستطيع ان نسميهم بحق خبراء (فهذا ما يجب ان يكون عليه علم وأخلاقيات الخبير) ؟ وذلك فى خصـوص مبنى مدينـة نصر ، فهو المحور فى تضخم الثروة فى رأى المدعى العام الاشتراكى(وان كانت شقق مصر الجديدة محل اعتباركذلكحيث ذكرها رغم الدين الثابت عليها والذى سنفصـل أمـره لاحقا) ٠ لذلك فان مبنى مدينـة نصر كان أساس احالة المتهم الى محكمـة القيم ٠ فهو دليل تضخم الثروة ٠ وأن التحـريات بينت ان الاعتماد على أجهزة غير مخصصة فى أمـور هندسية بالغـة الدقة أمـر لا يثير الدهشة فقط وانما هو مدعاة للسخرية والتندر ويذكرنا بقول الشـاعر المتنبى عمـا رآه بمصر من المضحكات

منذ ما يقرب من ألف سنة وكان من الواجب ان تختفى فى عصر القنبلة الهيدروجينية والالكترونيات ، ولكن الحقيقة أن تغيير الحال من المحال ان عضو المباحث الذى ينزل عليه الوحى بتقدير مبنى مدينة نصر لابدأن يؤخذ بتحرياته **ولا يهم بعد ذلك اتهام الناس فى شرفهم وكرامتهم بغير الحق اعتمادا على قول مرسل لايستند الى خبرة أو واقع أو قانون .** فابسط المبادىء القانونية تهدر هذه الامور التى أتت سفاحا فى التقرير والتقدير . وأنا اتساءل لماذا لم ينتدب المحقق خبيرا هندسيا حتى يمكنه على الأقل ان يدارى سيئات عمله ؟ ان المحقق لو كان عاين هو بنفسه وقدر لاحترمت عمله — وان لم أقبل تقديره ، فهو أمر يخرج عن امكاناته فكيف يعهد بهذا الامر الى من لا خبرة له ولا ثقة لنا فى تقريره وتقديره ؟

وهذه التقارير جميعها تدور حول مبلغ خمسة وخمسين ألف جنيه قيمة المنشآت الموجودة على الارض المشتراه من الجمعية التعاونية لهيئة تدريس جامعة عين شمس سنة ١٩٦٤ والثابت رسميا **من البنك العقارى** وجود دين عليها **يبلغ خمسا وثلاثين ألفا من الجنيهات وثلاثة آلاف جنيه من هيئة تعاونيات الاسكان ، وعشرة آلاف وثلاثمائة تسعة وخمسون جنيها دينا لمقاول البناء** الدكتور **حسين بركات** ، كما هو ثابت فى المستندات المقدمة منا . فتكون جملة الديون حوالى ثمانية وأربعون ألف وخمسمائة جنيه . ويكون المدفوع فعلا من مال المتهم مبلغ يتراوح بين ستة آلاف وعشرة آلاف جنيه طبقا لمختلف التقارير الهندسية . وهذه الخصوم الثابتة رسميا فالبنك العقارى ليس هيئة خفية أو مجهولة وانما هو مؤسسة عامة وقرضه موثق لايمكن الطعن عليه الا بالتزوير — وهو ما لم يحدث للآن . وكذلك قرض هيئة تعاونيات البناء . وبرغم ذلك ، فان المدعى العام الاشتراكى تجاهل ذلك عمدا فى تقرير المركز المالى للمدعى عليهم ولم يرد ذكر أى خصوم بالنسبة لهذا المبنى الذى هو محور تضخم الثروة . وأنا لا تعليق لى على هذا الموقف ، فاننى أترك للهيئة الموقرة أن تقدره وخصوصا وان المدعى الاشتراكى لم يترك صغيرة ولا كبيرة الا احصاها ولكنه عندما أحس ان ذكر الخصوم بالنسبة لمبنى مدينة نصر سيهز كيان ادعائه ، تجاهل هذا الامر وكنت اربأ به ان يفعل ذلك وسواء كان التجاهل عن عمد أو لانه كان فى عجلة من أمره فنسى ذلك فأى من الامرين مثار شبهة قوية تؤيد الشكوك ومدى سلامة اتهام الدكتور **عبد العزيز سليمان .**

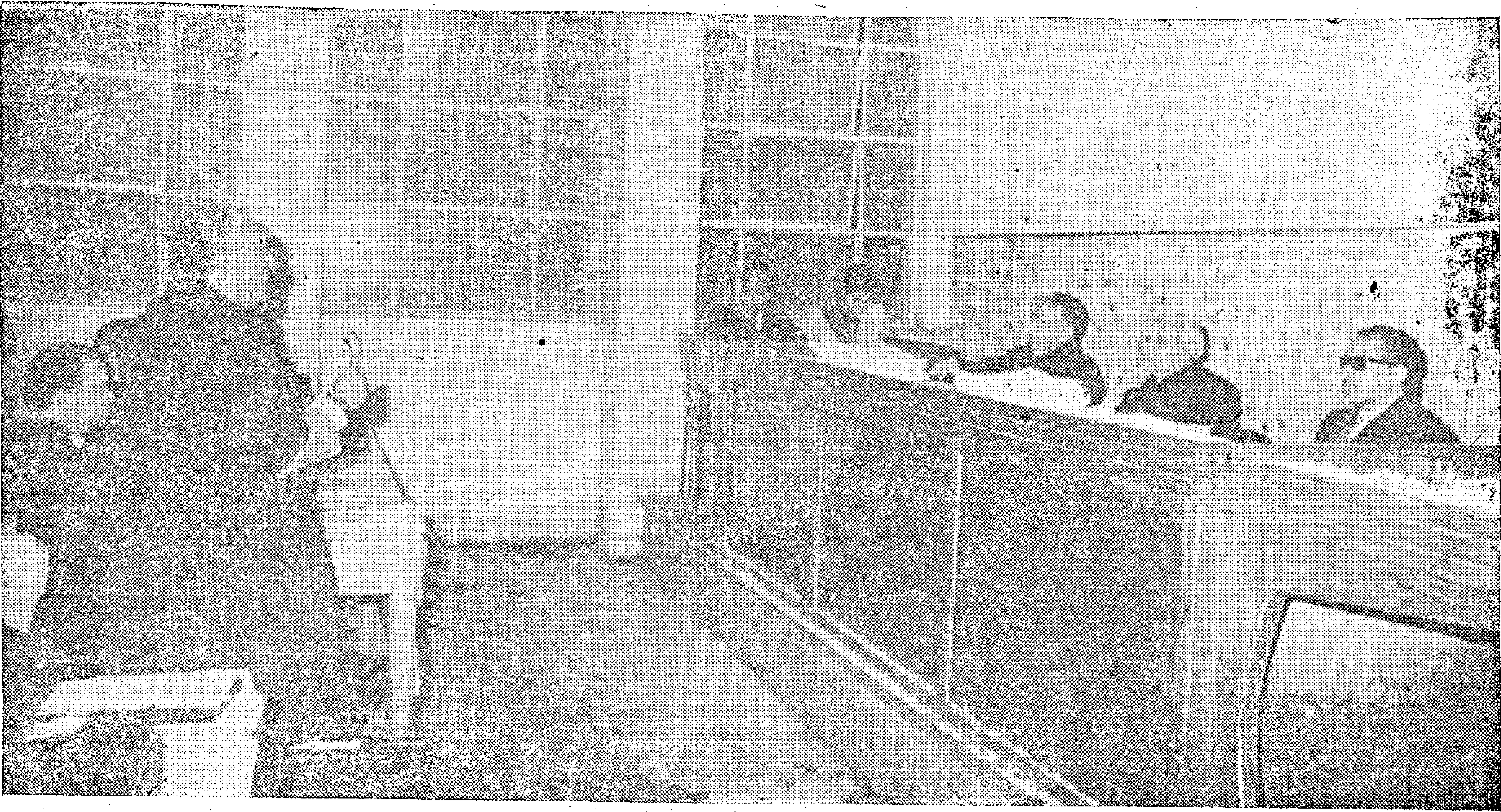
فاذا أدخلنا فى الاعتبار مع هذا نصف المقدم المدفوع فى شقق شركة الاسكان والتعمير والذى لم يستطيع المتهم ان يدفع المقدم بالكامل ليعطينا صورة واضحة لا لبس فيها ولا غموض تنطق بالحق والصدق ونثبت ان المبالغ المدفوع فى مدينة نصر والمدفوع لشركة الاسكان والتعمير كما هو فى حدود مدخرات الدكتور عبد العزيز سليمان الثابته بالمستندات وغير الموجودة من المدعى الاشتراكى ، واخيرا ، فان المقام يقتضى ذكر شقة مدينة نصر المملوكة للدكتورة **نانسى عبد العزيز سليمان** والتى اشترتها رسميا من شركة مدينة نصر بمقدم لا يجاوز الالفى جنيه دفعته من مهرها ومقتنياتها البسيطة وعليها خصوم مقسطة تبلغ حوالى العشرة آلاف جنيه بقسط شهرى يجاوز الواحد والاربعون جنيها ، ولم يرد أى ذكر لهذه الديون على الاطلاق فى تقرير المركز المالى ، وهذه خطة عجيبة فى تقدير الثروة لو قسنا بها ميزان مدفوعات مصر لظهرت مصر اغنى دول العالم ،

بقيت السيارة « الهوندا » بالنسبة للمهندس **أحمد عبد العزيز سليمان** ، وللأسف ان قرار احالة المدعى الاشتراكى نص فى صدره على مدة معينة من سنة ١٩٧٧ الى سنة ١٩٨٠ تضخمت فيها الثروة ، ولكن من الثابت رسميا ان السيارة « الهوندا » هذه قد اشتريت قبل هذه المدة المذكورة وكان من الواجب التنبيه الى ذلك ، ولكن لن نعلق أكثر من ذلك ، فلماذا تذكر الحقيقة والافك المقصود هو الواجهة والمضمون ولكن الله من ورائهم محيط ،

وكنت أود أن أتساءل وأضع هذا التساؤل أمام الهيئة الموقرة :

وهو .. ألم يكن الدكتور **عبد العزيز سليمان** قادرا على أن يدعى بيعه بعض الوحدات لبعض الأقارب والمعارف والأصدقاء بعقود عرفية مثل ما يجرى عليه التعامل فى السوق ، لمئات العمارات والملاك الذين يقبضون أثمان الشقق قبل وضع أول طوبة ، وكان له من اتهامه بالكسب غير المشروع وقاء يحميه من ادعاء تضخم الثروة ؟ - لم يلجأ الدكتور **عبد العزيز سليمان** لذلك لأنه رجل صدق ، ووطن نفسه على التذرع بالحق ومواجهة الشدائد معتمدا على الله ، وعلى ذلك لم ولن تغمره أية محنة لأن الشخص الصادق المؤمن يعلم بأن الله سبحانه وتعالى يرث الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين .

وبناء على كل ما تقدم أصمم على طلب القضاء بالبراءة .



عاطف الحسيني المحامي أثناء مرافعته في القضية أمام هيئة المحكمة

بسم الله الرحمن الرحيم

وترافع الأستاذ عاطف الحسينى المحامى فى القضية فقال :

سيدى الرئيس .. حضرات المستشارين الاجلاء .. الحديث الشريف يقول :

عدل ساعة فى خصومة خير من عبادة الدهر كله » ..

هكذا قال سيدنا ورسولنا محمد صلوات الله وسلامه عليه . فكم من ساعات متعددات وأيام متتاليات وليال متتابعات قضيتموها فى بحث عناصر هذه الدعوى وتقصى وجه الحقيقة فيها ، ومن قبل هذا الذى رأيناه فى جلسات المحاكمة سهرتم ليال طوال فى قراءة وتفحص فهنيئا لكم بما بشركم به رسول الله فى حديثه الشريف لعبادة نذرتم أنفسكم لها استخلاصا للحق الذى أحاط به الباطل من كل جانب .

وأنه وأن كانت أعراف القضاء وتقاليده ألا يشكر قضاء على قضائه أو على اجراء قام به ابتغاء الوصول الى الحقيقة ، الا أن ما شهدناه فى هذه الدعوى من سعة صدر ومناقشة عميقة مجردة نابعة من وجدان طاهر لقضاة مصر ، لا يسعنى الا ان انحنى أجلالا وتقديرا لكل ما بذلتم من جهد يفوق طاقة البشر ، ولا يفوتنى فى هذا المقام ان أوجه شكرى وتقديرى للسيد ممثل الاتهام فى الجلسة الذى ساهم بنصيب وافر فى تقصى أوجه الحق معكم وصفا فى هذه الدعوى .

القضية تشكل أمرا واحد فى صحيح القانون

سيادة الرئيس .. حضرات المستشارين الاجلاء ...

بدأت هذه الدعوى وزحفت فى مسارها وهى فى محصلتها ابتداء وانتهاء واقعة واحدة اذ نسب للدكتور عبد العزيز سليمان تهمة كسب غير

مشروع واختلاس لاموال عامة وتسهيلا لآخرين فى الاستيلاء على المال العالم وكان من غريب الامور أن قرار الاتهام تضمن واقعة الكسب غير المشروع وأن مصدر هذا الكسب وتضخم الثروة المزعوم هو اختلاس لمال عام مملوك لجامعة عين شمس ، وكل هذا الذى نسب الى الدكتور عبد العزيز سليمان يشكل فى صحيح القانون أمرا واحدا هو تهمة اختلاس مال عام .

محكمة سياسية وليست قضائية

ولكن هل سارت الدعوى فى مسارها الصحيح أو اتخذت الاجراءات الطبيعية مع الدكتور **عبد العزيز سليمان** شأنه شأن أى شخص آخر ؟ وهل تريثت محكمة القيم فيما أصدرته من أحكام ؟ ولى هنا تحفظ أود أن أبديه بشأن محكمة القيم وما يصدر عنها ، ان محكمة القيم محكمة سياسية وليست محكمة قضائية ـ هكذا نص قانون انشائها ومن قبله تقرير اللجنة التشريعية ولذلك فهى لا تصدر أحكاما وانما مايسمى بالتدابير ولذلك لا تقضى بناء على الجزم واليقين وانما تقضى بما يسمى بالدلائل الكافية ، فهى اذن ليست قضاء ولا هى بمحكمة فان سميت كذلك فهى تسمية على غير صحيح القانون فهى لا تعدو أن تكون هيئة ادارية ذات اختصاص قضائى ، أليس ذلك ما نص « القضاة مستقلون لا سلطان عليهم فى قضائهم لغير القانون ولا يجوز لاى سلطة التدخل فى القضايا أو شئون العدالة » كذلك قضى فى المادة ١٦٨ على أن « القضاة غير قابلين للعزل .. » فهل تشكيل محكمة القيم من قضاة وغير قضاة يجعلها فى حكم الدستور والقانون محكمة ؟ أسارع بالاجابة بالنفى لان الاعضاء الاخرون فيها ممن يطلق عليهم « الشخصيات العامة » قابلون للعزل وطالما أنهم قابلون للعزل فهم ليسوا بقضاة وبالتالى فهى ليست محكمة لانها تضم بين اعضائها من يمكن عزلهم وفقا لاهواء واغراض من أمر بتعيينهم ، فيجب أن يستقر فى الاذهان أن محكمة القيم هيئة ادارية سياسية منحت اختصاصا قضائيا وطالما أنها كذلك فلا حجية لاحكامها أو قراراتها فهى تتغير وتتلون وتستلهم الرأى من السلطة السياسية وأصحاب السياسة وفقا للغاية المستهدفة والتى من أجلها انشئت محكمة القيم .

الدكتور **عبد العزيز سليمان** رئيس الجامعة يقدم متهما بتقرير من الرقابة الادارية الى نيابة الاموال العامة التى تتولى التحقيق معه .. سير طبيعى للأمر عند هذا الحد ، يفاجأ بعد ذلك ـ وقبل انتهاء النيابة العامة من التحقيق ـ باحالته الى المدعى العام الاشتراكى الذى يسارع الى

التحقيق معه بنـاء على قضية الأمـوال العـامة ، التي بدأت فصولها ولم تنته بعـد ، وفى أغـرب عجاله شهدها التاريـخ بفـرض الحراسـة على أمواله وزوجتـه وولديه البـالغين ثم يحـال الى محكمـة القيم لتقضى بتأييد فرض هذه الحراسة ثم يستأنف الدكتور **عبدالعزيز سليمان** أمام محكمة القيم العليا التى تقوم بتأييد قرار فرض الحراسة فى ذات يوم الجلسة ..

أليس هـذا أمرا غريبـا مستهجنا ما الفناه ذلك الذى صـدر عن محكمتى القيم أول درجة والعليا ؟؟ ونيابة الاموال العامة مازالت تجرى تحقيقها؟؟ وكان منذ اللحظات الأولى واضحا من تحقيقات النيـابة العـامة من تقرير مكتب خبراء وزارة العـدل ..

ان الخبراء لم يقدموا ألا تقريرا ابتدائيا وليس ختاميا وأن الخبـراء أوردوا فى تقريرهم الاول للنيـابة أن هناك مستندات ووثائق لم يتم فحصها بعد وكان هـذا ثابتفى تقـرير الخبراء وأن النيابة طلبت منهـم التقرير التكميلى الختـامى ، الذى لم يصـل بعـد ، وبرغم ذلك تنتزع الاوراق وتختطفمن بين أيدى القاضى الطبيعى للدعوى ويتقدم المدعى العام الاشتراكى بعد فرض الحراسة عليه الى محكمة القيم التى انعقدت فى ١٥/١٠/١٩٨٠ ويطلب الدفاع الحـاضر معـه ويصرخ فى محكمة القيم ويقول لهم تريثوا فان تقريرا ختاميا آت فى الطريق قـد يغير وجـه الرأى ، فما أصـغوا ومـا تريثوا ، وأصدرت محكمة القيم قرارها ، وكان عجب العجاب ما حـدث فى محـكمة القيم العليا ، لقـد رأيت وقرأت مالم أقرأه طيلة ربـع قـرن متشغل بالقانون ، شرفت بتمثيل الاتهام من قبل وفى مقعده الجليـل من قبـل ، ثم شرفت بأن أقف أمام منصـة العدالة أمامكم . ان جنحة القتـل الخطـأ أو جنحـة النصب أو التبديد كثيرا ما يحجزها القـاضى فترة للحكم ، ليتروى ويتأمل ويقـرأ ويتفحص ثم يصـدر بعـد ذلك حكمه ولكن محكمـة القيـم العليـا تصـدر حكمها بالادانة فى آخـر الجلسـة بنـاء على أسباب أول درجة ، وبادانة من ؟ ادانة الجامعة .. بادانة العـلم والعلمـاء بل بادانة مصر كلها فى شخص الدكتور **عبد العـزيز سليمان** رئيس جامعـة عين شمس قلعـة العلم والمعرفـة .

ويجـدر بى أن أشيد هنـا بموقف النيـابة العـامة حيث لم تتحـرك الى الان فى التحقيق المطروح أمامها ومازالت الاوراق عندها ــ وقضية الكسب غير المشروع المطروحة أمام عدالتكم ــ هى صورة طبق الاصل من تحقيق

النيابة العامة ، ولذلك سأهيب بعدلكم فى ختام مرافعتى أن تضمنوا حكمكم المطالبة بتعديل تشريعى يمنع الازدواج فى التصرف والاجراءات وينسق بين جهات الاختصاص اذا تعددت ذلك أن المادة « ٢٠٨ مكررا » من قانون الاجراءات الجنائية تبيح للنيابة العامة وضع المتهم تحت الحراسة ، اذ تنص على الآتى : ـ يجوز للنائب العام اذا قامت من التحقيق دلائل كافية على جدية الاتهام فى الجرائم المنصوص عليها فى الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات ـ أى جرائم الاموال العامة وغيرها من الجرائم التى تقع على الاموال المملوكة للحكومة أو الهيئات والمؤسسات والوحدات التابعة لهما أو غيرهما من الاشخاص الاعتبارية العامة ، أن يأمر ضمانا لتنفيذ ما عسى أن يقضى به من الغرامة او رد المبالغ أو قيمة الاشيا محل الجريمة أو تعويض الجهة المجنى عليها ، بمنع المتهم من التصرف فى أمواله أو ادارتها أو غير ذلك من الاجراءات التحفظية ، كما يجوز له ان يأمر بتلك الاجراءات بالنسبة لاموال زوج المتهم وأولاده القصر ضمانا لما قد يقضى به فى صورة المبالغ أو الاشياء محل الجريمة أو تعويض الجهة المجنى عليها وذلك مالم يثبت أن هذه الاموال أنما آلت اليهم من غير مال المتهم » .

النيابة العامة صاحبة الاختصاص الاصيل فى الدعوى

اذن فان نيابة الاموال العامة العليا صاحبة اختصاص وحق أصيل فى فرض الحراسة ووضع المال تحت التحفظ ، ثم يصدر بعد ذلك القانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٨٠ المسمى بقانون العيب والذى انشأ محكمة القيم وأحال فى بعض أحكامه الى القانون رقم « ٣٤ » لسنة ١٩٧١ ومنح الاختصاص لمحكمة القيم فى فرض الحراسة على الاموال ، فان جاز القول بأن قانون حماية القيم من العيب هو قانون دستورى وأن محكمة القيم بدورها محكمة دستورية ـ وهذا مالا أسلم به لانها قوانين ومؤسسات شاذة فان قانون العيب ما كان له أن يخول محكمة القيم فرض الحراسة فى جرائم الاموال وكفاه أختصاصا فرض الحراسة فى حالات تهريب الاموال أو الاتجار بالمخدرات أو بعض جرائم أمن الدولة وما كان يجب أن تمنح محكمة القيم فرض الحراسة فى جرائم الاموال العامة لان النيابة العامة وحدها هى المختصة بتحقيقها ولها الحق فى

فرض الحراسة ، وقد رفضت النيابة العامة فرض الحراسة على الدكتور عبد العزيز سليمان طوال فترة التحقيق ، ولو رأت موجبا لذلك أو أن الاتهام المنسوب اليه جدى لما تقاعست فى فرض الحراسة ؟ ومن أجل ذلك كان قانون العيب الذى أوجد الازدواج فى الاختصاص ومن خلاله كانت المأساة التى تعرض لها الدكتور **سليمان** حيث سبق أن ذكرت أن الاوراق اختطفت وانتزعها المدعى العام الاشتراكى من أحضان قاضيها الطبيعى ـ النيابة العامة ـ ومن خلال ما يسمى بالدلائل الكافية تم فرض الحراسة على رئيس الجامعة وأسرته ، وقد فات أولئك الذين شرعوا للقيم أن ادارة الكسب غير المشروع لها أيضا ذات الحق فى فرض الحراسة .. هو المواطن فى مصر يتحرس منين ، وألا منين وألا منين ؟؟ يتحرس من نيابة الاموال العامة أو من الكسب غير المشروع أو من محكمة القيم ؟؟ حراسات متعددة ، ازدواج وتعدد فى اختصاص ، وخلط تشريعى استغل للتنكيل برئيس الجامعة العريقة ، وكان كل ذلك وراءه بواعثه ودوافعه الخبيثة وخلفيات تدفع للانتقام والتشهير بأدلة ووثائق قدمتها لعدالتكم خلال مناقشات الشهود فى الجلسة وبأدلة أخرى خطيرة سوف أتعرض لها بعد حين .

لم هذا التسرع فى اصدار الحكم ؟

ما عرفنا محكمة متسرعة وما عرفنا محكمة مستعجلة وقال زملائى فى مرافعة الامس أن خبراء وزارة العدل هم المسئولون عما حدث ولكنى قد لا اتفق معهم فى ذلك ، هل نلقى الوزر على رجال مكتب الخبراء ؟ أتضع الذنب على كواهلهم أم على كواهل الذين تعجلوهم ؟ وبرغم أنهم عجلوا ودفعوا الى كتابة تقرير لم ينته بعد ، ألا أنهم كانوا شرفاء فى تقريرهم ، فقد أوردوا عليه تحفظا وقالوا أنه ليس تقريرا نهائيا ولابد من كتابة تقرير ختامى لان هناك مستندات وأوراق هامة لدى الدكتور **شريف السعيد** المشرف المالى على المشروع تفيد مقاصة قانونية ، تسويات ومديونيات فأمهلتهم نيابة الاموال العامة مكلفتهم باعداد التقرير الختامى ؟ وقال رئيس الخبراء فى شهادته أمامكم أن التقرير طلب منا على عجل ؟ ومن جانبى أنزه النيابة العامة أن تكون هى التى تدفع الى العجلة أو التسرع ، ولو كانت تريد ذلك لاحالت الدعوى الى المحاكمة بناء على التقرير الاول وأمرت بفرض الحراسة على أموال الدكتور **سليمان** .

قدم تقرير الرقابة الادارية الاول فى ١٩٨٠/٤/١٦ وقدمته للنيابة

العامة عن واقعة الاختلاس وبدأت النيابة التحقيق فى ١٩٨٠/٤/٢١ ثم قدم الخبراء تقريرهم الاول فى ١٩٨٠/٧/١٠ ثم راحت الرقابة الادارية تقدم تقريرا آخرا للمدعى العام الاشتراكى وتقريرا ثالثا لادارة الكسب غير المشروع .

لست أنت المقصود بالشكوى !

ولكن كانت الرقابة الادارية هى التى تدفع بالامور للتنكيل برئيس الجامعة ، وفيها من المتعاملين معها والعملاء من كشفت عنهم التحقيقات فى خصومات مع الدكتور سليمان الذى كان متعاليا وقدر أعلى من هم دونه ، بفضل ايمانه وخلقه وماضيه المشرف ، وقد تضافرت عوامل الشر الكثيرة وتأيدت من جهات أخرى مغرضة تدفعها شهوة الانتقام والتشفى والتعالى فأستعملوا الادوات الرخيصة من البشر فكم عدد السهام التى وجهت للدكتور **عبد العزيز سليمان** فى وقت واحد ، سهم فى الصدر وسهم فى القلب وسهم فى الرئة ، ولم نصب منه هذه السهام مقتلا لانه محصن بارادة الله وبراءة الاطهار ، ويعنينى فى هذا المقام ما قاله الدكتور **محمد عبد الحليم** صاحب مكتب **أسكا** العلمى فى شهادته أمام المحكمة اذ قال حين تم استدعائى للرقابة الادارية قالوا لى « لست أنت المقصود بالشكوى يا دكتور **محمد** فلا تأبه لها وأنما المستهدف هو الدكتور **سليمان** » ، ولم يقف الامر عند هذا الحد أذ سئل عضو الرقابة الادارية **نبيل عشوش** فأفصح عن مصادر ثلاث وما كان يريد أن يفصح وتحضرنى المناقشة التى جرت بين المحكمة وبين عضو الرقابة الادارية ، حين قالت له المحكمة « دى مش قضية مخدرات علشان تقول دى مصادر سرية لايجوز البوح بها » وأمرته المحكمة بأن يفصح عن مصادره فأفصح عن ثلاثة مصادر **مجدى جبريل شحاته** ومصدر آخر هو **محمد أحمد عمار** وثالث يدعى **بانوب سمعان** ولم يفصح عن المصادر العليا الاخرى التى تحرك هذه الادوات لتنفيذ مأربها ، وأنتهى عضو الرقابة الادارية فى شهادته الى أنه لم يتحر ولم يدقق الامر كله ..

مسألة السيارات

وكانت مسألة السيارات أعجوبة العجائب ، سيارات قال أنه ظل يراقبها مدة تزيد على الستة أشهر ولا تصل الى عام ، طيلة هذه

المدة من الزمان ، فثبت له أن الاستاذة الدكتور **سعاد أبو السعود** أستاذة بالجامعة ورئيسة قسم الحشرات بكلية علوم عين شمس وأمينة المرأة آنذاك ــ وحرم الدكتور **سليمان** رئيس الجامعة ، تركب السيارة الشيفروليه السوداء المخصصة لاستعمال زوجها ويقودها ... مصيبة المصائب وكبرى الكبائر والنوائب أن يكون في مصر شخصيات نسائية أخرى لها وزنها واعتبارها ، وأن تجرؤ سيدة أخرى على ركوب سيارة سوداء لاتركبها ألا سيدة الباب العالى .. هل يمكن أن يصدق بشر ما شهد به عضو الرقابة الادارية من مراقبة لاستاذة الجامعة وهى تركب سيارة شيفروليه سوداء ؟ مصيبة اد لهمت على الدنيا فقامت ولم تقعد ..

واننى هنا استميحيكم والدكتورة **سعاد أبو السعود** بأن استعير أحساسها وأتحدث بنبضها « اننى لا أنافسك يا سيدتى الاولى ... اننى لا أقف معك في سباق السلطة أو النفوذ أو التعالى .

سيدى الرئيس .. حضرات المستشارين ..

بعد عام ١٩٧٧ حيث كانت السيارة الشفروليه السوداء هى السيارة الوحيدة في مصر ، صارت السيارات السوداء الفارهة يركبها السباكون والميكانيكية وأصحاب الأذون الوهمية والاستيراد المشبوه والوسطاء وأصحاب العمولات ، كانت هذه هى رقابة المقدم **نبيل عشوس** للسيارات ؟ وأنه لشىء مخزى ألا يتتبع عضو الرقابة ملكية السيارات وأيلولة ملكيتها للدكتور شريف **السعيد الشرف** المالى لمشروع الملاريا الا بشخصه أيضا ؟ وأنما بحكم صلته بمشروع الملاريا الممنوح من الجانب الامريكى وهل اختلسها أو باعها وقبض ثمنها الدكتور **سليمان** ؟ ٣ سيارات استيشن، اذما يقضى قرابة عام في عمل تخصص فيه هو مراقبة الدكتورة **سعاد أبو السعود** في ركوبها ويلتقط لها الصور ليضبطها في حالة تلبس لتقدمها لسيدة الباب العالى التى كانت أصدرت توجيهاتها للدكتورة **سعاد** بالا تركب هذه السيارة مرة أخرى ..

كانت هذه هى الرقابة الادارية لاتتحرى وقائع اختلاس وأنما تطارد أستاذة في الجامعة وأمينة للمرأة بالتنظيم النسائى ..

وسأقدم لعدالتكم سببا من أسباب الغاء الرقابة الادارية كان عجيبا ، فبينما كانت الرقابة الادارية هى المعبر الذى وصلت منه الى غايتها في

الاطاحة بالدكتور **سليمان** ، هي ذاتها ـ أي الرقابة الادارية ـ التى قدمت تقريرا للدكتور **سليمان** رئيس الجامعة ويشاء الله ، لان عنايته دائما ساهرة ، ماغفلت ، وماهى بغافلة ، ولاتغفل أبدا ، نيابة الاموال العامة تبدأ تحقيقها فى ١٩٨٠/٤/٢١ وفى ذات التاريخ ١٩٨٠/٤/٢١ الوزير **عبد الخالق شوقى** رئيس الرقابة الادارية يقدم الى الدكتور **عبد العزيز سليمان** تقريرا يثبت فيه أن الدكتورة **نعمت هاشم** الاستاذة بكلية الطب لاتصلح لرئاسة قسم الاطفال ولقد أجمع الاطباء والاساتذة على عدم صلاحيتها وقد أسفرت تحرياتنا على عدم صلاحيتها ، أرفع لكم هذا الخطاب للنظر وصورة منه الى الدكتور **مصطفى كمال حلمى** وللسيد المهندس **سليمان متولى** وزير شئون مجلس الوزراء وللسيد الدكتور **عبد العزيز سليمان** رئيس الجامعة للنظر وتعيين الاصلح ، وللدكتورة **نعمت هاشم** باع كبير فى الدعوى اذ زعمت افتراء ان خلافا كان بينها وبين الدكتور **سليمان** ، لا ثم لا ، لان الخلاف بينها وبين العلم والعلماء ـ الدكتورة **نعمت هاشم** نائبة الوفاء والامل .... ألغيت الرقابة الادارية بعد هذا التاريخ بفترة قصيرة ، اذ ظن **السيد عبد الخالق شوقى** أنه يمكن أن يقول كلمة حق فى شأن الدكتوره **نعمت هاشم** ولكن بعد مرور شهر واحد على كتابة التقرير المشار اليه ، مع سبب آخر ليس هذا مجال قضيتنا ، ألغيت الرقابة الادارية وقيل فى مبررات الغائها ان الدولة تريد أن تقوم بانطلاقة واسعة للانفتاح وللمال لكى يسعى ويستثمر اذ تبين أن الرقابة الادارية كانت حائلا ومانعا بين الدولة وتحقيق هذه الاهداف ..

واقعة السيارات

سيدى الرئيس .. حضرات المستشارين ..

انتقل بعد هذا معلقا ومطوفا فيما نسب الى الدكتور **سليمان** فى شأن واقعة السيارات فقد تضمن الاتهام أنه أضاف الى ذمته المالية ككسب حرام سيارات ليست مملوكة له ، ولا ملكية خاصة ولا ملكية عامة ، وأنما هى باسم الدكتور **شريف السعيد** المشرف المالى للبحث الامريكى فيكتب ذلك فى تقرير الاتهام المقدم من ادارة الكسب غير المشروع ، هل يصدق ذلك أحد من رجال القانون أو حتى من غير رجال القانون ، ٧٠ ألف جنيه تضاف الى ذمته ظلما وسفاحا ، ولسنا بحاجة للبحث فيما اذا كانت تلك السيارات مالا عاما أم خاصا لانها

مازالت كائنة حتى الان ومملوكة للمشروع الامريكى الملاريا فهل باعها رئيس الجامعة ؟ هل استولى عليها ؟ هل رهنها ؟ هل اشترى منها العقار والضياع ؟ ما هو تقرير الاتهام ده تقرير سكلانس سمك لبن . تمر هندى ، كسب غير مشروع مال حرام ، اختلاس أموال عامة ، تسهيل الاستيلاء للغير ، ان من حق الدفاع ان ينازع فى سلامة تقرير الاتهام أو أن له أى سند من واقع أو قانون ، لان السيارات كما ذكرت مازالت مملوكة لهيئة البحرية الامريكية مانحة مشروع الملاريا اذ ان الاتفاقية تنص على ان تؤول ملكيتها للجامعة بعد انتهاء المشروع ، والمشروع لم ينته بعد . حتى المدعى الاشتراكى بعد التحقيق مع الدكتور **سليمان** وفرض الحراسة عليه سلم تلك السيارات لكلية العلوم جامعة عين شمس .

ولا يقدح فى ذلك أن السيارات حين وصلت من الجمارك عام ١٩٧٧ أدخلت باسم الدكتور سليمان وزوجته وابنته الدكتورة **نانسى** والدكتور **شريف السعيد** وذلك للتغلب على عقبة روتينية هى أن السيارات ليست ملكا للجامعة ومشروع الملاريا ليست له شخصية معنوية يمكن الاستيراد باسمه ولم يكن فى ذلك الوقت قوانين الاستيراد تسمح باستيراد أكثر من سيارة للشخص الواحد ، فدخلت السيارات بأسمائهم ثم نقل ترخيصها بعد عشرة أيام لاسم الدكتور **شريف السعيد** ، وثلاث من تلك السيارات الاربع كانت ميكروباس استشن من السيارات الحقلية التى لا تصلح للاستعمال الشخصى وتتسع لخمسة عشر راكبا من الباحثين ومساعديهم .

وجدير بالذكر هنا بأن الذى قام بتلك الاجراءات هو الدكتور **شريف السعيد** دون سواه ومع ذلك فلا مساءلة عليه ، ثم غابرت المواقع والجهات بيننا وبين **شريف السعيد** وأن كنت لا أضع المقام الرفيع للدكتور **سليمان** فى مقام **شريف السعيد** المدرس .. حتى الان .. وقد اخلى سبيله من نيابة الاموال العامة بضمان مالى قدره ٢٠٠٠ جنيه شأنه شأن الدكتور **سليمان** ومع ذلك فان من عجب الامر ان يقدم **شريف السعيد** اليوم فى قائمة الاتهام شاهد أثبات ضد رئيس الجامعة .

ومن حقكم ان تتساءلوا وأنتم فى خلوتكم المقدسة تتداولون فى أمور الناس ما الذى جرى ؟ وما الذى حدث ؟ لقد جاء هنا **شريف السعيد** بعد أن جنى ثمن خيانته لاستاذه ولاستاذ الأجيال التى سبقته ، وبعد ان حصد ما حصد ، وجاء ليفاخر بأنه من كبار العلماء ولذلك فقد كلف

بخمسة مشروعات علمية ممولة من الخارج وان لديه الان أربعة ملايين من الدولارات ، ما السر فى ذلك ونيابة الاموال العامة مازالت لم تتصرف فى أمر مانسب اليه بعد أخلاء سبيله بضمان مالى قدره ألفين من الجنيهات ؟؟

أما رئيس الجامعة شامخ الهامة فيأتى الى هنا بتهمة الكسب الحرام ، بعد وضعه وأسرته تحت الحراسة ولكن كان فى هذا حظه وأمله لان الرجل فاض به الكيل واعتصره الالم واستميح الدكتور **سليمان** بأن أفصح انه جاءنى يوما فزعا حزينا وبكى وأهتزت فرائصى لدموع الجامعة ، وهى تسكب بغير حساب ، وكاد قلبى يتوقف نبضه منذ رأيت مصر تبكى فى شخص شيخ العلماء ، واستجمعت قواى وتظاهرت بالصلابة وسألته سر بكائه فصرخ الرجل . أريد قاضيا يسمعنى ، أريد قاضيا أشكو له شكايتى ، أريد قضاه مصر يقولون كلمتهم وليس عليهم من رقيب الا الله سبحانه وتعالى وضمائرهم ... أريد أن أمحو من ذاكرتى شيئا اسمه محكمة القيم ...

وكان الله سبحانه استجاب لدعائه وفوجئت باتصال بعد هذا اللقاء بأيام معدودات بأن الدعوى قد حدد لنظرها جلسة ٤ يناير ١٩٨٢ فلما علم الرجل بذلك فرح واستبشر وتهلل وقال كلمة واحدة : لقد استجاب الله لنداء المظلوم وسأقف أمام قضاه ..

حكاية تعطيل بحث رسالة الدكتوراه !!!

سيدى الرئيس .. حضرات المستشارين ..

آن لى الان ان أتحدث عن موقف **مجدى جبريل شحاته** وكان يشكو الدكتور **شريف السعيد** لانه عطل له بحثه الخاص بالدكتوراه ، وقد نسب الى **مجدى جبريل** كما جاء بالتحقيقات انه سرق بعض النتائج العلمية أو اختلسها أو أرسلها الى جهات أجنبية وكان الخلاف فى هذا الشأن مع **شريف السعيد** ، ولذلك لما حصلت المواجهة بينه وبين الدكتور **قناوى** ـ حيث سقط مغشيا عليه أثناء المواجهة ، كان بسبب ما حاول **مجدى جبريل** أن يبين أن **شريف السعيد** لما كلفه بشراء المعمل المتنقل أثناء وجوده فى لندن طلب منه ان يرسله على عنوان منزله وليس على الجامعة وأنتهى الامر بشهادة الدكتور **عادل مردان** الذى أكد فيه أن

شريف السعيد طلب مكالمة تليفونية الى لندن حيث تحدث مع **مجدى جبريل** لارسال المعمل المتنقل على عنوان الجامعة ، ليشوه صورة **شريف السعيد** آنذاك ، الذى يعطل له بحثه فى الدكتوراه وتقدم بشكواه الى السيد **فكرى مكرم عبيد** والى غيره ، ولقد تعانقت أيد كثيرة فى هذه الدعوى ، ولست أدرى من الذى يعمل مع الرقابة الادارية ٠٠ **فكرى مكرم عبيد** أم الدكتور **أحمد سلامه** أم الاثنان معا وفى التحقيق لم يكن هناك شىء مستور بل كان شيئا مسطورا قرأناه جميعا فلما سئل **عادل مردان** فى تحقيقات نيابة الاموال العامة وبعد ان أنتهى من الادلاء باقواله وتسترون حضراتكم كيف كانت عوامل الشر تتجمع وكيف كانت سهام قاتلة تتدفق ، أنه عاد ، **عادل مردان** مرة أخرى لوكيل النيابة بعد أن فرغ من سؤاله وقال له أريد أن أبدى أقوالا جديدة فأعاد المحقق سؤاله فقال : رحت مع دكتور **شريف السعيد** الى السيد **فكرى مكرم عبيد** الذى قال **لشريف** ٠٠٠ أنا زى خالك ، وو الدتك متربية معانا وهنا دخل الدكتور **أحمد سلامه** وعرف ان ده هو **شريف السعيد** فقال له : أبعد عن الدكتور **عبد العزيز سليمان** يا **شريف** ٠٠ ده لسه قدامه شكاوى وبلاوى كثيرة ؟ دى شكوى من سلسلة بلاوى ومصائب سننزل بالدكتور **سليمان** وقد ابتدأناها ـ وأرجو ان تراجعونى فى الصحيفة رقم (١٨٠) من ملف الدعوى المصور وقد ابتدأناها بمسألة العربيات ، وهنا يجدر القول بأن الدكتور **عبد العزيز سليمان** شهد كل من سئل فى التحقيقات وفى الجامعة وغيرها انه رفض تعيين **أحمد سلامه** عميدا لكلية الحقوق لانه كان يريد عميدا ولا يريد شيئا آخر ، فاذا قال ده سلسلة الشكاوى التى بدأناها بتاعت العربيات اذن فقدكانت هذه بداية الحلقات السوداءالسيارةالسوداء هى التى حركت كل الكوامن والاحقاد وتريد أن تهدم الجامعة كلها لان سيدة أخرى فى مصر خلافها تجرأت وركبت السيارة السوداء أما بخصوص **فكرى مكرم عبيد** فأتشرف بأن أقدم لعدالتكم خطابا أرسله للدكتور **عبد العزيز سليمان** للافادة عما اتخذه فى شأن شكوى **مجدى جبريل شحاته** ؟

من بواعث تحريك القضية

سيدى الرئيس ٠٠٠ حضرات المستشارين ٠٠٠

كيف أن هؤلاء جميعا بعد ان تضافروا للنيل من رئيس الجامعة والانتقام من زوجته أمينة المرأة وأستاذة بالجامعة ، وقد استطاعوا

ووصلوا الى مبتغاهم ، فالغيت أمانة المرأة من الوجود وذبح الدكتور سليمان بمعرفة محكمة القيم وتم التشهير به على ابتسح صوره ، اذ بهم يتصالحون وتتشابك الايدى فيبدأ **شريف السعيد** يبتعد عن الدكتور **سليمان** بنصيحة الرقابة الادارية ـ عفوا الدكتور **أحمد سلامة** واستشعر أنه لن يستطيع الوقوف ضد التيار ، والدكتور **عادل مردان** الذى راح الى النيابة يتطوع فى الحديث عن **فكرى مكرم عبيد** ومتابعته للشكاوى التى ترسل فى حق **عبد العزيز سليمان** ، أنكر حديثه عن **فكرى مكرم** فى تحقيقات الجلسة لانه الان مع **شريف السعيد** فى سلة ذهبية بها ٤ ملايين دولار بحوث علمية **لشريف السعيد** وتصالح **شريف السعيد** مع **مجدى جبريل شحاته** الذى اتهمه من قبل بعدم الامانة العلمية وسألته المحكمة الموقرة فقال : أنا صفحت عنه بعد سنتين .

هى الامانة العلمية وخيانتها بتسقط بمضى المدة أو يجوز فيها العفو ؟؟ اذا كان واحد عاوز يبقى أستاذ فى الجامعة حرامى علميا ٠٠ عفوا هكذا قالوا فى التحقيق ، وقد تشرفت من قبل وقدمت مذكرة الدكتور **رمزى الشاعر** مستشار قانونى الجامعة التى يذكر فيها أن الموضوع يتعلق بعدم دقة وأمانة علمية ، وهذه مسألة متروكة لمجلس الكلية يتصرف فيها كيف شاء ولا اختصاص لى بها ٠

وقد وضع للدكتور **شريف السعيد** ويتدخل الدكتور **أحمد سلامة** ويضغطه عليه وأفهامه ان المستهدف هو الدكتور **سليمان** وحده ولما تأكد أن تيار السلطة العاتى ضد الدكتور **سليمان** ـ مع الاخذ فى الحسبان موضوع الدكتوره **نعمت هاشم** الذى سأعرض اليه بتفصيل لاحق ، قدم **شريف السعيد** استقالته من بحث الملاريا للاستاذ الدكتور **سليمان** ويسأل فى المحكمة عن سبب تقديم استقالته فتكون الاجابة : **ماكنش** فى حالة نفسية كويسة ثم يتطاول فى غير خجل أو استحياء على أستاذه الذى تلقى العلم على يديه ومنحه رسالة الدكتوراه يقول : أنا مكنتش متفق معه علميا سأقدم لحضراتكم الان كيف لم يتفق معه نفسيا ولا علميا بهذا المستند الخطير ، اذ أنه فى يوم ١٩٨٠/٦/٨ ، وبعد أن كانت تحقيقات النيابة العامة قد بدأت معه ومع الدكتور **سليمان** منذ ١٩٨٠/٤/٢١ ووجهت اليه تهمة الاختلاس فراح الى الدكتور **أحمد سلامه** والى **فكرى مكرم عبيدو** الى غيرهما ٠٠ يتوسل ويتضرع ٠٠ ويركع ٠٠ وبعد لجنة بحث خاصة تقصى بها وتيقن بان نوائب ومصائب ستحل بالدكتور **سليمان** وأنه لابد أن يقفز من المركب التى تغرق

بأستاذه رئيس الجامعــة ، فاذا به فى يــوم ١٩٨٠/٦/٨ الذى أشرت اليــه الان يرســل خطــابا الى الدكتور **عبد العــزيز سليمان** يقــول فيــه ما نصه وأتلوه على مســامعكم :

« أستاذى الفاضــل الدكتور عبد العــزيز سليمان .. صباح الخير .. باســم أولادنا وعائلاتنا .. ومستقبلنا جميعا أتوســل لسيادتكم الحضور ومعكم الدكتوره ســعاد صباح غــد الســاعه التاسعة صباحا لمقابلة السيدة جيهــان لاننى علمت بأن عــدم حضــور سيادتكم والدكتوره سعاد ، سيؤخذ بمآخــذ ليس اطــلاقا فى صــالحنا ، وقــد علمت أيضــا أن عــدم دعوة سيادتكم من قبــل كليــة الطب هو شىء مرتب للاساءة لسيادتكم من بعض المغرضين الذين هــم اعــداء لسيادتكم ولنا ، وقــد علمت هــذا من مصــدر موثوق به جــدا ... ثم أورد فى خطــابه أضــع مستقبلنا جميعا فى يــد سيادتكم فرجــائى العمــل والاهتمام بهــذا الموضــوع ، وكلى أمــل أن تستجيب الى رجــائى هــذا وتوسلى هــذا لان هــذا سيحل الموضوع كله كمــا علمت والحل فى يــد سيادتكــم وهــذه الفرصــة لن تعــوض وبين قوســين (الاخيــرة) ولسيادتكم جزيل شــكرى ، تلميذ سيادتكم المخلص شريف السعيد ، وبعــدين فيــه ملحوظة فى نهاية الخطــاب : أرجــو عــدم ابــلاغ كليــة الطب بذلك وليكن حضوركم مفاجأة ... انتهى خطــاب شريف السعيد .

سيدى الرئيس .. حضرات المستشــارين الاجــلاء ...

هــذا هــو **شريف السعيد** يرســل الى أستاذه يطلب منــه الذهاب مــع زوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** أمام سيدة الباب العــالى وتتعهد مستقبلا بالا تركب السيارة السوداء وان يتم تعيين الدكتوره **نعمت هاشــم** رئيسة لقســم طب الاطفــال رغم تقديمها لمجلس تأديب ، ولم يأبه الدكتور **سليمان** لهذه الرسالة ولم يكترث بها وتأبى نفس الرجــل الشــامخ وأبت زوجتــه الاستاذه الفاضله ، ولــم يذهبا الى أعتــاب البــاب العــالى ، وهنا تأكد **شريف السعيد** ان كبرياء الدكتور **سليمان** وأحساســه بكرامتــه وكــرامة الجامعــة ستقذفــا به الى قــاع الهــاوية ، فقــدم استقالته من مشروع الملاريا ليعلن على المــلأ أنه قــد تبــرأ من أستاذه الذى أعلن أمــام عدالتكــم عنــد استجوابه أنه لن يحنى هامته لغير الله سبحانه وتعالى ، وقدم **شريف السعيد** استقالته من بحث المــلاريا التى قدمتها من قبــل وأقــدم لكم الان صــورة منهــا وهى لاحقــة فى تاريخها ليــوم ٦/٨ .. يــوم رســالة الغفــران ... وقــال **شريف** لنفســه أرى طــريقى وأشقه بنفسى .. فالطــريق القــويم

هو طريق النفاق .. طريق الرياء .. طريق الكذب .. طريق العبودية والتحرر من أغلال الاستاذية والقيم فانها فى هذه الايام بضاعة خاسرة .

حصانة أساتذة الجامعات

حضرات المستشارين الاجلاء .. ياقضاة مصر ..

يجب على أن أعلى صوتى من فوق هذا المنبر .. منبر الحق والعدل وسيادة القانون .. منبر حرية الكلمة واعلاء شأن العلم والعلماء بانه يجب ان يكون لرؤساء الجامعات وأساتذتها حصانة . فلا يجوز عزلهم أو نقلهم ، فقد بدأت مذبحة جامعة عين شمس بالاطاحة برئيسها الدكتور **عبد العزيز سليمان** ثم جاءت مذبحة الجامعات كلها فى مصر فى سبتمبر سنة ١٩٨١ حتى يتوافر للعلم كرامته وحريته ، عميد الكلية يتم تعيينه بالانتخاب من بين زملائه الاساتذة ، فهل يكون رئيس الجامعة أقل ضمانا من عميد الكلية ؟

فيجب أن يكون اختيار رئيس الجامعة من باب أولى ـ بالانتخاب كذلك وأن كانت هذه الضمانة وحدها .. لاتعد فى صحيح القانون حصانة ، الا أنها على الاقل تشعر رئيس الجامعة بأنه مختار من بين زملائه والسلطة التنفيذية قد تتردد فى أمر عزله اذا كان معينا بالانتخاب ولا يغنى هذا الذى أقول به عن وجوب توافر حصانة كاملة لاساتذة الجامعات كما أوضحتها من قبل : ألم يقل الله سبحانه وتعالى فى كتابه العزيز « انما يخشى الله من عباده العلماء » :

صدق الله العظيم

حصانة رجال الصحافة

كما أطالب بحصانة رجال الصحافة لان حرية الكلمة لا تقل شأنا عن حرية العلم فى عهد الديمقراطية التى مازلنا ننشدها حقيقة لاشعارا :

أعود بعد هذا الذى بسطته أمام عدالتكم الى المصادر التى تحدث عنها **نبيل عشوش** عضو الرقابة الادارية عن تحرياته الوهمية التى قدم

بشأنها تقريره الى النيابة العامة وكان من بينها **محمد أحمد عمار** أمين جامعة عين شمس وقد ثبت من شهادة الدكتور **زغلول مهران** نائب رئيس الجامعة ان الدكتور **عبد العزيز سليمان** كان يشكو من طريقة ادائه لعمله فكلفه مع زميله الاخر الدكتور **نصر السيد نصر** نائب رئيس الجامعة الاخر لمحاولة اقناع أمين الجامعة بالعدول عن أسلوب عمله ومحاولة أصلاحه ولكنهما فشلا فى ذلك بعد محاولات عديدة ، وأبلغا رئيس الجامعة بأن **محمد أحمد عمار** حالة ميئوس من أصلاحها ، فأبعده رئيس الجامعة وأصدر وزير التعليم الدكتور **مصطفى كمال حلمى** قرارا بندبه الى ديوان الوزارة ولم ينفذ قرار الندب متحديا قرار الوزير ، ولم يعمل فى الجامعة ٠٠ وشهد الدكتور **زغلول مهران** نائب رئيس الجامعة بأنه ظل عامين يتقاضى راتبه بالاضافة الى بدل التمثيل دون أن يؤدى عملا ، فهو لايدخل الجامعة ، ولم يذهب مرة واحدة الى ديوان الوزارة أليس الاجر مقابل العمل طبقا لقواعد القانون الادارى وقانون العاملين ؟

وكان أبعاد الدكتور **سليمان** لأمين الجامعة قرارا صائبا وبعد أن رأى ذلك نوابه ، ما الذى كان يفعله الدكتور رئيس الجامعة ؟ هل يمنحه نيشانا أم يطالب ترقيته الى درجة وزير لان درجة وكيل الوزارة التى كان عليها لا تتناسب مع سوء ادائه لعمله ؟ ووقف وزير التربية والتعليم صامتا ولم يحرك ساكنا ويؤسفنى أن كل ذلك كان يمكن تداركه لو أن وزير التعليم كان حاسما مع أمين الجامعة الذى تحداه ولم ينفذ قراره بانتدابه لديوان الوزارة ، فراح الحقد يملأ قلبه والحفيظة تدفعه الى أبلاغ الرقابة الادارية بوقائع لا أساس لها قدحا فى ذمة الدكتور **سليمان** فتلقفها **نبيل عشوش** عضو الرقابة الذى كان مازال مشغولا بمراقبة ركوب الدكتوره **سعاد أبو السعود** السيارة السوداء ٠٠ وكتبها فى تقريره ٠

وما أن وقعت الواقعة وأقصى الدكتور **سليمان** عن رئاسة الجامعة وعين خلفا له الدكتور **محمد كامل ليله** فاذا به يعيده للعمل فى الجامعة وبعد احالته الى المعاش يصدر قرارا بتعيينه مستشارا للجامعة مكافأة له لانه كان أداة من أدوات الانتقام والغدر التى أطاحت برئيس الجامعة ٠٠ وأتشرف بتقديم المستندات الرسمية الدالة على ذلك وهى خطابان ، أولهما كتاب أعادته للجامعة ، والثانى الخاص بتكليفه بالعمل مستشارا لجامعة عين شمس بعد احالته للمعاش فى العهد الجديد للدكتور

كامل ليلة ، تماما كما حدث فى مسألة الدكتوره **نعمت هاشم** الاستاذة بقسم الاطفال بكلية الطب وحكايتها أغرب الحكايات التى شهدها مسرح الجامعة ، عديد من التقارير تقول ، الطلبة والطالبات يهربون منها ويفزعون من الالتحاق بقسم طب الاطفال خشية أن يعاندهم الحظ

فيقعون تحت أشرافها أو تبعيتها لايوجد طبيب يريد ان يعين فى وظيفة طبيب مقيم خشية عدوانها ، المعيدون يعزفون عن هذا القسم ، نضب قسم طب الاطفال بفضل شخصيتها الشاذة ، بفضل نكدها الدائم وشجارها المستمر وأعتدت على زملائها فى القسم ومن بينهم الدكتوره **زينب ماجد** والدكتور **عمر حلمى** فتقدما بشكوى الى عميد الكلية الدكتور **أحمد البنهاوى** الذى حاول سؤالها فرفضت وأحال الشكوى الى الدكتور **رمزى الشاعر** المستشار القانونى للجامعة الذى بذل كل المحاولات لسؤالها فرفضت وانتهى الامر باحالتها الى مجلس تأديب ، برئاسة الدكتور **زغلول مهران** بصفته نائب رئيس الجامعة المختص بعقد مجلس التأديب وقرر فى شهادته أمام عدالتكم هل تمت بعقد مجلس التأديب ، فأبى الرجل الا أن يقول الحقيقة ذلك أنه كان مكلفا بذلك الا أنه لم يعقد المجلس اذ سمع ان هناك محاولات صلح تجرى بين الطبيبة المتهمة والمجنى عليها الدكتوره **زينب ماجد** والدكتور عمر حلمى وأن أطرافا من خارج الجامعة تتدخل ، فسألته من هى تلك الأطراف التى تتدخل ، فأجاب : السيدة **جيهان السادات** لذلك أوقفت الامر كله ثم سألته أمام عدالتكم عن مصير أوراق التحقيق فقال : لقد نام الورق ۰۰۰ فى ثبات عميق ۰۰

ولقد تشرفت بأن قدمت فى بداية هذه المحاكمة المستندات الرسمية الدالة على تدخل السيدة **جيهان السادات** فى شئون الجامعة وبالذات فى شأن الاستاذة نائبة الوفاء والامل الدكتوره **نعمت هاشم** ، وحاولت تلك الجهة الضغط على الدكتور **عبد العزيز سليمان** لاقناع الاطباء المجنى عليهم بالتنازل عن شكاواهم فأبى الرجل ووقف شامخا أمام **سيدة مصر الاولى** ليقول كلمة الجامعة ، لن أضغط على أحد من الاساتذة ليفرط فى كرامته ، فان تصالحوا معها فانى مبارك لهذا الصلح ولا أملك غير ذلك ، فعز على سيدة الباب العالى أن يكون فى مصر رجل يرفع هامته ويعتز بكرامته وأصدرت حكمها بالاعدام على جامعة عين شمس ورئيسها ، ودبر له الاتهام بمعرفة الاجهزة الرخيصة وعملائها من الموتورين والمنافقين والمتطلعين دائما الى الباب العالى بنفوذه وجبروته فهو صاحب المنح والقادر على المنع ، وتم عزل رئيس الجامعة الدكتور **سليمان** وعين

الدكتور **محمد كامل ليلة** خلفا له وكان أول قرار أصدره هو تعيين الدكتوره **نعمت هاشم** رئيسة لقسم طب الاطفال بكلية الطب رغم تقريره الرقابة الادارية القائل بعدم صلاحيتها والذى سبق أن أشرت اليه وبرغم أن الدكتور **صلاح عواد** الرئيس السابق لقسم طب الاطفال قبل احالته للمعاش كان قد تقدم بمذكرة أخرى أتشرف بتقديم صورة رسمية منها ورفعها لقيادات الجامعة يقول فيها بالحرف الواحد : ـ ان الدكتوره **نعمت هاشم** لاتصلح لرئاسة القسم فهى كثيرة التعدى ودائمة الشجار وسوء المعاملة لزملائها من الاساتذة والمرؤسين بل والرؤساء وكافة العاملين والاداريين ، ولا يفوتنى فى هذا المقام أن أذكر بما شهد به الدكتور **زغلول مهران** نائب رئيس الجامعة فى هذه القاعة من أن الدكتوره **نعمت هاشم** قالت أننى لن أسأل فى التحقيق بمعرفة الدكتور **رمزى الشاعر** ولا بمعرفة غيره اننى فوق المساءلة ، وقال **زغلول مهران** أنها كانت دائمة التهديد لكافة العاملين بالجامعة اعتبارا من رئيسها حتى أصغر الناس فهى بتهدد الناس كلهم على حد تعبيره ، وأستعارة مما شهد به الدكتور **زغلول مهران** بأن لسان حال الدكتوره **نعمت هاشم** أنها فوق القانون ؛ أنها لا تسأل عن أى فعل أو جرم ترتكبه ، فهى نائبة الباب العالى ؛ نائبة **سيدة مصر الاولى** تستمد منها الكيان والنذير والتهديد والوعيد ، وقد أفلحت ٠٠٠ ومع ذلك يقوم الدكتور **محمد كامل ليلة** بتعيينها رئيسة للقسم على جثة الرجل الفاضل الذى عزل من الجامعة ٠٠ ومازالت الدكتوره **نعمت هاشم** حتى الان رئيسة للقسم ، ولم تؤدب ٠فى مجلس التأديب ويقيننى بأنأوراق مجلسالتأديب ظلت نائمة على حدتعبير الدكتور **زغلول مهران** بأن أوراق مجلس التأديب ظلت نائمة على حد تعبير الدكتور **زغلول مهران** فى عهد رئاسة الدكتور **سليمان** الجامعة ، ثم ماتت بعد ذلك وقام بدفنها الدكتور **كامل ليلة** فى ذات المقبرة التى أعدت لسلفه الشامخ الدكتور **عبد العزيز سليمان** ٠

وأمعانا فى اذلال كرامة رئيس الجامعة وحتى لايجرؤ أحد بعد ذلك على رفع هامته أو الدفاع عن كبرياء وكرامة الجامعة ، صدر قرار السيد رئيس الجمهورية السابق بتعيين الدكتوره **نعمت هاشم** من بين هيئة مستشارى السيد الرئيس ٠٠٠

ولما سئلت **نعمت هاشم** أمام عدالتكم أرادت الدفاع عن نفسها وبكل كذب مزيف وبهتان زعمت أن سبب الخلاف كان بينها وبين الدكتور **عبد العزيز سليمان** بسبب امتحان أبنته الدكتوره **نانسى** فى الماجستير وقد كذبها كل الاساتذة الذين سمعت شهادتهم أمام هذه المحكمة

فقالوا بتفوقها العلمى منذ بداية مراحل تعليمها الابتدائى والثانوى وفى كلية الطب تخرجت بامتياز مع مرتبة الشرف ومنذ التحاقها بكلية الطب كان نجاحها بدرجة أمتياز منذ السنة الاعدادية حتى تخرجها وقد حصلت على هذه التقديرات ولم يكن الدكتور **سليمان** رئيسا للجامعة أبان حصول أبنته على درجة البكالوريوس بامتياز مع مرتبة الشرف حيث حصلت عليها عام ١٩٧٦ وعين والدها رئيسا للجامعة سنة ١٩٧٧ ورغم كل هذا الواقع غير المنكور راحت الدكتوره **نعمت هاشم** تقول ان الدكتوره **نانسى** لم تكن تستحق فى الدرجات الا صفرا ...

فكم من فخر بك يادكتور **سليمان وابنتك** رائدة من رواد العلم فى مصر وأقدم لعدالتكم جميع الشهادات التى حصلت عليها الدكتوره **نانسى** طيلة فترة دراستها وتفوقها المشرف .

الخبراء قالوا : لنا تحفظا :

سيدى الرئيس .. حضرات المستشارين ..

بقى لى حديث قصير فيما سمى بأنه كسب المال الحرام فيما يتعلق بالمال العام ، وبلغ العشرين الف جنيه التى تسلمها مكتب **أسكا** العلمى ، لقد تسلمها من أموال الجامعة ومن عاين من الخبراء قالوا ان العملية كلها سليمة وأن الشراء تم من أموال الجامعة وليس هناك مجال للنقاش فى هذا الأمر ، وأنما كل النقاش يدور حول الشراء من المنحة الامريكية ، عملية المقاصة تمت صحيحة وسليمة وثبت أن الدكتور **محمد عبد الحليم** صاحب مكتب **أسكا** العلمى مازال دائنا للجامعة بمبلغ ٢٠٠ ألف جنيه وأثبت خبراء وزارة العدل ذلك فى تقريرهم النهائى بكل وضوح وقطعوا بعدم وجود اختلاس أو استيلاء على أى مال سواء كان من الجامعة أو من المنحة الامريكية ذلك الاختلاس المزعوم الذى أعتبرته ادارة الكسب غير المشروع ركنا ماديا لجريمة الكسب ، ومن هنا فقد جزم الخبراء ببراءة ذمة الدكتور **سليمان** بعد أطلاعهم على المستندات التى كانت لدى الدكتور **شريف السعيد** ، والتى قالوا بشأنها منذ فجر التحقيق ، ان لنا تحفظا على التقرير الابتدائى الذى قدمناه ، ألم أقل لعدالتكم من قبل ، أن المدعى العام الاشتراكى ومحكمتى القيم قد تعجلوا وماتدبروا أمر ما يعرض عليهم من مصادر الناس ... هذه هى المحكمة السياسية ... وهذا هو القضاء غير الطبيعى والنظم الدخيلة على قضائنا الاصيل الشامخ منذ أن كان فى مصر قضاء .

ثم بعد ذلك لايفوتنى أن أنوه الى ما جاء فى نهاية تقرير مكتب الخبراء عن حسابات دورة طلاب دولة قطر فقد قال التقرير انه لوحظ بعض المخالفات الادارية فى الصرف فى غير الاوجه التى اعدت من أجلها ،

وأسارع القول بأن العلاقة بين جامعة دولة قطر وبين مركز الحاسب العلمى (الكمبيوتر) كانت علاقة مباشرة عام ١٦٧٦ حيث أوفدوا دورات تدريبية كل دورة ٣٣ طالبا قطريا تدفع عن كل طالب مائة دولار مباشرة لمركز الحاسب العلمى مقابل المصروفات العلمية فقط دون أى علاقة أخرى بطلابها ، وبعد انتهاء العام الدراسى عاد الطلاب العرب الى دولتهم وتبين المسئولون فى جامعة قطر فشل الدورة وفشل الطلاب فى التحصيل العلمى ، ففكروا فى عام ١٩٧٧ أيفادهم الى انجلترا بدلا من مصر ولكن بعض المسئولين فى جامعة دولة قطر أمهلهم وقال لهم ان فى مصر عالم جليل فاضل هو الدكتور **عبد العزيز سليمان** رئيس جامعة عين شمس تعهد اليه بصفته الشخصية التربوية والعلمية بالاشراف الكلى على طلاب الدورات التدريبية ووقع عليه الاختيار بالفعل واتفق معهم على رفع مصروفات الطالب مركز الحاسب العلمى من مائة دولار الى مائتى وخمسون جنيها وتعاقدوا معه بصفته الشخصية على الاشراف على هذه الدورات ورصدوا له المبالغ التى تم الانفاق عليها نظير اشرافه الشخصى وللانشطة الاجتماعية والترفيهية والثقافية لهؤلاء الطلاب ، ونجحت الدورات التدريبية لمدة ثلاث سنوات متتالية ، وأدخل الدكتور **سليمان** عملة دولارية الى مصر وأشرف على تعليم وتربية الطلاب العرب فى الوقت الذى كانت فيه العلاقات السياسية مقطوعة مع الدول العربية جميعا » ومن بينها دولة قطر وكان يتقاضى مكافأة متواضعة مع زملائه من الاساتذة والمشرفين على دورة الطلاب وهذا المال ليس عاما ولا يخضع لميزانية الدولة أو اشراف أى جهة محاسبية فيها وأتشرف أن أقدم كتابا هاما صادرا من الدكتور **زغلول مهران** بصفته نائبا لرئيس الجامعة للشئون المالية والادارية ردا على الاستفسار من الدكتور **عبد العزيز سليمان** للافادة عن أموال دورات طلاب قطر فافاد بالآتى : - أن أموال قطر لاتخضع لميزانية الدولة حيث أنها أموال خاصة يحاسب عليها أصحابها ، فى جامعة قطر لانها لاتخضع للجهاز المركزى للمحاسبات وليست ضمن موارد الدولة مصروفتها ويقدم تقرير فى آخر العام للدولة مانحة المال وقد أفادت جامعة دولة قطر بصحة الصرف وأعتمدت كافة الاوجه التى تم فيها الانفاق ووجهت الشكر والعرفان للدكتور سليمان على مجهوداته ورعايته لطلاب دولتهم رغم قطع العلاقات السياسية مع مصر ، ولم يكن ذلك خاصا بهذا الامر وحده بل بكافة البحوث

الممنوحة من جهات أجنبية طالما ينص عقد الاتفاق فيها على عدم خضوعها لميزانية الدولة أو تدخل ميزانية الجامعة بحيث يقال أنها تخضع للرقابة الحسابية لادولة فالجهة المانحة وحدها هى صاحبة الحق فى مراجعة أموالها .

وما أن جرى ماحدث للدكتور **سليمان** من اتهامه ووضع أمواله تحت الحراسة فسحبت جامعة قطر طلابها من مصر وأوفدتهم الى جهة أجنبية أخرى وهكذا خسرت مصر موردا ماليا عملة صعبة لمركز الحاسب العلمى . وأنفاقات الطلاب من أقامة ونشاط ثقافى وأجتماعى وقبل كل هذا وبعده فقدنا الاشراف العلمى المصرى على الطلاب العرب وأهتزت ثقة الدول الاجنبية فى بلدنا مصر وقال المسئولون فى جامعة قطر أنهم كانوا يثقون ثقة مطلقة فى الدكتور **سليمان** وطالما أقصى عن رئاسة الجامعة فلنسحب طلابنا من مصر .

ما هى الطبيعة القانونية لقرار مجلس الوزراء

والذى يؤكد هذا الذى أقول ؟ هو ان هذه الاموال ليست أموالا عامة وانما هى مال خاص بالجهة الاجنبية المانحة أنه فى ١٩٨٠/١١/٢٧ صدر قرار مجلس الوزراء المصرى .

ونشر فى الصحف فى ١٩٨٠/١٢/٣ وقدمته لعدالتكم بجلسة الامس ، بمقتضاه تخضع البحوث الاجنبية لرقابة الدولة ونود أن نوضح طبيعة هذا القرار بتساؤل نرى أنه لازم وضرورى .. فما هى الطبيعة القانونية لقرار مجلس الوزراء المشار اليه هل هو قرار منشىء أم قرار كاشف ، ولاشك أنه قرار منشىء لوضع قانونى جديد من تاريخ صدوره طبقا لقاعدة سريان القانون من حيث الزمان ، ولو كانت تلك البحوث تخضع من قبل لاشراف الدولة لما كان هناك حاجة لصدور قرار بذلك من مجلس الوزراء فى التاريخ المشار اليه ومع كل ذلك ، وبرغمه ، فما هى المخالفات الادارية التى نسبت الى الدكتور **سليمان** ومعه الدكتور عبد العزيز البيومى الذى اختاره معه الدكتور **سليمان** للاشراف على الدورات الطلابية ومع التسليم بسلامة وصحة الصرف ؟ نسب اليه أنه أنفق المال الفائض الوافد من جامعة قطر فى ثلاثة أمور :

أولها مؤتمر للعلماء البيولوجيين العرب والثانى عن بعثة لبعض طلاب هندسة عين شمس والثالث عن مساهمة لجمعية تشجير مصر

الجديدة ، كفاك فخرا يادكتور **سليمان** ان مذبحة الاشجار تقوم فى ظل ربوع مصر حتى حولوها من حدائق خضراء غناء الى صحراء جرداء فساهم الرجل بشىء من الفائض فى أعادة تشجير مصر الجديدة هل هذه مخالفة أو جريمة ؟ طلاب بكلية الهندسة متفوقون فى دراستهم أرسلهم فى بعثة تدريبية للخارج وليس هناك اعتمادات فى ميزانية الجامعة للصرف عليهم فساهم فى أيفادهم يستزيدون علما ومعرفة فهل هذه جريمة رئيس الجامعة ؟ ثم أخيرا مؤتمر البيولوجيين العرب وليس هناك اعتمادات مدرجة فى ميزانية الجامعة فى هذا الشأن قام الدكتور **سليمان** بعقد هذا المؤتمر ووفد اليه العلماء من كافة الدول العربية رغم قطع العلاقات السياسية ، ومع ذلك فقد حضروا الى مصر والمكانة الدكتور **سليمان** العلمية وفدوا يستفيدون من علماء مصر .. وبعد ذلك يسأل عن مخالفات ادارية ؟؟ ..

لو كانت أموال قطر أموالا عامة .. تخضع لرقابة الدولة أو أجهزتها المحاسبية وهذا ليس صحيحا ـ لقلت كفانا بيروقراطية وكفانا تعقيدا وتخلفا عن الدول التى سبقتنا وقد كنا من قبل أصحاب أعرق حضارة وعلم ومعرفة ..

وأخيرا ياسيدى الرئيس حضرات المستشارين الاجلاء لقد كان الدكتور **عبد العزيز سليمان** ضحية من ضحايا الازدواج فى الاختصاص والاسهال التشريعى فوضعت عليه الحراسة وعلى أسرته وهو عالم شامخ جاوز الستين عاما من العمر ومع ذلك فانه بحكم قانون العيب أصبح قاصرا وعين عليه وعلى أسرته قيم أو وصى هو الحارس من مكتب المدعى الاشتراكى ، فلما وضع أمواله تحت الحراسة باعها وراح يشترى له مالا ، فهو لايملك من أمر نفسه شيئا ، باع له وأشترى ، ما هو مش بيدخن سجاير يعنى لو كان راح يشترى علبة سجاير من نوع معين القيم عليه يقول له أشترى صنف أرخص ، لانك يارئيس الجامعة محروس .. محروس منا ونحن قوام عليك ..

ولا يفوتنى فى هذه المناسبةأن أشير الى ما جاء فى ختام حكم محكمة القيم حيث قررت نفقة شهرية له ولزوجته الدكتوره **سعاد** وابنته الدكتوره **نانسى** وابنه المهندس **أحمد** هى مرتباتهم التى يتقاضونها شهريا نظير عملهم فى الدولة ..

هل تصدقون هذا ياحضرات المستشارين كتر خيرك يامحكمة القيم

اللى محرمتوش النــاس دول من مرتباتهم وترغوهم على العمــل فى الوظيفة بدون أجــر حتى يتضوروا جوعا ويمدون الايدى الشريفــة الطــاهرة طــالبين.
بدون أجــر حتى يتضوروا جوعا ويمدون الايدى الشريفــة الطــاهرة طــالبة
المســاعدة ســائلين الحاجة لتسيير أمــور حيــاتهم ، وكانت تصفية الامــوال بمعرفة الحــارس الاشتراكى كالآتى : ـ

٢٤٢٠ جنيها رصيد حساب الخاضع فى فرع عدلى فى ١٢/٣١ ، العقــار عــدد ٢ شقة تمليك مشترى الخاضــع من شركة التعمير والمساكن الشعبية بمعرفة جهــاز المدعى الاشتراكى يعنى أللى اشتراهم هــو المدعى الاشتراكى لمــا باعوا الهيكل الخرسانى فى مدينة نصر والذى كان قــد اشترى الارض التى بناه عليهــا من جمعيــة الاســكان لاعضــاء هيئــة التدريس بجامعــة عين شمس سنة ١٩٦٢ وكان ســعر المتر وقتذاك أربعــة جنيهات وأرتفــع ســعــر المتر الان الى مائة جنيــهتقريبــا والبنــاء الخرســانى الذى لم يتــم ثابت أنه من قــرض من البنك العقــارى المصرى وقــد شــهد بذلك السيد رؤوف شلبى مديــر عــام البنك قــرض قــدره ٤٥ ألف جنيــه ، وشيك لابنه أحمــد قيمته أربعين جنيها ٠٠ تصوروا ياحضرات المستشارين ٤٠ جنيها ويحطوها تحت الحراسة أما المصيبة الكبرى بل الفضيحة العظمى أنهم وضعوا تحت الحراســة أثاث ومحتويات مسكن الزوجية لابنتــه الدكتــوره نانسى والتى تزوجت من حــوالى ست سنوات وثمن مابها من منقــولات ٨٤٤٥ جنيــها مبلــغ مدين لشركة تاكى بالتقسيط قــدره أربعــة آلاف جنيــه ، وكان تأثيث مســكنها من مهــرها ومصــاغها وشبكتهــا ، ده الاوضــه النهــارده بيشتريها تجــار المــال الحــرام ويدفعوا قيمتها ٣٠ ألف جنيــه وأربعين ألف جنيــه ، ده كل أثاث ابنتــه لا يســاوى ثمن حمــام مستورد من اللى بنشوفه كــل يــوم فى التليفزيون وتوضــع سيارة ابنــه المهندس أحمــد ـ ماركة هوندا ـ مشتراه عــام ١٩٧٧ قبــل تولى أبيه رئاسة الجامعــة ، وعفش بيت الدكتور سليمان نفسه وزوجته الدكتوره سعاد قــدر بثلاثة آلاف جنيه ، بقى الدكتور سليمان لو انه كان يسعى وراء كسب حرام كمــا راح الاتهــام الظالم يوجــه اليــه ، لمــا أنفق من فائض أمــوال قطــر على المؤتمرات العلميــة أو تشجير المدينــة أو أيفــاد طــلاب هندســة عين شــمس لبعثة تدريبيــة للخــارج ولوضعها فى جيبــه أو أضــافها الى مكافآته المتواضعة التى كان يتقاضاها مســاوية لزملائه جميعــا ، وكان من أغــرب الامــور ان تضــاف الى ذمة الدكتور سليمان كمال حرام فى تضخم ثروته مرتبه الذى كان يتقاضاه بالاضــافة الى رواتب أفــراد أسرته ٠٠ هــل تصدقون هــذا ياقضــاه مصر الشــرفاء ؟ ثــم أتعجب حيــن يتــولى المــدعى الاشــتراكى ســداد ديــون

عبد العزيز سليمان للبنك العقارى وكانت مقسطة على ثلاثين عاما فيسددها من قيمة أرضه التى أرتفع ثمنها شأن أرتفاع الاسعار الرهيب فى أراضى البناء ، فيقوم بالسداد المعجل مع دفع الفوائد .. وكذلك الحال بالنسبة لديون أثاث مسكن الدكتوره نانسى لشركة تاكى يسددها معجلة وكانت على أقساط شهرية ..

وبعد كل ذلك يتقاضى الحارس ٥٪ مما تبقى له من مال نظير النفقات الادارية .. هل هذه حقائق أم ضرب من ضروب الخيال . هذا الذى رأيتموه وسمعتموه طيلة عشرة أيام كاملة بأمسياتها فى جلساتكم الجليلة .

كانت هذه هى محصلة ثروة الدكتور سليمان وأسرته والتى أنتهت الى أنه يملك مع أسرته مبلغ ٢٤ ألف جنيه مودعه لدى المدعى الاشتراكى منها عشرة الاف جنيه على ذمة المهندس الذى كان يقوم على بناء بيته ، وهى فى مجموعها لاتصل الى ثمن سيارة متواضعة يركبها سباك فى عهد الانفتاح العظيم ، هل أشترى الدكتور سليمان الضياع والمزارع وأثث بيته بالرياش والثريات ، هل هرب الاموال ، هل أفسد الذمم ؟؟ ..

من أجل بناء مجتمع النقاء والطهارة

سيادة الرئيس .. حضرات المستشارين ..

يجب من الان ونحن فى عهد الرئيس القدوة الذى قال اننى أريد الطهارة والنقاء وسأحارب الفساد ولا مكان لوساطة أو شفاعة أو قرابة ، يجب على الجهات المعنية والمسئولة أن تطارد الفاسدين والمنحرفين وأثرياء المال الحرام وأن نتتبعهم فى كل مكان ولا يلوثوا الشرفاء ونظيفى اليد ، وأنقياء الضمائر والذمم الذين عاشوا وكدحوا طيلة أربعين عاما شرفوا وتخرج على أيديهم العديد من العلماء والباحثين .

من أجل مصر ومن أجل بناء مجتمع النقاء والطهارة ، وأن كنت قد أثقلت على عدالتكم ولكن سعة صدركم كانت شفاعتى لن أقول الا كلمة أخيرة ، أنكم محكمة تاريخ ، محكمة جنايات للتاريخ أننا مازلنا نذكر بكل فخر وأعزاز عبد العزيز باشا فهمى حين كان رئيسا لمحكمة النقض

وعرضت عليه قضية مقتل مأمور مركز البداري وكانت محكمة الجنايات قد حكمت على قاتله بالاعدام ، ومحكمة النقض كما هو معلوم محكمة قانون ، وليست محكمة موضوع ، فوجد الحكم صحيحا من وجهة نظر القانون وتوافر أركان الجريمة فضلا عن ظروفها المشددة من سبق أصرار وترصد فلم يملك الا رفضه الطعن بالنقض ولكنه في ختام حكمه أهاب بولي الامر - الملك فؤاد الاول آنذاك - أن يخفف حكم الاعدام على المتهم وقال كلمته المشهورة : وأن كان الحكم صحيحا من الوجهة القانونية الا أنه ثبت للمحكمة من أطلاعها على أوراق الدعوى ان تصرفات مأمور مركز البداري كانت كلها أجرام في أجرام مع المتهم وعائلته ، وأهيب بكم تخفيف حكم الاعدام ، وبالفعل استجاب الملك لنداء القضاء وخففت العقوبة من الاعدام الى الاشغال الشاقة المؤبدة .

المطالبة بتعديل قانون العيب

هذا هو قضاؤنا في رسوخه وشموخه ، مازلنا نسير على هديه ونهجه ولم ينفصل قضاء **عبد العزيز باشا فهمي** عن قضائكم الذى نقف أمامه ، ولذلك أهيب بهذه المحكمة أن تضمن حكمها - ان لم يلغ قانون العيب بسواعد وأقلام الشرفاء من رجال القانون في مصر - والى ان يلغى بأذن الله أرجو أن تهيب المحكمة بالمشرع بتعديل قانون العيب بحيث لايجوز للمدعى الاشتراكى أتخاذ الاجراءات المنصوص عليها في المادة ٧ من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ في الاحوال المبينة في المادة ٢٠٨ اجراءات جنائية (وهى الخاصة بالاموال العامة وحق النائب العام في فرض الحراسة) متى كانت النيابة العامة تتولى التحقيق فيها ، وذلك أن قضية الدكتور **عبد العزيز سليمان** ليست قضية فرد وأنما هى قضية مجتمع بأسرة ، بل قضية سلامة التصرفات القضائية التى تمس أموال الناس وحرياتهم ، قضية الوطن الذى نتطلع دائما أن تكون رايته عالية خفاقة يستظل فيها المواطنون كافة بظل القانون والعدالة والمساواة .

وفقكم الله لتعلنوا على الملأ ما أصمم عليه من طلب القضاء ببراءة الاستاذ الدكتور **عبد العزيز سليمان** .

وترافع الاستاذ **صبرى شنوده** : وتناول موضوع القضية بجوانبها القانونية والموضوعية وتقدم للمحكمة بمستندات هامة تتضمن :

التاريخ العلمى والتدرج الوظيفى للدكتور **عبد العزيز سليمان** : وشهادات التقدير الممنوحة له من الهيآت المصرية والاجنبية التى تشيد بمجهوداته رائدا من أكبر رواد العلم فى الشرق الاوسط .. كما شرح وأوضح موقف موكله من مشروع الملاريا والدورات التدريبية لوفود طلاب قطر وقال أن أشراف المتهم د. **سليمان** كان من قبل الممول الامريكى والعربى لصفته الشخصية ، وأضاف أن أموال المشروع لاتخضع لرقابة الدولة .

وهذه المستندات قدمها **عاطف الحسينى** المحامى فى القضية وأمرت المحكمة بأرفاقها بملف الدعوى وقال : اننا نترك أمر ما حوته هذه المستندات من بيانات وموضوعات لتقدير المحكمة على ضوء الوقائع الثابتة فيها ..



U. S. NAVAL MEDICAL RESEARCH UNIT NO. 3
FLEET POST OFFICE
NEW YORK 09527

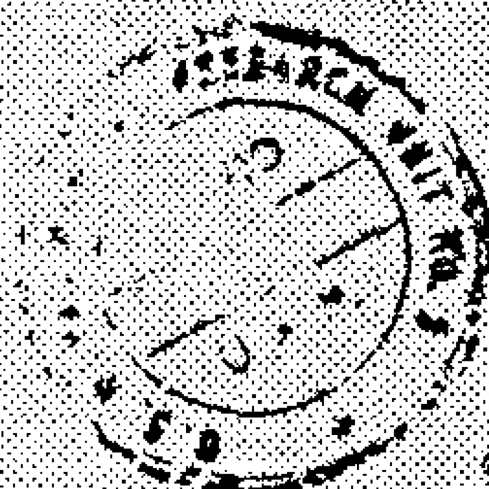
IN REPLY REFER TO

8 June 1980

TO WHOM IT MAY CONCERN

In regard to the budget report expenditures and other technical reports required by the Office of Naval Research, this is to certify that these reports in regard to project (ONR-N00014-77-G-0044, NR204-022/03-30-77) on "Entomological and Parasitological Studies in Relation to Malaria and its Responsible Vectors in Egypt" have been properly submitted for the years 1977, 1978 and 1979.

R. H. WATTEN, M.D.
CAPT MC USN



٨ يونيه ١٩٨٠ الى من يهمه الأمر

فيما يتعلق بالتقرير المطلوب عن ميزانية وتقارير
الفنية المطلوبة لهيئة البحرية الامريكية . نشهد بأن هذه
التقارير فيما يتعلق بالمشروع رقم (هيئة أ.ب ن ن ١٤٠٠٠-٧٧-ج-٠٠٤٤-
ن ر ٢٠٤-٠٢٢/٠٣-٣٠-٧٧) عن موضوع
"دراسات حشرية وطفيلية فيما يتعلق بالملاريا والعوائل الناقلة لها في مصر"
بأن هذه التقارير قد قدمت بانتظام عن سنوات ١٩٧٧، ١٩٧٨، ١٩٧٩

المترجم

د. ...

يلحق العقيد مهران ابو داود

٢٠/٦/٨

استاذنا الفاضل الدكتور عبد العزيز سليمان

صباح الخير

اذكر اولادنا وعائلتنا ومستقبلنا جميعا ، ارسل لسيادتكم الحضور مع دستار صباح غد الاحد ٩ صباحا لمقابلة [illegible] لانني علمت بانه عدم حضور سيادتكم والدكتور ستار سيأخذ بأخذ ليس اطلاقا في صالحنا وقد علمت ايضا انه عدم دعوة سيادتكم من قبل كلية الطب هذه السنة مرتب للاساتذة سيادتكم من بعض المغرضين الذين همهم اعداد لسيادتكم ولنا . وقد علمت هذا من مصدر موثوق به جدا .

ان مستقبلنا جميعا في يد سيادتكم فرجاء العمل والاهتمام بهذا الموضوع وكلي امل في انه ستستجيب لرجائي هذا وتوسلي هذا لان هذا سيحل الموضوع كما لك علمت . والكل في يد سيادتكم وهذه الفرصة لا تعوض (الاخيرة)

ولسيادتكم جزيل شكري

تلميذ سيادتكم المخلص

[illegible]

ملحوظة: ارجو عدم ابلاغ طالب الطب

عن حضور سيادتكم للكويت

وذهاب سيادتكم والدكتور ستار

لمقابلة بالجيش

الرقم: ١٧/١/٦٦٤٢٦

الموضوع: [illegible] قسم طب الأطفال بكلية طب عين شمس [illegible] الدكتورة/ [illegible] لرئاسة قسم طب الأطفال.

السيد الدكتور/ [illegible] سليمان

رئيس جامعة عين شمس

تحية طيبة وبعد،

تشرفت بأن أرسل لسيادتكم رفق هذا مذكرة بشأن [illegible] قسم طب الأطفال بكلية طب عين شمس على [illegible] الدكتورة/ [illegible] لرئاسة قسم طب الأطفال.

رجاء التفضل بالنظر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

رئيس هيئة الرقابة الإدارية

(محمد عبد الخالق [illegible])

هذا الموضوع جاء في الخطاب [illegible]

[illegible]

سـري جـداً

مع معظمهم مازالت رواسبها قائمة الى الآن .

١ـ رغم أن الدكتورة / نعمت هاشم أقدم أساتذة القسم ، الا أن معظم العاملين بالقسم لا يتقبلونها لرئاسة مجلس القسم أو الاشراف عليه .

٢ـ بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٢ عقد اجتماع ضم جميع الاساتذة بقسم طب الاطفال مع السيد عميد الكلية وعرضوا على سيادته مشاكل قسم طب الاطفال والناتجة عن سوء الادارة ، وتجاهل الدكتورة / نعمت هاشم لمجلس القسم ، وانتهوا مع السيد العميد دون وجود سيادتها ـ الى عدم صلاحيتها لرئاسة القسم ، وللآن لم يتم البت في هذا الموضوع من قبل الكلية .

الــــرأي :

١ـ سرعة التدخل في حسم الخلافات بقسم طب الاطفال ، وتعيين الاصلح لرئاسة قسم طب الاطفال بهدف حسن انتظام العمل به .

رئيس هيئة الرقابة الاداريـــة
(محمد عبد الخالق عرقسي)

التاريخ : ( ) / ٤ / ١٩٨٠ .

التوزيــــع /

صورة رقم (١) السيد الدكتور / مصطفى كمال حلمي
وزير التعليم والبحث العلمي

صورة رقم (٢) السيد المهندس / سليمان متولي
وزير شئون مجلس الــــوزراء

صورة رقم (٣) السيد الاستاذ الدكتور رئيس جامعة عين شمس

سـري جـداً

(١٠٢٤٠/٨١)

بسم الله الرحمن الرحيم

سري جداً

الرقابة الادارية
مكتب ...

٤ الموضوع : بشأن اجماع أساتذة قسم طب الأطفال بكلية طب عين شمس على عدم صلاحية الدكتورة نعمت هاشم عمر نور الدين لرئاسة قسم طب الاطفال .

مذكــرة

تمــام :

ورد لهيئة الرقابة الادارية أخبار تتضمن ما يلي :

١- صدر قرار السيد عميد كلية الطب جامعة عين شمس بقيام الاستاذة الدكتورة / نعمت هاشم عمر نور الدين بالاشراف على مجلس قسم طب الأطفال ، رغم صدور قرار السيد رئيس جامعة عين شمس باحالة سيادتها الى مجلس تأديب .

٢- الدكتورة / نعمت هاشم تسيء معاملة زملائها والعاملين معها بالقسم ، الامر الذى دعا معظم العاملين بالقسم الى عدم التعاون معها مما قد يهدد انتظام سير العمل وروح التعاون بين العاملين بقسم طب الاطفال .

نتيجــة البحث :

١- بتاريخ ١٩٧٨/٩/١ صدر قرار رئيس جامعة عين شمس رقم ١٥٩ باحالة الاستاذة الدكتورة / نعمت هاشم عمر نور الدين أستاذة طب الاطفال بكلية الطب جامعة عين شمس الى مجلس تأديب أعضاء هيئة التدريس بالجامعة لمحاكمتها تأديبيا لما هو منسوب اليها من سوء معاملتها لكل من يعمل معها من أعضاء هيئة التدريس والعاملين بقسم الاطفال بكلية الطب ، والى الان لم يصدر قرار تشكيل المجلس .

٢- بتاريخ ١٩٧٩/٨/١ صدر قرار عميد كلية الطب جامعة عين شمس بقيام الدكتورة / نعمت هاشم بالاشراف على مجلس قسم طب الاطفال .

٣- تشير التحريات الى أنه منذ اشرافها على مجلس قسم طب الاطفال ، والعمل لا يسير على الوجه المرضي بالقسم لاحتكاك سيادتها الدائم بزملائها العاملين بالقسم ، لوجود مشاكل قديمة

سري جداً

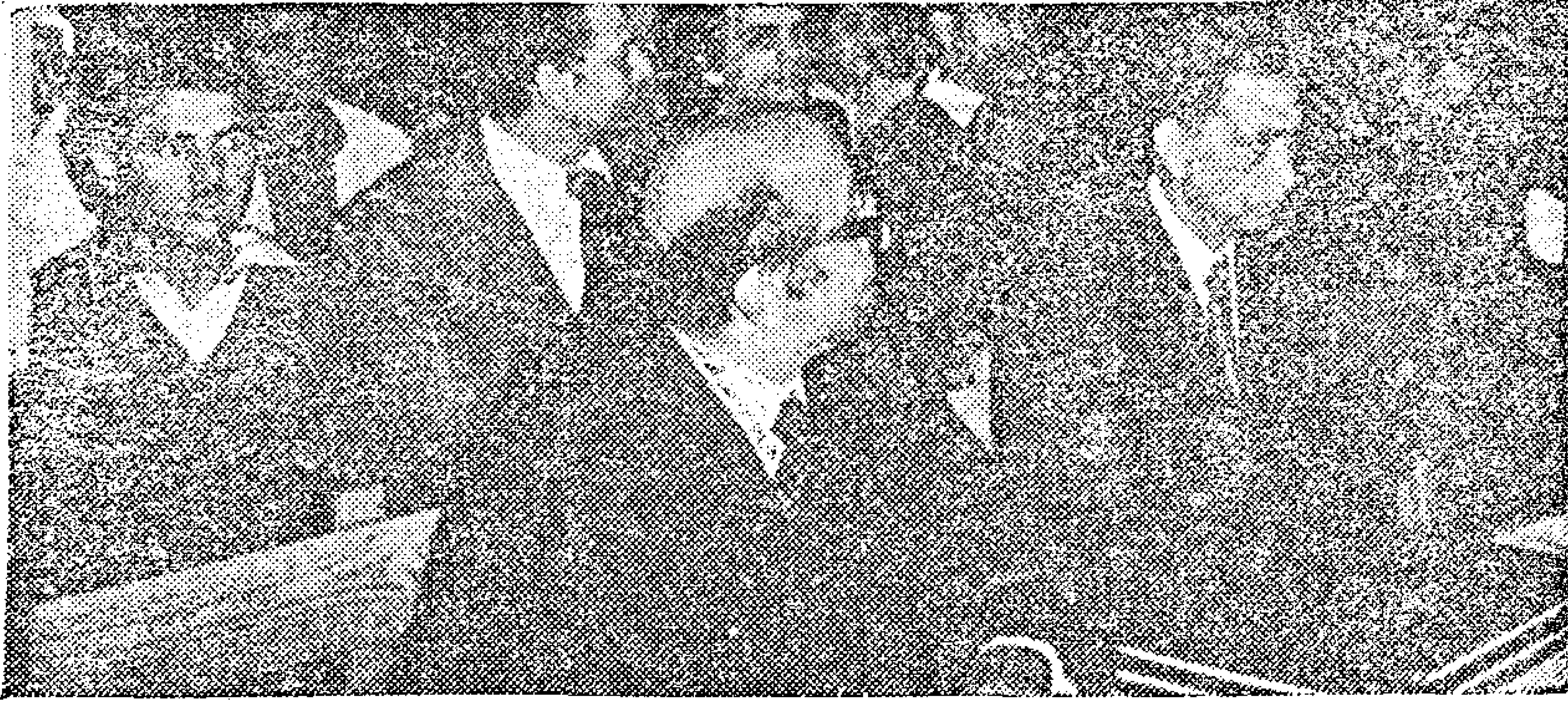
الفصل الرابع

(البـــــــــراءة)

* مدخـــل فى سطور
* نص الحكـــم
* الحيثيـــات

(محـــــــــــكمة ..)





هيئة المحكمة برياسة المستشار عـادل صـدقى وعضوية المستشارين محمد عبد العظيم حمزه وسلامه مجلى حنا والاستاذ أحمـد عبد العـال وكيـل النـائب العـام بامانـة سـر سـيد ابراهيـم .. وبيتوسـط د. عبد العزيز سليمان الجمهورفيوم نطق الحكم الصادر ببراءته ...

البـــــراءة

مدخـل لنص حكـم البراءة :

وقـد شهدت قاعـة محكمـة جنايات القـاهرة جلسـات مثيرة فى ينـاير عـام ١٩٨٢ عقـدت فيهـا ليل نهـار على مدى خمسـة عشر يوما حققت فيها

القضية تحقيقا دقيقا ، وقد كان لرئسها المستشار عادل صدقى ٠٠ وأعضائها المستشارين محمد عبد العظيم حمزه وسلامه مجلى حنا ـ ٠

دور هام وحيوى فيما قامت به المحكمة من تحقيقات واستجوابات للشهود الـ ٢٦ شاهدا والدكتور عبد العزيز سليمان ٠٠ بغية استجلاء الحقيقة وأقرار العدل فى هذه القضية الهامة التى تعتبر من أهم قضايا هذا العصر ٠٠ كما كان لوكيل النائب العام ٠٠ أحمد عبد العال ممثل الاتهام و الدفاع من الاساتذة الدكتور أحمد فتحى سرور وعاطف الحسينى وابراهيم عزت وصبرى شنودة المحامون دور فعال فى المناقشات الحادة التى دارت فى جلسات هذه القضية لايضاح الحقيقة وكشف الغموض فى وقائعها ٠٠

وأنتهت المحكمة الى تكوين عقيدتها فى آخر جلسة من جلسات المحاكمة بالتحديد يوم ١٣ يناير ١٩٨٢ باعلان حكمها فى ذات الجلسة باجماع الآراء لاعضائها ببراءة الدكتور عبد العزيز سليمان مما هو منسوب اليه من تهم ٠ وقالت : ان كل ما أثير من اتهامات ووقائع ضده لاسند لها من الصحة والواقع ٠٠ ومن ثم تكون البراءة حتى مقضيا ٠٠

والى القارىء أضع بين يديه النص الكامل لحكم البراءة الصادر من محكمة الجنايات فى القضية ٠٠

باسم الشعب

محكمة جنايات القاهرة

المشكلة علنا برياسة السيد الاستاذ المستشار عادل صدقى رئيس المحكمة وحضور السيدين الاستاذين محمد عبد العظيم حمزة ، سلامة مجلى حنا المستشارين بمحكمة استئناف القاهرة ٠

والسيد الاستاذ أحمد عبد العال وكيل النيابة والسيد / سيد ابراهيم أمين سر المحكمة ٠

أصـدرت الحكـم الآتى :

فى قضية النيـابة العـامة رقـم ٤٠٧٩ سنة ١٩٨١ الوايلى (ورقم ٢٩٢ سنة ١٩٨١ كلى) ورقـم ٦ كسب غيـر مشـروع •

[الديبـاجه وقـرار الاتهـام]

ضـــــد

عمـره :	سنه ، وصناعته :	وسكنه :

عبد العـزيز عبد الحـافظ سـليمان :

وحضـر الاسـاتذة عـاطف الحسينى وفتحى سـرور وصبرى شنودة المحـامون الموكلون للدفاع عن المتهـم :

بعـد سماع أمـر الاحالة وطلبـات النيابة العمومية وأقـوال الشهود ـ والموافقـة ـ والاطـلاع على الأوراق والمداولة •

حيث ان الدعوى العمومية أقيمت ضـد عبد العزيز عبد الحـافظ سليمان وأسـندت اليـه فيهـا أنـه فى خـلال الفتـرة من ١٩٧٧/٥/١٨ الى ١٩٨٠/٧/٣٠ بدائرة محافظـة القـاهرة •

بصفته موظفـا عاما ـ خاضـعا لاحكـام قـانون الكسب غير المشروع (رئيسـا لجامعـة عين شمس) حصـل لنفسـه ولزوجتـه الدكتوره سـعاد أبو السـعود السيد ولابنيـه أحمـد ونانسى عبد العـزيز عبد الحافظ سليمان على كسب غير مشـروع مقـداره ١٨٠٤٩١٫٤٢٠ جنيـه (مائة وثمانون ألفـا وأربعمائة وواحـد وتسعون جنيهـا وأربعمائة وعشرون مليما) بسبب استغلال الخـدمة ونتيجـة لسـلوك مخـالف لنصـوص قانونيـة عقـابية وتمثل المبلـغ المذكور فى شراء السيارات أرقـام ١٨٥٠٨٩٥ ، ١٩٨٩٠٤ ، ٢٨٩١٠٢ ، ٨٩٦٧٨ مـلاكى القـاهرة • والبـالغ ثمنهـا ٦٦٣٧٨٫٣٠٠ (سـتة وستون ألفـا وثلثمائة وثمانية وسبعون جنيهـا وثلثمائة مليـم) • وشـراء الشـقة رقـم ٣٠١ بالعقـار رقـم ٦ بـلوك ٦٥ بالمنطقـة الثامنـة بمدينـةنصر والتى دفـع مقـدما لثمنهـا مبلغـا قـدره ٦٦١٣٫١٢٠ (سنة

آلاف وستمائة وثلاثة عشر جنيهـا ومائة وعشرون مليمـا) وأقـامة مبـان مكونة من ستة طـوابق بالعقـار الكائن بالمنطقـة رقم ١٢ بلوك ٨٤ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر وبلغت تكاليفها ٩٠٠٠٠ج (تسعون ألفا من الجنيهات) وشراء العقـار رقـم ١٩٢ شـارع الحجـاز بمصر الجـديدة - ودفـع مقدما لثمنه مبلغـا قـدره ١٧٥٠٠ج (سبعة عشر ألفـا وخمسمائة جنيـه)وذلك بان استغل منصبه كرئيس للجامعـة - وعمـد مـع آخـرين الى اختلاس وتسهيل الاستيلاء على أمـوال عامـة خاصـة بمشروعى أبحـاث المـلاريا والدورات التدريبية لوفود طـلاب جامعـة قطـر والى الاضرار بامـوال ومصـالح الجهة المعهـود اليـه الاشراف عليهـا بحكـم وظيفتـه على النحـو المبين بالاوراق وتحقيقـات المـدعى العـام الاشتراكى فى الدعـوى رقـم ٢ لسنة ١٠ق عامة عليـا فتمكن بذلك من الحصـول على المـال المؤثم المشـار اليـه والذى يمثل زيادة طـرأت على ذمته المالية بعـد توليه الخـدمة لاتتناسب مـع مـوارده - وعجـز عن أثبات مصـدر مشروع لهـا .

وطلبت هيئة الكسب غير المشروع أعمال المـواد $\frac{١}{١}$ و $\frac{١-١}{٢}$ و ٥ ب و ٩ ، ١٠ ، ٢/١٤ و ١٨ من القـانون رقـم ٦٢ لسنة ١٩٧٥ بشـأن الكسب غيـر المشروع .

وحيث ان هـذه الدعـوى أحيلت الى هـذه المحكمـة لمحاكمة المتهم المذكور والوصف المبينين بـأمر احالتهـا .

وبجلسة اليوم سمعت الدعوى كما هو مبين تفصيلا بمحاضر الجلسات :

الوقائـــــع :

المحكمـــــــة

بعـد الاطلاع على الاوراق والتحقيقـات التى أجـريت وسماع المرافعـة الشفوية والمداولة قانونا حيث أن الدعوى العمومية - أقيمت ضـد **عبد العـزيز عبد الحـافظ سليمان** وأسندت اليه فيها أنه فى خـلال الفترة من ١٩٧٧/٥/١٨ الى ١٩٨٠/٧/٣٠ بدائرة محافظـة القـاهرة :

بصفته موظفـا عاما - خاضعا لاحكام قـانون الكسب غيـر المشـروع

(رئيسا لجامعة عين شمس) حصل لنفسه ولزوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود السيد** ولابنيه **أحمد ونانسى عبد العزيز عبد الحافظ سليمان** على كسب غير مشروع مقداره ١٨٠٤٩١ر٤٢٠ جنيه (مائة وثمانون الفا وأربعمائة وواحد وتسعون جنيها وأربعمائة وعشرون مليما) بسبب استغلال الخدمة ونتيجة لسلوك مخالف لنصوص قانونية عقابية . وتمثل المبالغ المذكورة فى شراء السيارات أرقام ١٨٥٨٩٥ ، ٩٨٩٠٤ ، ٨٩٦٧٨ ملاكى القاهرة والبالغ ثمنها ٦٦٣٧٨ر٣٠٠ (ستة وستون الفا وثلثمائة وثمانية وسبعون جنيها وثلثمائة مليم) وشراء الشقة رقم ٣٠١ بالعقار رقم ٦ بلوك ٦٥ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر والتى دفع مقدما لثمنها مبلغا قدره ٦٦١٣١٢٠ ج (ستة آلاف وستمائة عشر جنيها ومائة وعشرون مليما) وأقامة مبان مكونة من ستة طوابق بالعقار الكائن بالمنطقة رقم ١٢ بلوك ٤٤ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر وبلغت تكاليفها ٩٠٠٠٠ ج - (تسعون الفا من الجنيهات) - وشراء العقار رقم ١٩٢ شارع الحجاز بمصر الجديدة - ودفع مقدما لثمنه مبلغا قدره ١٧٥٠٠ (سبعة عشر ألفا وخمسمائة جنيه) - وذلك بان استغل منصبه كرئيس للجامعة - وعمد مع آخرين الى اختلاس وتسهيل الاستيلاء على أموال عامة خاصة بمشروع أبحاث الملاريا والدورات التدريبية لوفود طلاب جامعة قطر والى الاضرار بأموال ومصالح الجهة المعهود اليه ألاشراف عليها بحكم وظيفته على النحو المبين بالاوراق وتحقيقات المدعى العام الاشتراكى فى الدعوى رقم ٢ لسنة ١٠ق حراسات وتحقيقات نيابة الاموال العامة العليا المقيدة برقم ١٢ لسنة ١٩٨٠ حصر أموال عامة عليا فتمكن بذلك من الحصول على المال المؤثم المشار اليه والذى يمثل زيادة طرأت على ذمته المالية بعد توليه الخدمة لاتتناسب مع موارده - وعجز عن أثبات مصدر مشروع لها .

(وطلبت هيئة الكسب غير المشروع أعمال المواد ١ و ٢/١ و ١/٢ و ٥ بج و ١/١٠ و ٢/١٤ ، ١/١٨ من القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٥ بشأن الكسب غير المشروع) .

أدلة الاثبات التى استندت اليها هيئة الكسب غير المشروع :

وأستندت فيما ادعته الى أقوال كل من **فاروق كامل اسماعيل** مدير عام خبراء شمال القاهرة وزميله **زكريا على الكردى - ورومبل يوسف** -

والى أقوال **نبيل عشوش** عضو الرقابة الادارية **ومجدي جبريل شحاته** – وزميله **محمد أمين قنـاوى** المدرسين بكلية العلوم بجامعة عين شمس – **وعادل محمود جاد** المدرس بكلية العلوم – **وعادل ابراهيم حجازى مردان** الاستاذ المساعد بذات الكلية – **ونجاة حكيم عياد** أمينة مخزن الكلية المذكورة **ومحاسن يحيى محمد** وكيلة الحسابات ومندوبة الخزانة بها **وعزت مصطفى مصطفى** رئيس الشعبة العاشرة بالجهاز المركزى للمحاسبات – **محمد أحمد عمار** وكيل وزارة التعليم العالى – وأمين عام جامعة عين شمس سابقا – ومن أقوال **أحمد العرب حسين** المدرس المساعد بكلية العلوم – والى اقرارات الذمة المالية للمتهم – وما أسنده اليه المدعى العام الاشتراكى – ومما ورد بحكم محكمة القيم الصادر ضد هذا المتهم والذى تأيد من المحكمة العليا للقيم ومما ورد بتحريات الرقابة الادارية ٠

اذ شهد **فاروق كامل اسماعيل** مدير عام خبراء شمال القاهرة بالتحقيقات بأنه تنفيذا لقرار نيابة الاموال العامة العليا بتشكيل لجنة محاسبة من خبراء شمال القاهرة لفحص موضوعات تتعلق ببعض الانحرافات المالية بجامعة عين شمس ، شكلت اللجنة برئاسة وعضوية كل من : **زكريا على الكردى وروميل يوسف يني** ، وباشراف اللجنة تم فحص ثلاثة موضوعات أولها خاص بشراء معمل الابحاث المتنقل لمشروع الملاريا بكلية العلوم جامعة عين شمس خلال عام ١٩٧٧ ٠

والموضوع الثانى يتعلق بشراء أربع سيارات خاصة بالمشروع المشار اليه ٠

وتختص ثالثها بموضوع حسابات طلاب دولة قطر بمركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس ، وانه بفحص الموضوع الاول – تبين شراء المعمل المتنقل ومستلزماته باسم كلية علوم جامعة عين شمس من شركة **مايكل جوردات** بانجلترا لقاء ثمن قدره ٤٥٩٦٫٥٥ جنيها استرلينيا دفع من الدعم الامريكى لمشروع الملاريا المودع ببنك مصر فرع قصر النيل بموجب شيكات باسم الدكتور **شريف السعيد** المدرس بالكلية والمشرف المساعد على المشروع ووصل ذلك المعمل الى ميناء الاسكندرية بتاريخ ١٩٧٨/١/٢٨ وافرج عنه جمركيا فى ١٩٧٨/٢/٦ – وثبت للجنة انه أعيد شراء المعمل ومستلزماته السابق شراؤها من انجلترا باجراءات مصطنعه وصوريه بدأت بطلب تقدم به الدكتور **شريف السعيد** قبل وصول المعمل من انجلترا الى المتهم للموافقة على شراء معمل متنقل لابحاث الملاريا من بند البحوث

بميزانية الجامعة - فوافق المتهم بصفته رئيسا للجامعة على ذلك وأجريت ممارسة صورية بواسطة لجنة مشكلة من الدكتور **شريف السعيد** وآخرين وأرست العطاء على شركة **تاكو أكسبورت** وأعتمد هذا الاجراء الصورى من المتهم بصفته رئيسا للمشروع ومن زوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** رئيسة قسم علم الحشرات بالكلية - ثم اصطنعت محاضر صوريه أخرى لاثبات مطابقة المعمل المزعوم للمواصفات وأضافته الى مخازن كلية العلوم بتاريخ ١٩٧٧/١٢/٢٩ - وحرر الدكتور **شريف السعيد** فى ذات - التاريخ مستندا يفيد استلامه المعمل المشار اليه ابراء لذمة أمينة المخزن - كما أنه يشهد أنه دفع من ميزانية الجامعة ثمنا لهذا المعمل مبلغ ٢٠٣٠٠ جنيه بناء على فاتورة صورية صادرة عن الشركة سالفة الذكر - وأنه تكرر شراء الخيام الجانبية للمعمل بمبلغ ١٩٠٠ جنية من مكتب **أسكا** العلمى فى ١٩٧٨/١/١٥ بموجب اجراءات توريد مصطنعة - وأوضحت اللجنة أن تتبعه أختلاس المبالغ سالفة البيان والمنصرفة باسم مكتب **أسكا** العلمى تقع على عاتق المتهم بصفته رئيسا للمشروع من النواحى الفنية والمالية والادارية وزوجته وباقى أعضاء اللجنة ٠

ويشهد أيضا - بان فحص موضوع السيارات كشف عن شراء ثلاث سيارات للمتهم وزوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** وابنته **نانسى** من شركة **منصور شيفروليه** بلغت قيمتها ٥٠٠ر٣٧٧ر٥ جنيه - ودفع هذا المبلغ من أموال الدعم الامريكى المودع بالحساب الجارى رقم ٦١١٣ بنك مصر فرع قصر النيل باسم مشروع الملاريا - كلية العلوم جامعة عين شمس وتبين للجنة أن هذه السيارات ظلت على أسماء مالكيها ولم تضف الى المشروع أو الى موجودات أى جهة رسمية ٠

كما يشهد بأن فحص موضوع حسابات طلاب دولة قطر بمركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس كشف عن أجمالى المبالغ الواردة لحساب الدورات التدريبية هى ١٩١٤٦٤ دولارا أمريكيا خلال الفترة من ١٩٧٧/٧/٣٠ الى ١٩٨٠/٦/٢٢ وان ما تم تحويله الى مركز الحساب العلمى هو مبلغ ٢٥٧٥٠ دولارا أمريكيا فقط وان رصيد هذا الحساب المودع بالمصرف العربى الدولى فى ١٩٨٠/٦/٢٢ هو مبلغ ٤٦ر٣٢٣٧ دولارا أمريكيا - وهناك مبالغ جملتها ٥٤ر١٣٢٤٧٦ دولارا صرفت بشيكات من الحساب المذكور ولم يتم بعد التعرف على أوجه صرفها ٠

ويشهد أيضا بأن الاموال الواردة لمشروع الملاريا عن طريق الدعم الامريكى وتلك الواردة من دولة قطر للانفاق منها على طلابها الملتحقين بمركز الحساب العلمى -هى أموال عامة - لان الدعم الامريكى كان بناء على اتفاقية رسمية - عقدت بين مصر وأمريكا ووافقت عليها جامعة عين شمس ووزارة الصحة والخارجية المصرية - لان هذا الدعم كان خصما من مخصصات مصر فى برنامج معونة فائض بيع الحاصلات الزراعية.

وبالتالى فان الدعم المذكور يعد مشروعا حكوميا من مشروعات الدولة له كيانه القانونى وأنشىء فى ظل قوانين الجامعة كما ان المبالغ الخاصة بالطلاب القطريين تعد بدورها أموالا عامة لانها مودعة بالمصرف العربى الدولى باسم الدورات التعليمية للوفود للانفاق منها على الطلاب بمركز الحساب العلمى التابع للجامعة وهو وحدة ذات طابع مالى وادارى مستقل ·

ومن شهادة كل من **زكريا على الكردى** رئيس أقسام الخبراء الحسابيين بمكتب خبراء شمال القاهرة - **وروميل يوسف ينى** خبير أول محاسب بمكتب خبراء شمال القاهرة بما يؤيد أقوال رئيسهما الشاهد السابق **فاروق كامل اسماعيل** ·

ومما شهد به **نبيل عبد الحميد عشوش** - عضو الرقابة الادارية الملغاة مما لا يخرج عن أقوال الشهود سابقى البيان فيما يتعلق بشراء المعمل المتنقل من انجلترا وتكرار شرائه باجراءات صورية من شركة **تاكو أكسبورت** ·

ومما شهد به كل من **مجدى جبريل شحاته ومحمد أمين قناوى** المدرسيين المساعدين بكلية العلوم بجامعة عين شمس - لشرائهما معملا ومستلزماته باسم جامعة عين شمس من لندن وبتكرار شراء هذا المعمل باجراءات صورية من السوق المحلية ·

ومما شهد به **عادل محمود جاد** المدرس بكلية العلوم جامعة عين شمس بمضمون ما قال به الشاهدان السابقان ·

ومما شهد به **عادل ابراهيم حجازى مردان** الاستاذ المساعد بكلية العلوم جامعة عين شمس من أن المتهم كان على علم بشراء المعمل المتنقل من السوق المحلية ·

ومما شهدت به كل من **نجاة حكيم عياد** أمينة مخزن كلية العلوم جامعة

عين شمس **ومحاسن يحيى محمد** وكيلة الحسابات ومندوبة الخزانة بها من أن المعمل المزعوم شراؤه من السوق المحليه لم يورد الى مخازن الكلية .

ومما شهد به كل من **عزب مصطفى** رئيس الشعبة العاشرة بالجهاز المركزى للمحاسبات **ومحمد أحمد عمار** وكيل وزارة التعليم العالى وأمين عام جامعة عين شمس سابقا بأن الدعم الامريكى لمشروع الملاريا هو دعم لمشروع عام من مشروعات الدولة له صفته وكيانه القانونى بالجامعة وبالتالى يعتبر مالا عاما ـ يخضع لرقابة الدولة ولابد ان تعتمد الجامعة التقارير المالية والعلمية الصادرة فى شأنه سنويا وأن المتهم بانشر أربع وظائف مالية لذلك المشروع بعد ان نصب من نفسه رئيسا للجامعة ومسئولا ماليا عن المشروع وباحثا رئيسا له وصاحب التوقيع الاول على الشيكات ـ وأنه فى شأن حسابات طلاب دولة قطر فان أموالها تعتبر أموالا عامة مخصصة لغرض معين وسبق أن أودعت تلك الاموال بالبنك لحساب مركز الحاسب العلمى باعتبارها أموالا عامة مملوكة للجامعة .

ومما ورد على لسان الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** المدرس بكلية العلوم بجامعة عين شمس ـ بأن المتهم كان المتصرف الوحيد والمسئول ماليا عن مشروع الملاريا ـ وأن المبالغ التى قام هو بصرفها أو التوقيع على شيكاتها ـ كان بناء على تكليف من المتهم وبأمره كما أقر بعلم المتهم بازدواجية عملية شراء المعمل المتنقل لصالح مشروع الملاريا .

ومما قرره **أحمد عزب حسن** المدرس المساعد بكلية العلوم جامعة عين شمس فى تحقيقات نيابة الاموال العامة من أنه لم يشترك فى أعمال اللجان التى شكلت لشراء المعمل المتنقل من السوق المحلية وأن التوقيع المنسوب اليه فى محاضرها مزور عليه ، كما قرر أن معملا واحدا هو الذى تم شراؤه لصالح مشروع الملاريا .

ومما جاء ببيان الحالة الوظيفية للمتهم من أنه عين رئيسا لجامعة عين شمس اعتبارا من ١٩٧٧/٥/١٧ ـ وأنه تملك المال المشار اليه بوصف الاتهام أثناء فترة خدمته رئيسا للجامعة وأن أقرارات الذمة المالية للمتهم المؤرخة ٦٦/٧/٥ و ١٩٦٩/١/٣٠ و ١٩٧٥/٤/٢٧ الموقع عليها منه ومن زوجته أن كل ما يملكه يتمثل فى ٧٥ سهما وسندات بشركتى مصر للفنادق والحديد والصلب قيمتها ٢٠٠ ج ، وفدان ونصف فى محافظة الشرقية ايرادها السنوى ٣٠ ج وبوليصة تأمين قيمتها ألف جنيه وقسطها

السنوى ٣٠ ج ـ وقطعة أرض فضاء بمدينة نصر مساحتها ٧٠٠ متر ـ مشتراة بالتقسيط التعاونى من الجمعية التعاونية لبناء مساكن أعضاء هيئة التدريس لجامعة عين شمس ـ وسيارة رمسيس مشتراة بالتقسيط .

ومما أسنده المدعي العام الاشتراكى للمتهم من أنه أتى أفعالا من شأنها تضخم أمواله بسبب استغلاله منصبه كرئيس لجامعة عين شمس بأن انفرد بصرف الاموال الواردة الى مشروع أبحاث الملاريا ومشروع الدورات التعليمية لوفود دولة قطر دون رقابة الجامعة والتى بلغت ـ ٣٠٠٠٠٠ ج ثلثمائة ألف جنيه و ١٦١٤٦٤٠ دولارا أمريكيا والتى وصلت اليه بوصفه رئيسا لجامعة عين شمس ـ طلبا القضاء بفرض الحراسة على أمواله وأموال زوجته وولديه عملا باحكام القانونين ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب ، ٩٥ لسنة ١٩٨٠ لحماية القيم من العيب .

ومما أصدرته محكمة القيم بجلسة ١٩٨٠/١٠/١٥ من حكم بفرض الحراسة على أموال المتهم وزوجته وولديه المبينة بأسبابه ومن تأييد هذا الحكم من المحكمة العليا للقيم بجلسة ١٩٨٠/١٢/١٣ ومما جاء بالتحقيقات التى أجرتها محكمة القيم فى الدعوى رقم ٢ لسنة ١٠ قضائية حراسات أن أموال مشروع الملاريا ومشروع الدورات التدريبية لطلاب دولة قطر بمركز الحاسب العلمى بجامعة عين شمس هى أموال عامة ـ وجاء فى أسباب حكمها أنه ثبت من بروتوكول مشروع الملاريا أن ـ الحاصل على المنحة هو جامعة عين شمس ـ كما تضمن ملحقه توقيع المتهم بصفته رئيسا لجامعة عين شمس ـ قائد فريق البحث ـ ومما ثبت من الخطابين المقدمين من الكابتن ريموند وافق شاهد النفى المؤرخين ٦ ، ١٩٨٠/٨/٧ من ان التعاقد كان بين البحرية الامريكية وجامعة عين شمس ـ وأن المتهم هو الباحث الرئيسى للمشروع ـ وعلاوة على ذلك فقد ثبت من الاوراق أن جامعة عين شمس قد ساهمت من ميزانيتها فى نفقات المشروع .

وكذلك مما تضمنه خطاب مدير جامعة قطر الى المتهم بصفته رئيسا لجامعة عين شمس فى ١٩٨٠/٦/٧ من أن جامعة قطر درجت على عقد دورة تدريبية للحاسب الالكترونى فى جامعة عين شمس من سنة ١٩٧٦ أى قبل تولى المتهم رئاسة تلك الجامعة ـ وأن المبالغ التى تم تحويلها كانت تتم لحساب عميد جامعة عين شمس وليست لحساب شخص معين .

ومما جـاء فى أسباب حكم محكمـة القيم أن الدلائل الجـدية قـد توافرت على أن المتهم ، وأسرته قـد تضخمت » ـ قـد أتى افعالا من شـأنها الاضرار بالمصالح الاقتصـادية للمجتمـع الاشتراكى وأن امـوال المتهم وأسرته قـد تضخمت بصورة واضحة لاتحتمـل الشـك وأن ذلك التضـخم كان نتيجـة استغلال المتهم لمنصبه ونفوذه كمدير لجامعـة عين شمس واستيلائه بغير وجه حق على الامـوال العـامه • ومما جـاء بتقـرير مكتب خبراء شمال القـاهرة بأن السيارة رقـم ٩٨٩٠٤ مـلاكى القـاهرة اشتراها المتهم بموجب عقـد بيع مؤرخ ١٩٧٧/٧/١٨ وأفـرج عنها جمركيا فى ١٩٧٧/٦/٦ بعـد فحصها فنيـا وهى ماركة شفورليه كيريس أتوماتيك موديل سنة ١٩٧٧ وثمنها الاجمـالى وفقـا لتقـديرات الجمارك ١٤٤٠٩٫٥٠٠ جنيـه • وأن السيارة رقـم ٨٩١٠٢ مـلاكى القـاهرة ماركة شفروليه سوبرباز موديل سنة ١٩٧٧ ـ وهى مشتراة لزوجـة المتهم الدكتوره **سعاد أبو السعود السيد** ثم باعها المتهم بصفته وكيلا عن زوجتـه الى الدكتور شريف السعيد بتاريخ ١٩٧٧/٨/٣ وأن ثمن هـذه السيارة وفقـا لتقـديرات الجمارك ١٩٩٨٤٫٤٠٠ ج ـ كمـا ثبت ان السيارة رقـم ٨٩٦٧٨ مـلاكى القـاهرة ماركة شفروليه سوبر بار موديل سنة ١٩٧٧ مشتراة لابنة المتهم الدكتوره **نانسى عبد العـزيز سليمان** بموجب عقـد بيـع مؤرخ ١٩٧٧/٧/١٨ ثم باعها المتهـم بصفته وكيـلا عن ابنتـه المذكورة الى الدكتور **شريف السعيد** بتاريـخ ١٩٧٧/٨/٣ ـ وأن الثمن الاجمـالى لهـذه السيارة وفقـا لتقـديرات الجمارك ١٩٩٨٤٫٤٠٠ جنيـه •

ومما أفـاده تقـرير مكتب الخبراء المشـار اليـه من أن هـذه السيارات تم شراؤها بالطـريق المبـاشر ودون أتبـاع أية اجـراءات أخـرى ودون أن يظهـر اسـم مشروع المـلاريا أو جامعـة عين شمس فى التعـاقدات التى تمت فى شـأنها وبالمخـالفة للوائـح والقواعد الماليـة فى هـذا الشـأن •

ومما جـاء بتحـريات الرقابة الادارية بأنه لـم يطـرأ أى دخـل جـديد على أسرة المتهم منذ عـام ١٩٧٥ بتناسب مـع شراء وبنـاء عمارتين وأمتلاك السـيارات المشـار اليهـا بوصـف الاتهـام وأن ـ المصـادر المتخصصـة التى شاهدت العقـار الكائن بالمنطقـة الثامنة بمدينة نصر أكدت أن تكاليفه بحالته قبـل التشطيب يقـدر بحـوالى ١٥٠٠٠٠ جنيـه (مائة وخمسون ألفا من الجنيهـات) ـ كمـا أفـادت بأنه تم اخطـار الجهـات المختصـة عن شراء السيارات من أمـوال مشروع المـلاريا وبما لوحظ فى شـأن قيـام المتهم بفتح حسـاب باسـم الدورات والوفود لجامعـة عين شمس ومودع فيـه المبـالغ

التى ترد من دولة قطر وأن الدولة لاتعلم شيئا عن هذه المبالغ بعد ان اعتبرها المتهم واردة اليه بصفته الشخصية ٠

ومن أن المتهم قدم ضمن مستنداته صورة ضوئية لكتاب البنك العقارى المؤرخ ١٩٨٠/١٠/١١ يفيد موافقة هذا البنك ١٩٨٠/٥/٣١ على أقراضه قرضا آخر قيد برقم ٥٧١١٨ وقيمته ٦٠ ألف جنيه (ستون ألف جنيه) بضمان الارض والمبانى الجارى تشييدها من دور أرضى وأربعة أدوار علوية بالمنطقة رقم ١٢ بلوك ٨٤ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر على أن يخصم من قيمة القرض السابق وقدره ٣٥ الف جنيه - وقد ألغى هذا القرض لانقضاء المهلة المحددة للتوقيع عليه - ودلالة هذا المستند أن البنك العقارى المصرى على رفع قيمة القرض الى مبلغ ٩٠ ألف جنيه بناء على التقرير الهندسى المؤرخ ١٩٧٧/٨/١٧ ٠

ومما قرره الدكتور المهندس حسين زكى محمد بركات من أنه باشر عملية بناء العقار المشار اليه السابق - وأنه خصم أساسات هذا العقار بدأ فى ١٩٧٧/١١/٢٣ وتم الانتهاء منه ومن بناء ستة طوابق - بالارض بالاضافة الى غرفتين بالسطح يوم ١٩٨٠/٧/٣٠ - وأن المتهم دفع خلال تلك الفترة حوالى ٥٥ ألف جنيه مما يفيد أن عملية البناء والانفاق عليها كانت خلال شغل المتهم لمنصبه كرئيس للجامعة ٠

وقد استندت ادارة الكسب غير المشروع فى أثبات الاتهام الى المستندات الآتية : -

١ - تقرير مكتب حبراء شمال القاهرة الاول - المؤرخ ١٩٠٨/٦/١٠ والذى أفاد أن مشروع الملاريا يتلقى دعمه من هيئة المعونة الامريكية بجانب دعم الجامعة المتداخل معه وعلى ذلك فان هذا الدعم لايغير من كون هذا المشروع حكوميا لانه تدعيم فقط للمشروع (ككل أموالنا الاصلية - وعلى ضوء ذلك تعتبر أموال المشروع ككل أموالا عامة تخضع لرقابة الدولة - وقد وافقت الجهات الرسمية على الدعم أستنادا الى أتفاقية أقرتها أجهزة الدولة الرسمية وأن المعمل المتنقل قد أشترى من انجلترا من نقود الدعم الامريكى بمبلغ ٤٥٩٦ر٥٥ جنيها استرلينيا - يثبت من الاطلاع على مستندات صرفها أنها صرفت بموجب ثلاث فواتير - الاولى رقم ٣٨٤ بمبلغ ٣٥٤٩ر٥٦ جنيها استرلينا - والفاتورة الثانية رقم ٢٥٤ بمبلغ ٧٦١ر٩٩ جنيها استرلينيا والثالثة

برقم ٢٥٨ بمبلغ ٢٨٥ جنيها استرلينيا - وما تم شراؤه من انجلترا هو الدرفان وحيمنين جابيين وجهاز تكييف - واضاف التقرير المذكور ان هذا بعض ما شراؤه باجراءات صورية مصطنعة بمعرفة لجنة ممارسة أرست العطاء على محل ناكو اكسبورت وان المتهم اعتمد الصرف بصفته رئيسا لجامعة عين شمس .

وأضاف مقررا فى ذات التقرير أنه لم يضع فى اعتباره المقاصة التى اشار اليها الدكتور شريف السعيد لانه لم يطلع على مستندات هذه المقاصة .

وأنه بالنسبة للسيارات الاربع أرقام ٨٩١٠٢ ، ٩٨٩٠٤ ، ١٧٢٤٠٢ و ٨٩٦٧٨ - ملاكى القاهرة - فقد تبين له أنه فيما يتعلق بالسيارة رقم ٩٨٩٠٤ أن مالكها هو المتهم وهى ماركة شيفروليه كابرس موديل ١٩٧٧ رخصت لاستعمالها ملاكى - وقد أفرج عنها جمركيا بتاريخ ١٩٧٧/٨/٦ - بعد ان فحصت فنيا وقد صدر لها ترخيص من ادارة المرور بتاريخ ١٩٧٧/٨/٨ باسم المتهم وأنها أشتريت من **محمد لطفى منصور** وبلغ ثمنها شاملة رسوم الجمارك ١٤٤٠٩ر٥٠٠ جنيه مصرى وأنه بالنسبة للسيارة رقم ١٧٢٤٠٢ ملاكى القاهرة ان مالكها هو الدكتور **شريف السعيد** وهى ماركة شفروليه استشن موديل ١٩٧٨ حمراء اللون أفرج عنها جمركيا فى ١٩٧٧/١٢/١٤ وتم ترخيصها باسم الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** وأنها أشتريت من ذات البائع السابق وأن ثمنها أجماليا هو ٢٠٣٥٧ر٧٠٠ ج مصرى .

وأما فيما يتعلق بالسيارة رقم ٨٩١٠٢ ملاكى القاهرة فان هذه السيارة كانت مملوكة للدكتوره **سعاد أبو السعود** - وهى سيارة خاصة ماركة شفروليه سوبربار موديل سنة ١٩٧٧ - وقد أفرج عنها نهائيا فى ١٩٧٧/٧/١٣ لحين النقل للغير أو الاستبدال وفحصت فنيا فى ١٩٧٧/٧/١٦ - وقد تم نقل ملكية هذه السيارة الى الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** بموجب عقد بيع مؤرخ وموثق فى ١٩٧٧/٨/٣ - وهو محرر بين كل من الدكتور **عبد العزيز عبد الحافظ سليمان** بصفته وكيلا عن زوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** بالتوكيل

٤٩٤٣
رقم ـــــــ سنة ١٩٧٦ شهر عقارى مصر الجديدة بصفته بائعا

٣

والدكتور شريف السعيد بصفته مشتريا ، وذلك بثمن أجمالى قدره ٥٠٠ جنيه ـ خمسمائة جنيه ـ وقد تم ترخيص السيارة المذكورة باسم الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** وأن أجمالى ثمن هذه السيارة هو ٤٠٠ر١٩٩٨٤ جنيه مصرى .

وأنه بالنسبة للسيارة رقم ٨٩٦٧٨ ملاكى القاهرة ـ فان هذه السيارة كانت مملوكة للدكتوره **نانسى عبد العزيز سليمان** ابنة المتهم وهى أيضا ماركة شيفروليه سوبربار ـ موديل سنة ١٩٧٧ وقد أتبع فى شأنها ما أتبع فى شأن السيارة السابقة فى نقل ملكيتها الى الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** بذات الثمن ـ ورخصت باسم هذا الاخير . كما أورد هذا التقرير أن مصدر تمويل تلك السيارات هو الدعم الامريكى المودع ببنك مصر فرع قصر النيل بموجب شيكات صادرة من الدكتور **عبد العزيز سليمان** والدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** سويا . دفع قيمتها الى شركة **منصور شفروليه** وأن الشراء تم باسماء من سبق ذكرهم ـ لا باسم مشروع الملاريا ـ وأنه لم يتم أضافتها رسميا لاموال وموجودات مشروع الملاريا ـ اذ لم يحرر بشأنها اذون أضافة لهذا المشروع .

وخلص التقرير المذكور فى شأنها الى أنه طالما ان المتهم وزميله الدكتور **شريف السعيد** يمتلكان تلك السيارات فقد أستوليا عليها دون وجه حق ـ وأن هذه السيارات قد تم التعاقد عليها دون أتباع الاجراءات الرسمية مما يعتبر مخالفة : للوائح والقوانين والقواعد المالية فى هذا الشأن .

كما تضمن التقرير أيضا أنه بالنسبة للدورة التدريبية لطلاب قطر فان هناك مبلغا مقداره ٥٤ر١٣٢٧٦ دولارا أمريكيا قد صرفت بشيكات من الحساب ولا يعلم أوجه صرفها .

٣ ـ كما عولت أيضا ادارة الكسب غير المشروع الى ما ورد بمذكرة وتحريات الرقابة الادارية فى هذا الشأن من أن المتهم أقام منزلا بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر وصل عدد طوابقه لخمسة طوابق بخلاف الارض وأن ما أنفق لتشييد هذا المبنى حتى الان حوالى (٢٠٠٠٠٠ جنيه ـ مائتا ألف من الجنيهات) ـ كما قام المتهم أيضا بشراء عمارة بشارع الحجاز بمصر الجديدة بالتقسيط من

شركة التعمير والمباني قيمتها ١٣٦٥٠٠ جنيه (مائة وستة وثلاثون وخمسمائة جنيه) - كما قام أيضا بشراء سيارة بويك موديل ١٩٨٠ من شركة **أخوان مقار** - وسيارة شفروليه باسمه - وسيارة هوندا موديل سنة ١٩٧٧ باعها بعد ذلك لابنه **أحمد عبد العزيز** - وأن دخله ودخل زوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** الاستاذة بكلية العلوم جامعة عين شمس لايتناسب مع مادفع فى هذه العقارات ... والسيارات .

وقد قامت الرقابة الادارية بفحص جميع ما وصل اليها من معلومات وما أجرته من تحريات وأنتهت فى ذات التقرير الى أنه بالنسبة لعمارة مدينة نصر - فان المتهم حصل على ترخيص بنائها بتاريخ ١٩٧٦/٢/١٤ على قطعة الارض - وأنه بالتحرى والمعاينة تبين أنه قد تم بناء خمسة طوابق خلاف الارضى - وأن حركة البناء جارية فيه وأن - ممتلكات المتهم فى سنة ١٩٧٥ كانت تنحصر فى قطعة أرض زراعية بناحية ميت أبو عربى شرقية مساحتها

ط ف

٢٢ ر ١ - وقطعة أرض بمدينة نصر مساحتها ٧٧٦ مترا مربعا وسيارة رمسيس وخمسة وسبعون سهما لشركة الحديد والصلب ومصر للفنادق - وأن زوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** لاتملك أى عقارات أو منقولات حتى سنة ١٩٧٥ وأنه بتاريخ ١٩٧٧/٨/١٥ وافق بنك الائتمان العقارى على أقراض المتهم مبلغ ٣٥ ألف جنيه على دفعات بفائدة ٥ر٨٪ - وأن المتهم وزوجته وأولاده قد تحصلوا على قرض آخر منهيئة التعاونيات بمبلغ ٦٩٣٧ جنيها صرف منه مبلغ ٢٦٢١ جنيها . وأن التحريات التى أجريت تفيد ان قيمة العقار الكائن بمدينة نصر - قبل التشطيب وبحالته الراهنة يقدر بمبلغ ١٥٠ ألف جنيه - كما ان التحريات دلت على أن الدكتور **عبد العزيز سليمان** - قد تعاقد مع شركة التعمير والمساكن الشعبية بتاريخ ١٩٧٩/٩/١٧ على شراء العمارة رقم ٢٠ نموذج « مدحت » بشارع الحجاز بمبلغ ١٣٦٥٠٠ جنيها - سدد من ثمنها مبلغ ١٧١٢٥ جنيها بتاريخ ١٩٧٩/٩/١٧ وتسلم العمارة من الشركة وقسط باقى الثمن - وقدره - ١١٩٣٧٥ جنيها على أقساط سنوية لمدة عشرين عاما بقسط سنوى قدره ٨٩٢٥ جنيها بعد أضافة الفوائد وقدرها ٦٪ والعمارة المذكورة مكونة من خمسة طوابق يشغل المتهم الطابق الاول منها .

وأنـه بالنسبة للسـيارة البويك موديـل ١٩٨٠ ـ فـان الدكتـور **عبد العـزيز سليمان** قـد اشتراها من **أخـوان مقار** وسجلت باسمه وتحمل رقـم ١٨٥٨٩٥ مـلاكى القـاهرة ـ وأن التحـريات دلت على ان ابن المتهم المهندس **أحمـد عبد العـزيز سليمان** المعيد بكلية الهندسة هـو الذى يقود السيارة ـ وأنهـا توضـع بجراج المجـد أمام منزل الدكتور **عبد العـزيز سليمان** ... وأن التحـريات قـد دلت على أنه قـد حـرر على نفسـه أقـرارا بالمـرور بانـه لايملك سـوى سيارة واحـدة حـالة كونه يملك هـذه السيارة وسيارة أخـرى ـ شفروليه كاريس . وأنه بالنسبة للسيارة الهوندا سنة ١٩٧٧ ـ فانه قـد قـام بشرائها ونقـل ملكيتها الى ابنه **أحمـد عبد العـزيز سليمان** ـ كمـا ان التحـريات أشـارت الى ان ابنة المتهم الدكتوره **نانسى عبد العـزيز سليمان** تستخدم هـذه السيارة أيضـا .

وأنتهى هـذا التقـرير الى أنه لم يطـرأ أى دخـل جـديد على أسرة المتهم سواء عن اعـارة أو مصـدر كسب آخـر منذ عـام ١٩٧٥ يتناسب مـع شراء وبنـاء عمارتين وأمتلاك هـذه السيارات .

وقامت الرقابة الادارية بارسـال مذكرتها هـذه الى كل من الدكتور **على السلمى** وزير المالية والرقابة والمـدعى العـام الاشتراكى ووزير التعليم والبحث العلمى ـ ومجلس الوزراء .

٣ ـ كمـا عولت هيئة الكسب غير المشروع على الشكوى المقدمة من **مجـدى جبريل شحاته** المدرس المساعد بكلية العلوم بجامعـة عين شمس والمرفق صـورة منها بالتحقيقات ـ والتى يشير الشـاكى بهـا الى تقديمه صـورا فيهـا الى كل من السيد **رئيس الجمهورية الراحـل** ـ والدكتور **مصطفى خليل** رئيس مجلس الوزراء اذ ذاك ـ والدكتور **صوفى أبو طالب** رئيس مجلس الشعب ـ والاستاذ **فكـرى مكـرم عبيد** نائب رئيس مجلس الـوزراء والأمين العـام للحـزب الوطنى ـ والاستاذ الدكتـور **مصطفى كمـال حلمى** وزير التربيـة والتعليم ـ والدكتور **عبد العـزيز سـليمان** رئيس جامعـة عين شمس اذ ذاك (المتهم) والدكتور **زغلول مهـران** نائب رئيس جامعـة عين شمس لشئون الدراسات العليـا والبحـوث والدكتور **أحمـد حسن كاشف** عميد كليـة العلوم بجـامعة عين شمس والدكتورة **سـعاد أبو السـعود** ـ رئيسـة قسـم علم الحشـرات بكليـة العلوم جامعـة عين شمس ـ والتى جـاء بهـا أنه قـد سـافر الى بعثة جامعة

عين شمس الى انجلترا لتكملة الابحاث الخاصة لمشروع الملاريا في شهر يوليو سنة ١٩٧٧ ولمدة أربعة شهور وعند عودته من هذا السفر تلاحظ له لاسباب لاتتصل بالمصلحة العامة وضع العراقيل في سبيل نيله درجة الدكتوراه وحرم من أستكمال رسالته والخروج بالرحلات الميدانية لدراسة انتشار البعوض والملاريا في انحاء البلاد وهى صلب رسالته - وقد وقف على الاسباب الحقيقية لموقف لجنة الاشراف على رسالته بانها لاتتصل بابحاثه وفحوصه فتقدم بشكوى الى الدكتور **عبد العزيز سليمان** اذ ذاك بصفته رئيسا للجامعة ورئيسا للجنة الاشراف على الاقسام الخاصة به أرفقها بتقرير علمي رصد فيه كل ما قام به من أبحاث متصلة برسالته الا ان الدكتور **عبد العزيز سليمان** رئيس لجنة الاشراف ورئيس جامعة عين شمس أحال هذا التقرير الى الدكتور **شريف السعيد** الذى كان قد نشب بينهما خلاف شخصى نشأ فى وقت ان كان متواجدا - بانجلترا - حيث أرسل له الدكتور **شريف** خطابا يطلب فيه منه القيام بشراء معمل متنقل لاستخدامه فى الرحلات الميدانية الخاصة بابحاث الجامعة ومشروع الملاريا على أن يرسل باسمه وعلى عنوان منزله ١ شارع عبد السلام زكى بمصر الجديدة ... وليس باسم الجامعة - الا أنه رفض هذا الامر لانه وجد فى هذا الطلب البعد عن المصلحة العامة - ولما عاد من لندن دب الخلاف بينه وبين الدكتور **شريف السعيد** لهذا الامر - وهو المشرف على رسالته - وقد تضرر من هذا الامر عدة مرات الى المتهم بصفته رئيس الجامعة والمشرف على رسالته دون جدوى ولم ينصفه المتهم .

٤ - كما استندت ادارة الكسب غير المشروع الى ان المتهم لم يثبت أى ممتلكات فى اقرارات الذمة المالية الخاصة به والمؤرخة فى ٦٥/٧/٥ ، ١٩٦٩/١/٣٠ ، ١٩٧٥/٤/٢٧ والموقعة منه ومن زوجته سوى ٧٥ سهما بشركتى الحديد والصلب ومصر للفنادق - قيمتها ٣٠٠ جنيه - ، ٢٢ ر ١ فدان بمحافظة الشرقية وبوليصة تأمين قيمتها ألف جنيه وقطعة أرض بمدينة نصر مساحتها ٧٠٠ متر مربع مشتراه من الجمعية التعاونية لبناء مساكن أعضاء هيئة التدريس بجامعة عين شمس وسيارة رمسيس .

٥ - وكذلك استندت أيضا الى ما جاء بحكم محكمة القيم الصادر فى ١٥/١٠/١٩٨٠ من أن الوقائع السالف بيانها قد توافرت الدلائل الجدية على قيامها مما شهد به كل من **نبيل عبد الحميد عشوش ومجدى جبريل شحاته ومحمد أمين قنـاوى - وأحمد عزب موسى وطارق مصطفى عاشور - عادل محمود جاد - وعادل ابراهيم حجازى مروان - ونجاة حكيم عياد - ومحاسن يحيى محمد - شريف السعيد محمد - عزت مصطفى مصطفى - محمد أحمد عمار -** وما تضمنه مكتب خبراء وزارة العدل - وبيان المركز المالى للمتهم وعائلته - وأنتهى الحكم الى أن ادعاء المتهم وأفراد أسرته بادخال حوالى ٢٧٠٠٠ ألف من الجنيهات لادليل عليه ولو صح لتقدم المتهم بكشوف حساب بالبنك الذى أودع به تلك المدخرات - بالاضافة الى ان المبلغ المدعى بادخاره وما تم صرفه فعلا من قروض ما كان ليغطى ما ظهر من تضخم لثروته هو وأسرته وأطرحت تلك المحكمة باقى المستندات التى تقدم بها المتهم قولا منها بانها لاتثق بها لما ثبت أنها لاحقه فى تواريخها لبدء التحقيق معه وأغلبها عن مرؤسى المتهم الذى كان الى حين أصدار تلك - المستندات بعمل رئيسا لجامعة عين شمس مما يحيطها بالشك يحمل على عدم الثقة بها أو الاطمئنان اليها وكذلك الشأن بالنسبة لما تقدم به من مستندات من الجانب الامريكى - وأنتهى الحكم الى أن الدلائل الجدية قد توافرت على أن المتهم أتى أفعالا من شأنها الاضرار بالصالح الاقتصادى للمجتمع الاشتراكى - وأن أموال المتهم وأسرته قد تضخمت بصورة واضحة ولا تحتمل الشك (وأن ذلك التضخم بصورة واضحة لاتحتمل الشك (وان ذلك التضخم بصورة المتهم لمنصبه ونفوذه كمدير للجامعة واستيلائه بغير وجه حق على أموال عامة الامر الذى يتعين معه فرض الحراسة على أمواله وأموال زوجته وأولاده - وقدرت المحكمة ٥٪ من صافى أموال المتهم وأسرته الموضوعة تحت الحراسة كمصروفات لازمة لادارة تلك الاموال - وعلى ذلك حكمت المحكمة بفرض الحراسة على أموال المتهم وأفراد أسرته - وقد تأيد هذا الحكم بحكم المحكمة العليا للقيم الصادر بتاريخ ١٣/١٢/١٩٨٠ لاسبابه .

أقـوال الشهود الذين أستمعت اليهم المحكمـة

وحيث أنه خـلال عـدة جلسـات للمحاكمة أستمعت المحكمة الى أقـوال كـل مـن **مجـدى جبريـل شـحاته** و**محمـد أمين قنـاوى** والدكتـور **شريف السعيد محمـد السعيد** والدكتور **عـادل ابراهيم حجـازى مردان** و**أحمـد عـزب موسى** والدكتور **محمـد عبد الحليم متولى** و**محـاسن يحيى محمـد** و**نجـاة حكيم عيـاد** و**عبد المجيد ابراهيم** و**عـزت مصطفى مصطفى** والدكتور **زغلول يونس مهران** والدكتوره **زينب عبد الحميد ماجد** و د. **عمر حلمى** والدكتوره **نعمت هاشم** و**كمال السيد حسن** و**محمد أحمد عمـار** و**بانوب سمعان المهندس** و**نبيل عبد الحميد عشوش** و**فاروق كامل اسماعيل** وزميله **زكريا على الكردى** و**روميل بينى** ·

كمـا قامت المحكمـة باستجواب المتهم الدكتور **عبد العـزيز سليمان** بموافقته ومرافعـة الدفاع الحاضر معـه ـ ومن أقـوال **سـمير توفيق بشـاى** بالتحقيقـات ·

فقـد شهد **مجـدى جبريل شحاته** المدرس المسـاعد بكلية علوم عين شمس أنه ذهب وزميـله **محمـد أمين قنـاوى** فى منحـة تدريبيـة لمـدة ثلاثة أشـهر الى انجلترا وأثناء وجودهما هناك ـ وصلهما خطـاب من الدكتور **شريف السعيد** يطلب شراء معمـل متنقل وبعض مستلزماته الخاصـة بابحـاث المـلاريا بالاضـافة الى بعض الخيـام وكل ما يلزم للمعمل ان أمكن ذلك وارساله على عنوان منزله كما أرسل لهما ثلاث تحويلات نقـدية بالنقـد الاجنبى فقـام هـو وزميله **محمـد أمين قنـاوى** بفتح حسـاب بالمبالغ اليهما فى بنك ميولند بانجلترا ثم قـام بشراء هـذا المعمـل وكذلك جهـاز تكييف خـاص به كمـا اشتريا كذلك خيمتين ملحقتين بالمعمـل ورفض ارسـال هـذا المعمـل وملحقاته على عنـوان الدكتور **شريف السعيد** لانه يعلم ان هـذه المشتريات خاصـة بالجامعـة وأنه خشى من المسئولية بعـد ذلك ـ وعند عودتـه الى بـلاده قـدم هـو وزميله كشفا بالمصروفات الى الدكتور **شريف السعيد** الا أنه بعـد ذلك دب الخـلاف بينه وبين الدكتوره **زينب حسن** والدكتور **شريف السعيد** تطورت الى أن وصلت الى علم الدكتور **عبد العـزيز سليمان** بصفته المشـرف العـام على رسـالته وبعـد ذلك استبعد عن العمـل

بمشروع الملاريا بسبب الاشكال الذى نشب بينه وبين الدكتوره **زينب حسن** ثم تقدم بعد ذلك بعدة طلبات الى الدكتور **عبد العزيز سليمان** لحل أشكاله ألا أنه لم يوفق مما دعاه الى كتابة عدة شكاوى الى جميع الاجهزة المسئولة بالدولة بهذا الامر - ثم أضاف أن النقود التى وصلت اليه بالخارج لشراء المعمل المتنقل كانت محولة اليهما من كل من **حسين ناجى وسمير توفيق** الذى يعمل فى مكتب **أسكا** العلمى وكان قد سبق أن شاهده فى كلية العلوم قبل ذلك ونفى ان الدكتور **شريف السعيد** طلب منه تليفونيا أرسال المعمل المشترى على عنوان الجامعة - وان كان قد ذكر أنه قد تم اتصال تليفونى بينه وبين الدكتور **شريف** أثناء وجوده بانجلترا عن مسائل أخرى خاصة كما نفى مقابلته **لسمير توفيق** فى لندن - كما أقر بان الدكتوره **زينب حسن** قد وجهت اليه أتهاما بسرقة أبحاث علمية ونتائجها نسبها لنفسه وأن هذا هو السبب فى استبعاده من مشروع الملاريا كما نفى أيضا شراءه ميكروسكوبات من انجلترا كما أقر بوصول الكرفان الى الجامعة وأنه يستعمل حاليا فى الرحلات الحقلية الخاصة بابحاث الملاريا ثم أردف قوله بانه ظل مستبعدا عن مشروع الملاريا لمدة عامين ولم يعد اليه الا فى ١٩٨١/٧/١ بناء على مذكرة من الدكتور **شريف السعيد** رفعت الى الدكتور **كامل ليله** الرئيس الحالى لجامعة عين شمس ٠

كما شهد **محمد أمين قنـاوى** المدرس المساعد بجامعة عين شمس من أنه كان هو وزميله الشاهد السابق فى دورة تدريبية لمدة أربعة أشهر وأنه قد ورد اليه هو وزميله خطابات من الدكتور **شريف السعيد** يكلفهما فيه بشراء معمل متنقل للزوم أبحاث الملاريا وبعد البحث تبين لهما أن تكاليف هذا المعمل أن أتى متكاملا سيكون بثمن باهظ وبعد ذلك وصلت اليهما مبالغ حولت بمعرفة كل من **حسين ناجى وسمير توفيق** - عند ذلك أشتريا مقطورة للرحلات حتى يمكن تجهيزها فيما بعد كمعمل وأن الدكتور **شريف السعيد** كان قد طلب فى أول الامر شراء هذه المقطورة باسمه وأرسالها على عنوان منزله بالقاهرة ألا أنه بعد مرور أسبوع من وصول هذا الخطاب أتصل

بهما الدكتور **شريف السعيد** تليفونيا وطلب منهما أرسال هذه المقطورة باسم الجامعة وفعلا تم أرسال هذا المعمل الى كلية علوم جامعة عين شمس ثم أضاف بعد عودته من الخارج لم تكن المقطورة قد وصلت بعد وعند ذلك أجريت ممارسة فى ديسمبر سنة ١٩٧٧ على أساس تجهيز المقطورة لكي تكون معدة للابحاث وزودت فيما بعد بـ ١٣ ميكروسكوب وخيمتين اخريين ثم أضاف أنه قد قام بمعاينة هذا الكرافان ومحتوياته اثناء وجوده بانجلترا على الطبيعة وعلى ذلك فانه عندما أجريت عملية الفحص ووقع عليها فانه يكون قد عاين هذا المعمل الذى كان فى طريقه الى الجامعة بعد شحنه من لندن ثم قال ان الدكتوره **سعاد أبو السعود** لم تحضر عملية أعتماد لجنة الممارسة وأنها وقعت على هذا المحضر بصفتها رئيسة القسم لاعتماد التوقيعات الثابتة بها . كما قرر أنه تقابل مع **سمير توفيق** بلندن هو والشاهد السابق وتحدث معهما **سمير توفيق** بشأن الكرافان .

كما شهد الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** المدرس بكلية علوم جامعة عين شمس أنه فى سنة ١٩٧٧ ورد تمويل أمريكى بخصوص مشروع الملاريا عين فيه الدكتور **عبد العزيز سليمان** باحثا رئيسا له وأنه قد تم أتفاق بين الجهة الممولة وبين هذا الاخير ان يكون هناك معمل متنقل يجوب المحافظات لبحث عينات البعوض وأمراضه وأنه فى أواخر عام ١٩٧٧ كان هناك باحثان هما **مجدى جبريل شحاته ومحمد أمين قناوى** بلندن للتدريب على فحص الامصال وان هذا المعمل لايوجد له نظير فى مصر فى هذا الوقت - وفى هذا الوقت أيضا كان المشروع الامريكى لم يرصد لشراء هذا المعمل سوى مبلغ ٦٠٠٠ ج فقط وهى بذاتها لاتكفى ذلك . وأنه بناء على تكليف من المتهم قام بتحويل نقد أجنبى مملوك للمشروع الامريكى عن طريق كل من مكتب **حسن ناجى** للبصريات ومكتب **أسكا العلمى** وقد سلم ما يقابل هذا النقد الاجنبى الذى حول الى الخارج بالعملة المصرية الى الدكتور **محمد عبد الحليم متولى** مدير مكتب **أسكا العلمى** ثم قام هذا الاخير بارسال مندوب من مكتبه وهو **سمير توفيق** الذى تقابل مع الباحثين **مجدى جبريل ومحمد قناوى** اللذين كانا بانجلترا وقد أرسلت اليهما النقود الاجنبية المحولة سالفة البيان لشراء معمل متنقل وكيماويات أخرى لتجهيز المعمل

وفعلا تم هذا الشراء وأرسل المعمل الى الجامعة بعد أن أتصل بهما تليفونيا وطلب منهما أرساله الى الجامعة بدلا من أرساله باسمه وعلى عنوان سكنه بالقاهرة كما سبق أن طلب منهما ذلك - ثم أضاف مقررا أنه هو الذى كان يتولى استلام الشيكات من السفارة الامريكية لحساب المشروع وكان بعد ذلك يودع هذه الشيكات فى بنك مصر فرع قصر النيل وأنه لايجوز صرف أي مبلغ ممن أودع - لحساب هذا المشروع ألا بتوقيع من المتهم بجانب توقيعه هو على الشيكات بالمصرف • كما أنه هو الذى تقدم بطلب الى المتهم لشراء المعمل بمشتملاته على حساب الجامعة وكان ذلك فى شهر نوفمبر سنة ١٩٧٧ •

وأضاف مقررا أنه عندما وصل المعمل من الخارج قام مكتب أسكا العلمى بضمه الى حسابه وقام بدفع تكاليف الشحن الخاصة به وأدخله فى الحساب المدين وتم جدولة قيمته مع الديون الاخرى المستحقة له على المشروع ثم أعاد تجهيزه وقام ببيعه للجامعة مجهزا • وأضاف مقررا أن هذه المقاصة كان المتهم على علم بها وأنه كان عضوا بلجنة فحص المعمل وأضافته الى حساب الجامعة وأعتمد هذا الامر بناء على أقوال كل من مجدى جبريل ومحمد أمين قناوى اللذين أبلغاه بتمام شرائه وشحنه الى الجامعة وعلل سرعة هذه الاجراءات التى أتخذت فى شراء المعمل المتنقل من ممارسة وفحص وخلافه الى أن السنة المالية بالجامعة أوشكت على الانتهاء وكان هناك فائض فى الميزانية يصل الى عشرين ألفا من الجنيهات فرأى - الاستفادة من هذا المبلغ الفائض حتى لايضيع على الجامعة بانتهاء السنة المالية خاصة وأن المعمل كان قد أشترى وعرفت مواصفاته وأن كان قد تأخر وصوله ولم يتبق الا تجهيزه ببعض المعدات التى يمكن شراؤها محليا عن طريق مكتب أسكا العلمى • الذى يتم التعامل معه من قبل • وأن هذا المعمل بحالته لامثيل له فى أى جامعة أخرى • بجمهورية مصر العربية - ثم قال أنه بالنسبة لواقعة شراء السيارات فانه قد أشترى السيارات الاربع ماركة شيفروليه بتوجيه من الجانب الامريكى الذى أشترط أن تكون السيارات التى تستخدم فى المشروع أمريكية الصنع وفعلا قام بشراء السيارات من منصور شيفروليه اثنتان منهما سيارات حقلية وثالثة سيارة استيشن ورابعة ليموزين وأنه قد تم الشراء باسم

المتهم وزوجته وأبنته وباسمه نظرا لان القانون فى ذلك الوقت كان يمنع شراء الشخص الواحد من الخارج أكثر من سيارة واحدة وأن السيارتين اللتين باسمى كل من زوجة المتهم الدكتوره **سعاد أبو السعود** وأبنته الدكتوره **نانسى عبد العزيز** لم تمكثا بأسمهما أكثر من أسبوع وبعد ذلك نقلت هذه السيارات جميعها باسمه هو باعتباره المشرف على أبحاث الملاريا مثل باقى المركبات والمعدات وأنه لم يدفع فيها من حسابه هو أى مبلغ عند تحويلها الى أسمه وأضاف مقررا بان هذه السيارات جميعا تعمل فى خدمة مشروع أبحاث الملاريا • وأنه بعد أن استقال الدكتور **عبد العزيز سليمان** رشح هو من جانب اللجنة الامريكية المموله باحثا أولا لهذا المشروع بموجب عقد فى ١٩٨١/١/٢٧ ــ وقال إن الجانب الامريكى لو كان قد وجد أى تقصير أو تلاعب فى أموال المشروع الذى كان يرأسه الدكتور **عبد العزيز سليمان** ما كان الجانب الامريكى قد وافق على الاستمرار فى هذا المشروع وما أسند اليه هو هذا المشروع من بعده خاصة وأنه قد أسند اليه مشروعات أخرى جديدة تمولها الجهة الامريكية علاوة على المشروع الاول ــ كما أقر فى أقواله بان الشيك الذى سددت قيمته الى كل من **حسين ناجى** والدكتور **محمد عبد الحليم** صادر باسمه هو وأن المتهم لم يتصل بأى من **محمد عبد الحليم متولى** أو **حسين ناجى** ولم يحرر لهما أية شيكات ولم تدفع لهم أين مبالغ • وأقر باتفاقه كتابة هو والدكتور **عادل مردان** مع مكتب **أسكا** العلمى فى شأن توريد المواد اللازمة للمشروع • كما أقر أيضا بانه هو الذى تقدم بمذكرة لمكتب خبراء وزارة العدل بشأن شراء المعمل المتنقل ووحدة أبحاث الملاريا بتاريخ ١٩٨٠/٧/٢٢ ــ كما كذب **مجدى جبريل** فيما قرره من أن هذا الاخير أرسل المعمل على الجامعة من تلقاء نفسه •

وقال أن النزاع الذى نشب بين **مجدى جبريل** والدكتوره **زينب حسن** هو نزاع على نشأ عن قيام الاول بتقطيع بعض وريقات رصدت فيها بعض نتائج الابحاث العلمية نسبها الى نفسه ــ وقال أنه بعد أبعاد **مجدى جبريل** من أبحاث الملاريا للسبب سالف البيان وتوليه هو رئاسة مشروع الملاريا أعاده الى عمله بالمشروع • وقال أيضا أنه هو قد تقدم بشكوى ضد **مجدى جبريل** كتابة وكذلك الدكتوره **زينب حسن** الى أن وصل الحال بالاخيرة أن هددت

يترك المشروع أن أستمر **مجدى جبريل** فى العمل به ـ وعند ذلك استبعد من العمل بالمشروع وختم أقواله بانه أعاد **مجدى جبريل** للعمل بالمشروع بعد أن رأى أن فترة أبعاده عن العمل بالمشروع كافية لما بدر منه من أفعال كما سلف البيان .

كما شهد بالجلسة الدكتور **عادل ابراهيم حجازى** الاستاذ بكلية العلوم بان الجانب الامريكى هو المول لشروع الملاريا ـ وأن الجانب الامريكى قد رصد مبلغاً لشراء معمل متنقل ـ فقاموا بالبحث عنه فى السوق المحلية ـ فلم يجدوا هذا المعمل ـ كما تبين لهم أن ما رصد له من مبالغ لا يفى لشراء معمل متكامل ـ فاقترح الجانب الامريكى أن يتم شراء عربة بمقطورة مما يستعمل فى الرحلات بمواصفات معينة تتحمل الخدمة الشاقة ـ وبعد ذلك يتم تجهيزها بالادوات اللازمة لتصبح بعد ذلك معملا متنقلا ـ ولما كان هناك باحثان هما **مجدى جبريل** ، **محمد قناوى** يتدربان فى لندن على أبحاث الملاريا ـ فقد أتصل بهما الدكتور **شريف السعيد** بصفته المشرف على أبحاث مشروع الملاريا الامريكى ـ ويكون الدكتور **شريف السعيد** هو المسئول عن جميع المركبات وتقيد باسمه فقد طلب منهما الدكتور **شريف السعيد** البحث عن معمل متنقل « مقطورة » بمواصفات معينة على أن ترسل بعد العثور عليها باسمه ـ وبعد ذلك لما تمكنت الجامعة من تخصيص مبلغ يكفى لشراء معمل متنقل بأجهزته أتفق على العدول عن فكرة شراء المعمل السابق طلبه من لندن على حساب المشروع الامريكى وان يتم اجراء عملية شراء هذا المعمل متكاملا على حساب الجامعة . وفعلا حصل اتصال تليفونى حضره هو طلب فيه الدكتور **شريف السعيد** من كل من الباحثين فى لندن أن يتم أرسال هذا المعمل على اسم الجامعة .

وأنه فى هذا الوقت وافق مكتب **أسكا** العلمى الذى كان يتعامل مع مشروع الملاريا فى توريد بعض المتطلبات الخاصة به على تجهيز هذه المقطورة معمليا من ميكروسكوبات وخيام وخلافه عند وصولها من لندن ونظرا لقرب انتهاء السنة المالية أجريت عملية ممارسة على عجل لشراء معمل متنقل متكامل بمواصفات معينة وأرسى فيه العطاء على مكتب **أسكا** العلمى وكان ذلك قبل وصول المقطورة من

لندن وأن كانت أوراقها قد وصلت مع الباحثين وعرفت مواصفاتها وكان أحد الباحثين الذى قام بشراء هذه المقطورة من لندن وهو **محمد أمين قناوى** عضوا بلجنة الممارسة وفعلا قام المكتب ـ **أسكا** العلمى ـ بتجهيز المقطورة معمليا عند رسو العطاء عليه وقبل وصول المقطورة اذ قام بتوريد عدد ١٢ ميكروسكوب وخيمتين كما قام بتركيب جهاز تكييف بالمقطورة عند ورودها فى أواخر شهر يناير سنة ١٩٧٨ وقال الدكتور **شريف السعيد** بعد اجراء الممارسة والفحص وقع (بما يفيد استلامه) المعمل متكاملا وقال أنه أخذ هذه المسألة على عاتقه هو وحده دون غيره ٠

ثم أضاف بانه هو الذى ذهب الى الجمرك بالاسكندرية وأتم اجراءات أستلام المقطورة الواردة من لندن بحضور مندوب مكتب **أسكا** العلمى الذى قام بسداد باقى رسوم الشحن وأردف قوله مقررا بان السيارات التى أشتريت باسم زوجة المتهم وأبنته قد استخدمتا معمليا فى خدمة المشروع وأنها سيارات مخصصة للخدمة الحقلية اذ أنها عربات ميكروباس ـ كما أقر بانه وجه خطابا الى مدير مكتب **أسكا** العلمى فى شأن توريد المعمل المتنقل وأن هذا المكتب هو الذى سيتولى تجهيز هذه المقطورة عند وصولها من لندن ، وأن فكرة شراء المعمل على حساب المشروع الامريكى أصبحت ملغاة وهذا الخطاب المذكور مؤرخ ١٩٧٩/١٢/١٤ كما أضاف بانه لايعلم يقينا فيما اذا كان الدكتور **عبد العزيز سليمان** كان على علم على وجه القطع بواقعة المقاصة التى أجريت بين مكتب **أسكا** العلمى والمشروع ٠

كما شهد **أحمد عزب موسى** المدرس المساعد بكلية العلوم جامعة عين شمس اذ ذاك أن معملا واحدا هو الذى تم شراؤه وأنه أشترى من لندن ونفى أشتراكه فى أى لجنة جامعية لشراء هذا المعمل من السوق المحلية ٠ وأن الدكتور **شريف السعيد** طلب منه الاقرار بعضويته فى لجنة الممارسة الا أنه رفض ٠

كما شهد الدكتور **محمد عبد الحليم** متولى مدير مكتب **أسكا** العلمى بانه على علاقة بالدكتور **شريف السعيد** والدكتور **عادل مردان** فقط ـ اذ قاما بتحرير عقد معه على أن يقوم بتوريد متطلبات وحدة مشروع الملاريا منذ سنة ١٩٧٧ على المكشوف ، وقام تنفيذا لهذا

العقـد بتوريد معـدات وأدوات وكيماويات لهـذا المشروع وأن هـذا المشروع مازال مدينا له حتى الان بمبلغ ٢٠٠٠٠٠ ج أقـام بشـأنه دعوى مدنيه ضـد المشروع وأنه بالنسبة لعملية توريد المعمـل المتنقـل قـال بشـأنها أن الدكتور **شريف السعيد** قـام فى أول الامـر بشـراء هـذا المعمـل من نقود الدعم الامريكى من انجلترا ألا أن الدعم الامريكى لم يكف لشراء معمـل متكامل بكافة معداته • عند ذلك طلب منه الدكتور **شريف السعيد** أن يقـوم بتوريد معمـل كامـل بكـافة اجـزائه يمكن استخدامه حقليا على أن تقوم الجامعـة بسـداد ثمنه وأن يتم خصـم ما حـول للخـارج لشراء الكرفان من المديونية المستحقة له على مشـروع المـلاريا الممول أمريكيا وفعـلا أجـريت عملية ممارسـة تقـدم هـو فيهـا من بين من تقـدموا لها أرسى فيهـا العطـاء عليـه وكان قـد تقـدم فى هـذه الممارسـة باسـم شركة **تاكو أكسبورت** نظـرا لانـه لا يقـوم بالاتجـار فى المقطـورات مستغلا أوراق شركة **تاكو أكسبورت** فى هـذا الموضوع وفعـلا لمـا رسـا عليـه الغطـاء قـام بتوريد الاجهـزة الداخلة فى هـذا المعمـل مبـاشرة وهى عبارة عن عـدد ١٢ ميكروسكوب وخيمتين وقـع باستلامها جميعا الدكتور **شريف السعيد** كمـا أضـاف بان الدكتـور **شريف السعيد** هـو الذى حـول قيمـة النقـد الاجنبى الخـارج للباحثين وقـام هـو من جـانبه بارسـال **سمير توفيق بشاى** الى لندن لمقابلة الباحثين وتحـدث معهما فى شـأن شراء هـذا الكرفان وأنه رئى أن يشترى هـذا المعمـل ويرسـل لحسـاب الجامعـة وعلى أسمها حتى يقلل من تكاليفه ويتمتع بالاعفـاء الجمركى المخصص لها •

وأن الذى كان يتسلم منه الادوات لوحـدة المـلاريا كل من الدكتور **عـادل مردان** والدكتور **شريف السعيد** والدكتور **عـادل جـاد** وكانـوا يوقعـون على أيصالات بما يتم تسلمهم منـه • وأنه لاصلة له بالدكتور **عبد العـزيز سليمان** ولـم يتعامل معـه أو يتحـدث معـه فى شـأن أى موضـوع مما سلف بيـانه •

وشـهد **سمير توفيق بشـاى** بالتحقيقـات ـ بانه حـول جـزءا من مدخراتـه الى الخـارج ـ وأنـه تقـابل مـع كل من **مجـدى جبريل** و**محمـد قنـاوى** فى لنـدن ـ وتحـدث معهمـا فى شـأن شـراء المعمـل المتنقـل ـ وأضـاف أيضـا ـ ان الشـيك الـذى صـدر من الجامعـة لحسـاب المعمـل ـ كان باسمه لعلاقته هـو بالشـاهد السـابق وبناء

على أتفاق معه فى هذا الشأن لوجود حسابات بينهما ٠

كما شهدت **محاسن يحيى محمد** مندوبة الخزانة بجامعة عين شمس بجلسة المحاكمة من أنها كلفت من مراقب عام حسابات الجامعة الاستاذ **صلاح المصرى** لاجراء عملية الممارسة وبناء على هذا التكليف توجهت الى الدكتور **شريف السعيد** حيث قامت بفض العطاءات المقدمة من القطاع العام والخاص فى شأن توريد المعمل المتنقل فتبين ان القطاع العام اعتذر عن عدم التوريد وكان هناك عطاءان احدهما من شركة **تاكو أكسبورت** التى تبين أنها أقل سعرا من الشركة الاخرى فتم اختيارها لتوريد المعمل المتنقل وأن دورها أنهى عند هذا الحد ٠ ثم أضافت أنها لاتذكر وجود السيد **أحمد عزب موسى** بلجنة الممارسة من عدمه ٠

كما شهدت **نجاة حكيم عياد** أمينة مخزن قسم علم الحشرات بجامعة عين شمس بانه قد ورد اليها فاتورة من الدكتور **شريف السعيد** ومعها محضر فحص خاص بالمعمل المتنقل موقع عليه من اللجنة الخاصة به ومعتمدا من رئيس القسم فقامت باضافته لعهدة القسم وصرفه الى اسم الدكتور **شريف السعيد** وذلك أن هذا الاخير أفهمها أن المعمل عبارة عن مقطورة لايمكن وضعها فى المخزن ٠ ومن ثم أصبح هذا المعمل عهدة الدكتور **شريف السعيد** ٠

كما شهد عبد **الحميد ابراهيم** أمين عام جامعة عين شمس بجلسة المحاكمة بانه قام فى ديسمبر سنة ١٩٧٧ بشغل وظيفة أمين عام جامعة عين شمس بطريق الندب وفى أبريل ١٩٨١ عين أمينا عاما للجامعة وأنه فى هذه الفترة التى كان معينا فيها أمينا عاما منتدبا كان أمينها العام **محمد أحمد عمار** منتدبا بديوان وزارة التربية وان المشروعات الاجنبية التى يتم التعاقد عليها بشأنها يكون الباحث الرئيسى أو المراقب المالى لها ترد اليه نقودها وهو المسئول عن هذه النقود وكيفية الصرف طبقا لما تراه الجهة الممولة وأن هذه الجهة هى صاحبة الفصل فيما اذا كان الصرف صحيحا من عدمه هذا بالاضافة الى تقرير يقوم باعداده - الباحث الرئيسى يعرض على مجلس الدراسات والبحوث يقدم كل عام ٠ وأن المتهم قدم هذا التقرير واعتمد من مجلس الدراسات ولو كان هناك ثمة شبهة فى هذه البحوث لما أعتمدت من المجلس المذكور ثم أضاف مقررا بان هناك عدة

بحوث أجنبية يمولها الجانب الامريكى وأن هذه البحوث جميعها لم تقم الجامعة فى وقت من الاوقات بمراجعتها وكذلك الجهاز المركزى للمحاسبات ولم تبدأ مراجعته لها الا مؤخرا بعد صدور قرار فى هذا الشأن من مجلس الوزراء .

كما شهد **عزت مصطفى مصطفى** مدير عام البحوث بالجهاز المركزى للمحاسبات اذ ذاك أنه أثناء قيامه بمراجعة الحساب الختامى بجامعة عين شمس فى سنة ١٩٧٨ أعترض على بعض النفقات التى رأى أنها فى غير محلها واذ سأل المختصين بالجامعة عن هذا الامر علم أن هناك بحثا لمشروع الملاريا تقوم بتمويله البحرية الامريكية مستقلا عن أبحاث الملاريا التى تقوم بها الجامعة وازاء هذا الامر رفع الامر الى مرؤسيه لفحص حسابات مشروع الملاريا الممول أمريكيا وحدثت مكاتبات فى هذا الشأن بين الجهاز المركزى الحسابات وبين المشرفين على المشروع بجامعة عين شمس ألا أن القائمين على المشروع وادارة الجامعة رفضوا جميعا خضوع الابحاث الممولة أجنبيا لاشراف الجهاز المركزى للمحاسبات تأسيسا على أن الجهات الممولة تشترط أن يكون الباحث الرئيسى هو المسئول أمامها علميا واداريا وماليا عن المشروع وأنها تشترط ألا تخضع هذه المشروعات كاشراف الجهات المحلية وقدم ملفا أحتوى على البحوث الممولة بمعرفة جهات أجنبية من بينها موضوع البحث الخاص بالملاريا تضمن هذا الملف المكاتبات التى دارت فى هذا الشأن وأصدار جامعة عين شمس والقائمين على هذا المشروع بان هذا البحث الممول من الجهة الاجنبية مستقل تمام الاستقلال من الناحية المالية عن بحث الملاريا الذى كان أصلا بالجامعة وقت ذلك وليس هناك تداخل بينهما اذ هما مستقلان علمياوماليا وليس هناك تداخل بينهما أيضا فى الانفاق ولكل منهما معاملة وأجهزته الخاصة به ولا خلط بينهما وبعض القائمين بالعمل فى البحثين حتى فى استخدام الاجهزة البحثية وأن البحث الاجنبى يعمل به فئة مستقلة عن مشروع الجامعة اذ ان هناك متخصصين منتدبين من الخارج سواء من جامعة الازهر أو وزارة الصحة أو جامعات أخرى وأن حجم العمل الجارى لمشروع الجامعة يفوق ما عمله للبحرية الامريكية لعشرات المرات وأن مستندات الصرف تخضع للاتفاق مع الامريكان ولا يمكن وفقا لاشتراط الجانب الامريكى أن يصرح لجهاز مصرى بمراجعتها

وفقا لتعليمات أصحاب التمويل وليس فى ذلك رغبة فى عدم أخضاع تلك الموازنة المحاسبة من قبل الاجهزة المصرية ولكن يمكن أن يتم ذلك كما جاء بالخطابات المرسلة للسيد وزير التعليم والسيد وزير الخارجية بشرط أن يسرى ذلك على جميع المشروعات الاجنبية فى مصر.

ومما يدل على عدم أعتراض القائمين بالبحث الامريكى من أطلاع أى جهاز على أى من مستنداته أن هذه المستندات قدمت الى السيد الدكتور **نبيل مدحت** مستشار التحقيقات بالجامعة والذى يتولى التحقيق فى بعض جوانب بحوث الملاريا ـ كما ان نائب رئيس الجامعة لشئون البحوث على دراية بكل ذلك ولديه نسخ من معظم هذه الاوراق وأن مجموع البحوث الممولة أجنبيا بلغت أكثر من خمسة وستين مشروعا بجامعتى القاهرة وعين شمس وقد تبين ذلك من أطلاع المحكمة على ملف الجهاز المركزى للمحاسبات ـ قرر هو بشأنها أنه لم يتم مراجعة أى مشروع من هذه المشروعات سوى مشروعين بعد صدور قرار مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/١١/٢٧ بناء على توصيات اللجنة الخاصة التى شكلت لدراسة أسلوب مراجعة الحسابات المتعلقة بمشروعات البحوث المشتركة التى تتم مع هيئات أجنبية والتى تشترط أولا ضرورة الحصول على موافقة الجهات المعنية والمختصة وأن يكون رئيس الجهة التى تقوم بالبحث مسئولا عن متابعة تنفيذ المشروعات التى تجرى فى هذه الجهة وأن تضع الجهة المختصة لائحة مالية وادارية تتضمن القواعد العامة التى تكفل المرونة اللازمة لسرعة الاجراءات مع عدم التقيد بالقواعد الحكومية وتتضمن على وجه الخصوص :

(١) أيضاح الموارد المالية للمشروع وأوجه الانفاق منها •

(٢) أمساك المستندات والسجلات اللازمة وأيداعها جميعا أو صورها المعتمدة كوثائق رسمية حتى نهاية المشروع •

(٣) تكون المهمات والمعدات ملكا للمشروع حتى انتهائه تودع باسمه بالمخازن وتنتقل ملكيتها للدولة بعد الانتهاء من المشروع اذا وافق الواهب على ذلك •

(٤) فتح حساب للمشروع فى البنك المعتمد الذى تحدده الجهة المشرفة على البحث ويصرف منه بمقتضى شيكات يوقعها رئيس الجهة المفوض أو من ينيبه توقيعا أولا والمشرف على البحث توقيعا ثانيا ؛

(٥) تضع الجهة المعنية بالوزارة أو الهيئة نظاما لمكافآت القائمين على المشروع ـ متضمنا الحدود القصوى لهذه المكافآت ؛

(٦) خضوع أموال المشروع ومصروفاته لرقابة الجهة المشرفة على البحث باعتبارها من الانشطة العامة ؛

(٧) وضع حساب ختامى للمشروع يبلغ للجهاز المركزى للمحاسبات خلال شهر من تاريخ انتهاء البحث مرفقا به جميع المستندات والسجلات أو صورها المعتمدة • وقد أبلغ هذا القرار الى رئيس جامعة عين شمس بتاريخ ١٩٨٠/١٢/٦ ويوقع هذا القرار من السيد الدكتور **مصطفى كمال حلمى** وزير الدولة للتعليم والبحث العلمى بالاحاطة بما وافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المشار اليها سابقا واتخاذ اللازم فى ضوء ذلك •

كما شهد الدكتور زغلول يونس مهران نائب رئيس جامعة عين شمس بأن النظام الذى جرت عليه الجامعة ان الباحث الرئيسى فى أى مشروع ممول من جهة أجنبية هو المسئول ماليا واداريا وعلميا عنه وأنه يقوم بتقديم تقرير عنه شفويا الى مجلس الدراسات العليا بالجامعة أما المسئولية المالية فانها مسئوليته هو والمراقب المالى للمشروع أمام الجهة المولة الاجنبية وأنه فى خصوصية مشروع الملاريا كان المتهم هو الباحث الرئيسى وهو الذى تعاقد مع الجانب الامريكى بعد موافقة الجهات المصرية بشأنه وكان الدكتور **شريف السعيد** هو المراقب المالى له وأن جميع المشروعات الاجنبية بجامعة عين شمس لم يقم فى وقت من الاوقات بمراقبتها الجهاز المركزى للمحاسبات الى أن ورد أخيرا القرار الصادر من مجلس الوزراء فى هذا الشأن بتاريخ ١٩٨٠/١١/٢٧ وبناء عليه أصدر السيد الدكتور مصطفى كمال حلمى وزير التربية والبحث العلمى قراره الذى بلغ للجامعة فى ١٩٨٠/١٢/٦ السابق الاشارة اليه ـ ثم أضاف بأن ما جاء بالعقد المحرر والصادر من البحرية الامريكية بخصوص مشروع الملاريا أنه منحه الى جامعة عين شمس بمعنى أنه قصد بها

تدعيما من الجانب الامريكى بصفة عامة لاجراء هذا البحث وأن هناك بيروتوكول بين الجهة المانحة والباحث الرئيسى بتنظيم طريقة الصرف منها ويشرف على مصروفاتها الجانب الامريكى .

ثم أضاف بانه بالنسبة للاموال التى ترد من جامعة قطر لتدريب الطلاب القطريين على الحاسب العلمى فان هذا الحاسب كان يحصل على نصيبه بالكامل من هذه الاموال أما باقيها فكان المسئول عنها المتهم باعتباره هو المسئول عن تدريب الوفود قبل جامعة قطر وأنه كانت تجرى أنشطة اجتماعية وثقافية لهؤلاء الوفود خلاف أجر الحاسب العلمى وأن أرسال هذه الوفود قد توقف بعد ترك المتهم لرئاسة الجامعة ـ ثم تطرق الشاهد فى أقواله الى نزاع ثار بين الدكتوره **زينب ماجد** والدكتوره **نعمت هاشم** بخصوص اجراء امتحان الماجستير الخاص بالدكتوره **نانسى عبد العزيز سليمان** ابنة المتهم وأن هذه الاخيرة أدت الامتحان أمام الدكتوره **زينب ماجد** والدكتور **عمر حلمى** قبل حضور الدكتوره **نعمت هاشم** مما أثار غضبها وتطور هذا الغضب الى اهانتها لجميع الموجودين بحجرة الامتحان مما حدا بكل من الدكتوره **زينب ماجد** والدكتور **عمر حلمى** الى رفع شكاواهما بشأن هذه الاهانة الى عميد كلية العلوم ورفع الامر بعد ذلك الى المتهم باعتباره مديرا للجامعة اذ ذاك فاجرى تحقيق فى هذا الشأن رفضت الدكتوره **نعمت هاشم** المثول فيه مما أدى الى قيام المتهم الى احالتها الى مجلس التأديب الذى لم ينعقد حتى الان ، وقد تدخلت فى هذا التحقيق جهات عليا لها صلة دقيقة بالدكتوره **نعمت هاشم** حضر أمامها جميع أطراف النزاع بقصد محاولة أصلاح ذات البين ألا أن كل طرف من أطراف النزاع تمسك برأيه ولم يتم الصلح بينهم ـ ومع كون الدكتوره **نعمت هاشم** محالة الى مجلس التأديب لم ينعقد حتى الان بعد ـ تم تعيين الدكتوره **نعمت هاشم** رئيسة لقسم الاطفال ، بعد احالة المتهم الى المعاش وتعيين الدكتور **كامل ليلة** رئيسا للجامعة ، ثم أردف قوله بان الدكتوره **نعمت هاشم** دأبت على تهديد عميد الكلية والمتهم وكل من يقف فى سبيلها بما لها من صلات ثم أضاف أنه كان يوجد نزاع دائم بين المتهم وبين مراقب عام الجامعة **محمد أحمد عمار** وكان الدكتور **عبد العزيز سليمان** دائم اللوم له الى أن انتدب **أحمد عمار** الى وزارة التربية والتعليم رفض تنفيذ أمر الندب وظل فى مسكنه وهو أمين عام للجامعة على الورق يتقاضى راتبه وأنه بعد احالة الدكتور **عبد العزيز سليمان** الى المعاش عاد **أحمد عمار** الى الجامعة ويعمل

حاليا مستشارا ماليا واداريا لها فى عهد الدكتور **كامل ليلة** كرئيس للجامعة وأنه قد حاول وزميله الدكتور **نصر السيد نصر** التدخل للتوفيق ما بين المتهم **وعمار** ألا أنه لم يوفق حتى قال زميله أن الاستاذ **أحمد عمار** حالة ميئوس منها اذ كان **أحمد عمار** بطيئا فى عمله وأن الطريقة التى كان يسلكها فى التعامل لاتتفق فى رأى الدكتور **عبد العزيز سليمان** معه .

كما شهدت الدكتوره **زينب عبد المجيد ماجد** أستاذة ورئيسة قسم الكائنات الدقيقة والمناعة بجامعة عين شمس بأنه بتاريخ ٢٠/٤/١٩٧٨ أثناء اجرائها الامتحان المخصص لماجستير الاطفال فوجئت بدخول الدكتوره **نعمت هاشم** الى مكتبها وتحدثت معها بانفعال واحتجت على اجراء الامتحان للماجستير قبل حضورها فأخذت فى تهدئتها وأفهمتها أن هناك أستاذا من قسم الإطفال وهو الدكتور **عمر حلمى** قد حضر الامتحان ممثلا للقسم وأنه ان كان هناك أى تضرر من هذا الامر فشأنها والدكتور **عمر حلمى** وقد تم ذلك فى حضور كل من الدكتور **عمر حلمى** والدكتور **يحيى شاهين** والدكتور **عبد المجيد عليان** والدكتوره **فاطمة عبد الفتاح** الاستاذة بالقسم الذين تعجبوا من مسلك الدكتوره **نعمت هاشم** وبعد ذلك وجهت حديثها الى الدكتور **عمر حلمى** قائلة له بأنه أخطأ وأنها سوف تعمل على الغاء هذا الامتحان لانه واجب الالغاء ثم أنصرفت . وعندئذ تضرر من كان موجودا معها بالمكتب من هذا الامر وغادروا مكتبها وبعد ذلك توجهت الى عميد الكلية الدكتور **أحمد البنهاوى** . ثم أضافت مقررة أنها علمت ان الدكتوره **نعمت هاشم** كانت تتعقب الدكتوره **نانسى** أبنة المتهم بقصد الحيلولة دون حصولها على درجة كبيرة فى الامتحان المشار اليه وأنها شاهدت بنفسها تتبعها بالاقسام المختلفة لهذا الغرض . وأضافت أنها تعتقد أن الدكتوره **نعمت هاشم** كانت وراء كل ما أصاب المتهم من تحقيقات وأن هذا معلوم لدى جميع المسئولين بالكلية والجامعة ثم أردفت قولها بانه قد وصلتها دعوة لحضور لقاء مع شخصية كبيرة بمنزلها وحضر هذا اللقاء كل من المتهم والدكتوره **نعمت هاشم** والدكتور **عمر حلمى** بقصد التوفيق بينهم وسحب الشكوى المقدمة منها غير أن هذا الصلح لم يتم لاصرار كل منهم على موقفه ـ وأنتهت المقابلة على أن تأخذ الامور مجراها الطبيعى غير أن ذلك تعثر ـ وحدث للمتهم ما حدث .

وقد شهد الدكتور **عمر حلمى** الاستاذ بكلية الطب قسم الاطفال بجامعة عين شمس بمضمون ما شهدت به الدكتوره **زينب عبد المجيد ماجد** .

وقد شهدت الدكتوره **نعمت هاشم** الاستاذة بكلية الطب جامعة عين شمس بحدوث خلاف بينها وبين الدكتوره **زينب ماجد** بخصوص امتحان ابنة المتهم **نانسى عبد العزيز سليمان** فى يوم ١٩٧٨/٤/٢٠ اذ أنها فى هذا اليوم توجهت الى حجرة الدكتوره **زينب ماجد** لاجراء الامتحان معها وكان ذلك حوالى الساعةالتاسعة وسبعة عشر دقيقة ففوجئت بأن الامتحان أوشك على الانتهاء خلاف طالب لم يؤد الامتحان ، وأن سبب تأخرها عن موعد الامتحان وهو الساعة التاسعة صباحا يرجع الى حدوث حريق فى القسم الذى ترأسه ولما دخلت عاتبت الدكتوره **زينب ماجد** على عدم انتظارها لتأدية امتحان الطلاب معها فأحالتها الى دكتور **عمر حلمى** ممثل قسم الاطفال الذى أفهمها أنها لا شأن لها فى هذا الامر وبعد ذلك توجهت الى عميد الكلية وبعد ذلك أجرى تحقيق فى هذا الامر أجراه الدكتور **محمد رفعت** وبعد ذلك رفع الامر الى مدير الجامعة الذى حال موضوعها الى الدكتور **رمزى الشاعر** ألا أنها رفضت المثول فى هذا التحقيق وأنها علمت بعد ذلك أنها قدمت الى مجلس تأديب وأن هذا المجلس لم ينعقد حتى الان وقد أنكرت تهديدها لاى من أعضاء التدريس كما أقرت أن هناك محاولات صلح جرت ولكن دون جدوى وأضافت مقررة بأن الامتحان السابق الذى كانت قد أجرته لابنة المتهم قد حصلت فيه على ثمانى درجات من عشرين درجة وأن أجابتها كانت أسوأ اجابة لطالبة فى هذه المادة ٠

كما شهد **كمال السيد حسن** مراقب عام مركز الخدمة بالجامعة أن جامعة قطر دأبت على ارسال وفود من طلابها الى جامعة عين شمس منذ عام ١٩٧٦ وأن الشيك الذى ورد فى سنة ١٩٧٧ أثناء رئاسة المتهم للجامعة قد ورد باسم عميد جامعة عين شمس وقد تم أيداعه بالمصرف العربى الدولى بحساب خاص باسم مشروع طلاب قطر وأن الصرف منه كان يتم بتوقيع كل من الدكتور **عبد العزيز سليمان** والدكتور **عبد العزيز بيومى** وهو المستشار الفنى للجامعة وكان يتم الصرف من هذا الحساب بموجب مستندات معتمدة من السيد المستشار الفنى الموقع عليها من كليهما ٠ وأن هؤلاء الطلبة أمتنع وفودهم على الجامعة بعد ترك الدكتور **عبد العزيز سليمان** للجامعة مباشرة لانهم كانوا يضعون ثقتهم فيه وأنه كان يخصم مبلغا معينا من هذا الحساب للحاسب الالكترونى والباقى كان لحساب الطلاب والمصروفات الاخرى والمكافآت وأولوية الخدمات ٠

كمـا شهد **محمـد أحمـد عمـار** أمين عـام جامعـة عين شمس اذ ذاك أنه قـد ورد شيك الى جامعـة عين شمس خـاص بوفود طـلاب جامعـة قطر للتدريب على الحـاسب الالكترونى بجامعـة عين شمس فطلب وضـع هـذا الشيك مثل الشيك الذى كان ورد فى سنة ١٩٧٦ بنك مصر فـرع الجامعـة الا أن المتهم رفض وبعـد ذلك أودع الشيك بالمصرف العـربى باسـم الوفود على أن يكون الصـرف منـه بتوقيـع المتهم والدكتور **عبد العـزيز البيومى** وفعـلا أودع هـذا الشيك بهـذا البنك بهذه الصورة • ثم أضـاف بانه بعد ذلك صـدر قـرار بابعـاده من الجامعـة وأنه لايعلم أوجـه صـرف المبـالغ الخاصـة بطـلاب جامعـة قطـر وأنه أثر ذلك قـام بابلاغ جميع المسئولين بهذا الامـر كما تقـدم بشـكاوى الى **نبيل عشوش** يتضرر فيها من صـرف مبالـغ على عربات من حسـاب البحـوث وأن السيارات الخاصـة بمشروع المـلاريا قـد اشتراها المتهم بنقود المشروع وسجلها باسمه وأسماء زوجتـه وأبنته وأنه لا يعرف شيئاً بخصوص شراء المعمـل المتنقـل « الكرفان » •

كما شهد **نبيل عبد الحميد عشوش** عضـو هيئة الرقابة الادارية السابقة ومدير العـلاقات العـامة بميناء القـاهرة الدولى حاليـا بأنه كان هـو المسئول عن قطـاع التعليم العـالى منذ عـام ١٩٧٣ وأنه فى اواخـر سنة ١٩٧٦ أبلغه **محمـد أحمـد عمـار** ببعض الوقائع التى تتعلق بموضوع شراء الكرفان كمـا أبلغـه أيضـا بتكليف فتـح الحسـاب الخـاص بمشروع المـلاريا وكذلك واقعة شراء المتهم لسيارات خاصة بالمشروع باسمه وأسماء زوجته وأبنته • فقـام هـو باجـراء التحـريات عمـا أبلغ به فقـرر أنه لـم يرجـع فى الانفاق الذى حـرر بشـأن وحـدة المـلاريا الممول من الجـانب الامريكى وقـد طلب الاطـلاع عليـه من الدكتور **عبد العـزيز سليمان** فرفض ذلك على حـد قوله من أن هـذا المشروع خاص بينه وبين الامريكان ولا يخضـع لرقابة الجامعـة : كمـا أنه قـام بمراقبة السيارات الخاصـة التى اشتريت من نقود المشروع باسـم المتهم وزوجته وأبنته فتبين أنهـا خمس سيارات أربع منها شيفروليه والخامسـة بويك وقـال ان هـذه السـيارات عبـارة عن سـيارة شيفروليه سوداء وأخـرى شيفروليـه استيشن واثنتين شفروليـه استشن مرتفعـه (ميكروباس) والخامسـة بويك • وان هـذه السيارات الخمس من أمـوال مشروع المـلاريا ـ ولمـا سـألته المحكمة عن السيارة البويك وعما اذا كانت أشتريت من مشروع المـلاريا من عـدمه قـرر أنه توجه الى المـرور فتبين أنهـا مسـجلة باسـم المتهم وأن الدكتور **شريف السعيد** هـو الذى أبلغـه بذلك ـ وأقـر أنه لم يشـاهد زوجـة المتهم أو أبنته تقـود أى سيارة من

سيارات المشروع التى اشتريت باسميهما وأنه قد تبين له ان هذه السيارات قد نقلت الى اسم الدكتور **شريف السعيد** بعد ذلك ولا يعرف المدة التى ظلت هاتان السيارتان باسم زوجة المتهم وأبنته ثم أضاف مقررا أن **مجدى جبريل شحاته** قد حضر اليه بهيئة الرقابة الادارية وأبلغه أيضا أنه تقدم بشكوى، الى مجلس الوزراء لسبب تأخر حصوله على الدكتوراه ولبعض الملابسات التى حدثت فى شأن المعمل المتنقل من انجلترا ــ وقد أبلغه فى هذا الخصوص أن الدكتور **شريف السعيد** كان قد طلب منه شراء الكرفان باسمه وكان قد حول اليه نقدا أجنبيا فقام **مجدى جبريل** وزميله **محمد قناوى** بفتح حسابات بالبنك ألا أنه أرسله الى الخادم ٠ وأن الدكتور **شريف السعيد** كان متضررا من هذا الامر ٠ وأنه بعد ذلك تقدم الدكتور **شريف السعيد** الى الدكتور **عبد العزيز سليمان** ــ بطلب شراء معمل متنقل من أموال الجامعة وبعد ذلك قام الدكتور **شريف السعيد** بارسال طلبات الى بعض الشركات من القطاع العام والخاص للتقدم بعطاءات بخصوص توريد معمل متنقل بمواصفات معينة ــ وأنه فعلا قد ورد معمل واحد وجهز ووصل الى البلاد فى أوائل شهر فبراير وذكر أنه لا يعرف كيف سددت قيمة هذا المعمل وكيف وصلت الاموال الى كل من **مجدى جبريل ومحمد قناوى** كما لا يعرف من الذى قام بدفع مصاريف الشحن ولا يذكرها وأن كان قد وصل الى علمه أن مكتب **أسكا** العلمى هو الذى قام بدفع المصاريف الخاصة بالشحن وأنه شاهد بنفسه المعمل موجودا بالجامعة وكان غير مرخص وأنه شاهد الميكرسكوبات البالغ عددها أثنى عشر بالمشروع وأن كان لا يعلم من أين حصلوا عليها وأنه لايعرف كيف اشتريت السيارة البويك ولا يعرف كيفية سداد ثمنها ثم قال أنه تتبع ثروة المتهم التى هى عبارة عن عمارة بمدينة نصر كان تحت التشطيب وعمارة أخرى بشارع الحجاز وسيارة بويك موديل ١٩٨٠ باسم المتهم وسيارة شيفروليه موديل سنة ١٩٥٩ وسيارة هوندا كانت أصلا ملكا للمتهم ثم نقلت لاسم أبنه **أحمد عبد العزيز سليمان** وقال أنه عرف أن أرض عمارة مدينة نصر كانت مشتراة فى نهاية الستينات ولا يعلم بكم أشترى المتر منها كما أنه تبين له أن المتهم كان قد أقترض لبناء هذه العمارة مبلغ ٣٥٠٠٠ ج من البنك العقارى وأن كان لم يقبض سوى ٣٢٠٠٠ ج فقط وأنه لا يعرف الفرق الذى لم يتسلمه المتهم من قيمة القرض ــ ولا يعرف كيف صرف ، وأنه بالنسبة الى عمارة شارع الحجاز ٠ قال أن المتهم سدد من قيمتها مبلغ ١٦٠٠٠ ج وأن ثمنها الاجمالى حوالى ١٢٠٠٠٠ ج وأنه لا يعرف

من أين أتى المتهم بهذا المبلغ وأنه لا يعرف دخل المتهم من أبحاثه وكتبه ولا يعرف قيمة المكافآت التى كان يقبضها المتهم وقال أيضا أن كلا من **مجدى جبريل وبانوب سمعان** قد أبلغاه بما تضمنه تقريره وقد تبين للمحكمة أن من يدعى **بانوب سمعان** كان متواجدا بالقاعة متتبعا للتحقيق وما يجرى فى القضية وقال أن **بانوب سمعان** هذا هو أحد المصادر التى أرشدته عن عنوان عمارة مدينة نصر التى بناها المتهم اذ كان هذا العنوان مجهولا له .

وأضاف بان **بانوب سمعان** هذا كان يعمل بالشئون الهندسية بجامعة عين شمس وكان هذا الشخص بينه وبين الدكتور **عبد العزيز سليمان** خلافات وأن كان لا يعرفها ثم أضاف أنه قد لاحظ وجود تلاعب فى واقعة شراء الكارفان وكذلك شراء السيارات وقال أن الحاسب الالكترونى كان يحصل على نصيبه كاملا ع ن كل طالب وأن الحاسب الالكترونى قدر مبلغ ١٠٠ دولار فى سنة ١٩٧٦ للطالب وأنه سنة ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ رفع ما يحصل عليه الحاسب الالكترونى الى مبلغ ٢٥٠ دولارا عن كل طالب وقال أنه لم يعرف كيف كان يتصرف الدكتور **عبد العزيز سليمان** فى المبالغ المتبقية من دولة قطر وكيف كانت تصرف على الطلبة وأنه لم تجر تحريات فى هذا الشأن • كما قرر ان المصرف العربى الذى كانت تودع فيه نقود الوفود لم يتمكن من نعرفه على أوجه الصرف وقال أنه على علم بوجود نزاع بين **أحمد محمد عمار** أمين عام الجامعة فى ذلك الوقت والدكتور **عبد العزيز سليمان** عندما كان رئيسا للجامعة • وأنه توجه الى الدكتور **عبد العزيز سليمان** شخصيا وطلب منه قيد عربات المشروع وترخيصها بارقام حكومية ألا أن المتهم أفهمه أن هذه السيارات مملوكه للمشروع ومشتراه من مال الدعم الامريكى وأنه لو أصبحت هذه السيارات حكومية فانه لايمكن فى هذه الحالة التخلص من الروتين مما يعطل أعمال المشروع فحرر مذكرة بذلك ورفعت **الى مجلس** الوزراء •

كما شهد **بانوب سمعان** مدير مبانى جامعة عين شمس سابقا أنه حدث نزاع بينه وبين المتهم بشأن بعض المبانى الجامعية وأن المتهم منعه من دخول الجامعة وأتهمه بمحاولة نسفها وأضاف بانه قدم عدة شكاوى بخصوص هذا الامر الى السيد رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء وجميع الوزراء وأن الرقابة الادارية دعته الى مقرها وتقابل

مـع عضوها **نبيـل عشوش** أكثر من مـرة كمـا حضر السيد هـذا الاخيـر بالجامعـة وأطلعه على بعض المستندات وأردف قوله بانه هـو الذى أرشـد **نبيـل عشوش** الى العقـار الكائن بمدينة نصر الذى كان يجـرى المتهم بناءه .

كمـا شـهد **فاروق كامـل اسماعيل** مدير عـام خبـراء شمال القـاهرة وزميله **زكريا على الكردى وروميل يوسف بنى** بانهم قـد قاموا بفحص موضوع شـراء معمـل الابحـاث المتنقـل خـلال عـام ١٩٧٧ الخـاص بمشـروع المـلاريا بكليـة العلوم جامعـة عين شمس لبيان ماهية ومواصفات ومشتملات المعمـل المتنقـل الذى أشـترى من انجلترا بمعـرفة كـل من **مجـدى جبريل ومحمـد قنـاوى** المدرسين المسـاعدين ـ بكليـة العلوم جامعـة عين شمس خـلال أكتوبر سنة ١٩٧٧ وتقـدير المبـالغ النقـدية التى دفعت ثمنا له ومصـدرها وطبيعتها وهـل هى من أمـوال مشـروع المـلاريا من عـدمه وأيضـاح الاجـراءات التى تمت بالنسبة لهـذا المعمـل منذ شرائه وحتى الان وماهية ومواصفات ومشتملات المعمـل المتنقـل والـذى أشـترى محليـا خـلال شهر ديسمبر سنة ١٩٧٧ والاجراءات التى تمت فى هذا الصدد وتحديد المبـالغ النقـدية التى دفعت ثمنا لهـذا الشراء ومصـدرها وطبيعتها وهـل أنهـا من أمـوال المشروع المذكور من عدمه مـع تحـديد الاشياء التى تعتبر تلك المبـالغ ثمنا لهـا وكذلك اجـراء مقـارنة بين ما تم شراؤه فى كل من البندين السـابقين لبيـان ما اذا كانت الاصناف التى أشتريت محليـا هى ذاتهـا التى أشتريت من أنجلترا بنفس النوعيـات والمواصفات أم أن هناك أضـافات أخـرى كانت اجـراءات الشراء المحلى شـاملة له وما تحـديد تلك الاضـافات فى حـالة وجودها وشمول المستندات لهـا وقيمتها ومـدى مناسبة أسعارها فى ضـوء الاسعار السـائدة فى السـوق وقت ذاك ؛ وما اذا كانت اجـراءات الشراء المحلى تتفق وحقيقـة الواقـع ومـا تقضى به القواعـد والاصـول المالية والمخزنية المعمول بهـا فى هـذا الشـأن من عـدمه ـ وما اذا كان هناك ثمة مبـالغ ـ نقـدية تمثل قيمـة الشراء تتكـرر لاصناف واحـدة مما سـبق من عـدمه مـع تحـديد الاشخاص المسئولين عن هـذه المبـالغ والمشـاركين فى اجـراءات صرفهـا ومـدى مسـئولية كـل منهـم والاسـاليب التى أتبعت فى هـذا السبيل .

وكذلك فحص موضوع السيارات الاربـع المشتراه خـلال عـام ١٩٧٧ لمشـروع المـلاريا لبيـان كيفيـة مصـدرها واجـراءات شرائهـا وتحـديد مصـادر وطبيعـة تمويلها والمبـالغ التى دفعت ثمنا لهـا وكيفيـة وطريقـة

شراء تلك السيارات وتحديد المشترى والمالك لكل من هذه السيارات وشخص من سجلت باسمه ومدى صلته بالمشروع المذكور وهل تم هذا الشراء باسم أو لحساب مشروع الملاريا أو تم تسجيلها باسمه وما اذا كانت السيارات قد أضيفت رسميا لاموال وموجودات المشروع السالف من عدمه .

وما طرأ على ملكية تلك السيارات من تصرفات رسمية لاحقة على تواريخ شرائها ومدى قانونية تلك التصرفات وما تقضى به اللوائح والقواعد المالية فى هذا الصدد .

« وكذلك فحص » - وحقيقة استغلال السيارات الاربع منذ شرائها وحتى الان وتحديد مصدر دفع قيمة صيانتها وأصلاحها وتزويدها بالوقود وأمانة أيوائها وبيان تلك القيمة محسوبة أو مقدرة .

وكذلك فحص موضوع حسابات طلاب دولة قطر بمركز الحاسب العلمى بجامعة عين شمس لبيان :

١ - حجم كافة المبالغ الواردة من هذه الدولة لغرض أنفاقها على طلابها الملحقين بهذا المركز - وكيفية وتواريخ ورودها على التوالى ومكان وطريقة وتواريخ أيداعها متتالية ومقدار وتواريخ ما تم سحبه منها والرصيد المتبقى منها حتى الان وبالاجمالى بيان مركز الحساب وتحديد حجم المبالغ المستحقة لمركز الحاسب العلمى عن هؤلاء الطلاب القطريين وما تم تحويله منها اليه لحساباتهم والمتبقى له من تلك المستحقات .

٢ - ومصير المبالغ النقدية المدفوعة لمركز الحاسب العلمى مضافا اليها الرصيد المتبقى بالحسابات المودعة بالمصرف العربى الدولى .

وقد طلبت النيابة بقرارها المذكور من اللجنة أن تقدم تقريرا عن نتائج فحصها عن كل ذلك فى خلال خمسة عشر يوما من تاريخ مباشرة المأمورية . وبتاريخ ١٠/٦/١٩٨٠ تم ترشيحهم وقدموا تقريرهم الاول المؤرخ ١٠/٧/١٩٨٠ لنيابة الاموال العامة فى حدود شهر خلصت فيه اللجنة الى النتائج الآتية : -

أولا : بالنسبة لموضوع شراء معمل الابحاث المتنقل سنة ١٩٧٧ فقد تبين أن مبلغ ٢٠٣٠٠ ج تمثل ثمن الكرفان ومحتوياته الواردة فى

أمر التوريد والفاتورة ليس من هذه المحتويات - خيام جانبية أو جهاز تكييف أو ميكروسكوبات وبالتالى تخرج من هذا المبلغ ثمن جهاز التكييف والخيمتين وهذا المبلغ يمثل شراء متكررا ويعتبر خدمة للشركة الورده قد تم دون وجه حق على ما يبدو حتى الان ودون الاخذ فى الاعتبار بموضوع المقاصة بين مكتب **أسكا** العلمى ومشروع الملاريا والتى أثارها الدكتور **شريف السعيد محمد** بأقواله بتحقيقات النيابة .

وقالوا أنه بتاريخ ١٩٨٠/٧/٣٠ أصدرت نيابة الاموال العامة قرارا، تكميليا لهم طلبت اليهم فى هذا الامر بحث حقيقة واقعة المديونية المشار اليها بأقوال الدكتور **شريف السعيد محمد** والدكتور **محمد عبد الحليم منولى** ومدى سلامة وصحة المقاصة المنوه عنها بتلك الاقوال وذلك فى ضوء المستندات المقدمة منهما وغيرها بالتحقيق وفى ضوء كشوف حركة الحساب الخاص بمشروع الملاريا بكلية العلوم جامعة عين شمس والواردة من بنك مصر فرع قصر النيل وفق كتاب البنك المؤرخ ١٩٨٠/١/٨ وكذا كشوف الحساب الواردة من المصرف العربى الدولى وأيضا فى ضوء الكشوف الواردة من السيد أمين عام جامعة عين شمس والمتضمنة المبالغ المعتمدة لمشروع الملاريا منذ موازنة الجامعة أعوام ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ١٩٧٩ والمبالغ المنصرفة منها وهى الكشوف المرفقة بكتاب الامين العام المؤرخ ١٩٨٠/٥/١٠ فاحيلت هذه المأمورية التكميلية اليهم وقد قاموا بالاطلاع على كافة أوراق القضية ومستنداتها وأنتقلوا الى مبنى كلية العلوم عين شمس وأطلعوا على المستندات المتعلقة بالمديونية والمقاصة المشار اليها بالاقوال فى النيابة والمقدمة من كل من الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** والدكتور **محمد عبد الحليم منولى** مدير مكتب أسكا العلمى كما تم الاطلاع على المستندات الخاصة بجدولة الديون المستحقة على وحدة الملاريا بكلية العلوم جامعة عين شمس لمكتب **أسكا** العلمى - كما قاموا بمناقشة الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** والدكتور **محمد عبد الحليم منولى** فيما يختص بموضوع المديونية والمقاصة المشار اليها باقوالهم بالتحقيقات - وأنتهوا فى هذا الشأن للاسباب الواردة به الى أن واقعة المديونية المثارة باقوال كل من الدكتور **شريف السعيد** والدكتور **محمد عبد الحليم منولى** تتفق مع

ما ورد بالمستندات المقدمة التى تم الاطلاع عليها كما ان القاضية المنوه عنها بتلك الاقوال سليمة وصحيحة وأنه لاغبار على اجرائها بالكيفية التى تمت وفقا للمستندات التى تم الاطلاع عليها ٠ كما أنه قد تبين لهم أنه لم يتم صرف مبالغ بدون وجه حق من وحدة أبحاث الملاريا كلية العلوم جامعة عين شمس الى مكتب أسكا العلمى وأنه قد تبين لهم ٠ أيضا بالاضافة الى ما سبق أن وحدة أبحاث الملاريا بكلية علوم جامعة عين شمس مدينة بمبلغ ٢٠٠٦٨٥ ج للدكتور **محمد عبد الحليم متولى** مدير مكتب **أسكا** العلمى ٠

وقرروا فى خصوصية موضوع الكرفان أنه لم يحصل تكرار فى الصرف وأنه قد لجئ الى شراء المعمل من ميزانية الجامعة بالصورة التى تم عليها لانه لولا أنه لم يصرف المبلغ فى ذاك الوقت لضاع على الجامعة بانتهاء السنة المالية ـ وأرادوا الاستفادة من هذا المبلغ بشراء المعمل لحساب الجامعة قبل انتهاء السنة المالية ٠

وأنه بالنسبة الى موضوع فحص السيارات الاربع المشتراه خلال عام ١٩٧٧ لمشروع الملاريا فانه تبين أن هذه السيارات الاربع أشتريت فى عام ١٩٧٧ بالطريق المباشر من **منصور شيفروليه** أحداها باسم الدكتور **عبد العزيز سليمان** هى السيارة الليموزين والتى تحمل رقم ٩٨٩٠٤ ملاكى القاهرة والاخرى شفروليه ١٩٧٧ سوبر بار باسم الدكتوره **سعاد أبو السعود** برقم ٨٩١٠٢ ملاكى القاهرة والثالثة شيفروليه سوبر بار باسم الدكتوره **نانسى عبد العزيز سليمان** وتحمل رقم ٨٩٦٧٨ ملاكى القاهرة ـ والرابعة باسم الدكتور **شريف السعيد** وهى شيفروليه استيشن وتحمل رقم ١٧٢٤٠٢ ملاكى القاهرة وأنه قد تبين لهم أنه بعد عشرة أيام تقريبا تم بيع السيارتين المقيدتين باسم زوجة المتهم وأبنته الشيفروليه سوبر بار الى الدكتور شريف السعيد محمد السعيد بثمن رمزى مقداره ٥٠٠ ج لحرر التصديق عليه فى الشهر العقارى لنقل الملكية الى الاخير وقالوا أن هذا الامر يرجع الى أن الشخص فى ذاك الوقت كان لايمكن أن يستورد أكثر من سيارة واحدة فى العام الواحد ولذلك حررت العقود باسماء زوجة المتهم وأبنته ـ وقالوا أنه قد تبين لهم أن وقود هذه السيارات كان يصرف من أموال المشروع لان هذه السيارات كانت تخدم المشروع وذلك من الاطلاع على حركة سيرها الذى قدمه لهم الدكتور **عادل مردان**

ضمن ما أطلعوا عليـه من مستندات المشروع • وأضـافوا مقررين انهم لم يناقشوا أو يطلبوا المتهـم لسـؤاله فى هـذا الامر وأكتفوا بما هـو ثابت بالاوراق والمستندات •

وأرجعـوا مـا أثبتوه فى تقـريرهم الاول الى أنهـم كانوا على عجلة من أمرهم وأنه حـدد لهـم خمسـة عشر يوما للانتهـاء منـه •

وأنه بالنسبة الى موضوع فحص حسابات الدورات التدريبية للوفود (دورة طـلاب دولة قطـر) المودعه بالمصرف العـربى الدولى لبيـان حقيقة أوجـه الصرف من هـذا الحسـاب فان هـذا الحسـاب صحيح وسليم فقد تبين لهـم أن المتهم صـرف مبلـغ ١١٠٠٠ دولار نظير أشرافه على هـذه الـدورات طـوال سـنوات ٧٧ ، ٧٨ ، ١٩٧٩ وأنهم قـد وجـدوا عجـزا فى رصـيد حسـاب الدورات التدريبيـة للوفود بتاريـخ ١٩٨٠/٦/٢٢ قـدره ٢٠٠٠ دولار وقد ظهر من فحص المستندات أن هذا المبلغ هو قيمة الشيك رقم ١٩٦٧٥ بتاريخ ١٩٧٩/٨/١٩ سحب نقدا باسم الدكتور **عبد العزيز البيومى** وفقا للثابت بكشف حسـاب الدورات التدريبيـة للوفود بالمصرف العـربى الدولى وقـرر الدكتـور **عبد العـزيز بيـومى** بتحقيقـات الجامعـة الـذى أجـرى معـه فى ١٩٨٠/٨/٧ أن الشيك المذكور قـد صـدر باسمه وأنه دفعه نقـدا لحسـاب الدورة التدريبيـة الثانية للمـلاريا وقـد تسلمه منه الدكتور **عبد العـزيز سليمان** • وقـد قـال المتهم فى هـذا الشـأن أنه قـد حضرته اليـه الدكتوره **زكيـة رياض** تشـكو من أن الدكتور **شريف السعيد** أعطاها شيكا عن عملهـا بالمـلاريا فلمـا توجهت لصرفه تبين ان الشيك لارصيد له عن مشروع المـلاريا فطلب من الدكتور **عبد العـزيز البيومى** أن يقرض مشروع المـلاريا ٢٠٠٠ دولار من حسـاب الوفود ـ قطـر ـ وقـد تعهـد برد هـذا المبلغ عند ورود مبلغ لمشروع المـلاريا ـ وهـذا المبلغ ظـاهر فى حسـابات وفـود دولة قطـر فى حسـاب مشروع المـلاريا كمـدين •

وقالوا أيضـا أنه قـد تبين لهم وجود شيك رابـع خـاص بالصحة العـالمية أودع خطـأ فى حسـابات وفـود قطـر وعلى ذلك ظهـر تقـريرهم الاول ولا صلة له بدولة قطـر وقالوا أيضـا فى مناقشتهم فى التقـرير الثانى أنه قـد تبين لهم أن هناك مبـالغ قـد صرفت فى غير الغـرض الذى خصصت لـه اذ تم أنفـاق مبلـغ ٢٤٠٠ دولار على مـؤتمر البـلاجيين العـرب فى أسـكندرية ، ١٥٠٨ دولارات مساهمة لطـلاب عين شمس فى رحلة تدريبية •

١٤٣٠ دولارا مساهمة فى مشروع تشجير مصر الجديدة ـ ٥١٠٠ دولار فى شراء سيارة لمشروع الملاريا وأجمالى المنصرف ١٥٩٥٠٠ دولار والوارد بـ ١٦١٥٠٠ دولار فيكون الفرق ٢٠٠٠ دولار موضوع الشيك الذى قام الدكتور عبد العزيز بيومى باقراضها لمشروع الملاريا ٠

استجواب الدكتور عبد العزيز سليمان :

وحيث أنه بسؤال الدكتور **عبد العزيز عبد الحافظ سليمان** بالتحقيقات بجلسة المحاكمة أنكر ما أسند اليه جملة وتفصيلا مقررا أن ما أسند اليه لا يقوم على أى أساس ٠ ذلك أنه لم يقم باستغلال منصبه ـ كرئيس لجامعة عين شمس ـ وأنه لم ينفرد فى صرف أموال مشروع أبحاث الملاريا وأموال مشروع الدورات التدريبية لوفود طلاب جامعة قطر دون رقابة الجامعة ٠

فانه بالنسبة لاموال مشروع أبحاث الملاريا ـ فان الاموال المعتمدة لهذا البحث محل الادعاء قد أرسلت من وحدة بحوث البحرية الامريكية ـ وقد تضمن الاتفاق المبرم بشأنه ان الاموال التى تصرف وتبقى بعد نهاية المشروع تعاد الى هيئة بحوث البحرية بواسطة شيك قابل للدفع لامين خزينة الولايات المتحدة ـ وقد أكد له الدكتور **زغلول مهران** نائب رئيس جامعة عين شمس للدراسات العليا بتاريخ ١٩٨٠/٧/٣ هذا المعنى وقرر صراحة أن بحث الملاريا قد جرى باستقلال تام عن الجامعة من حيث الميزانية ـ وأن الاموال الواردة من هيئات أجنبية لتمويل أحد البحوث تخضع لاشراف الجهة الاجنبية الممولة وترفع التقارير المالية لها مباشرة ـ وأنه قد تعاقد على أجراء البحث مع هيئة البحرية الامريكية ـ وأعتمد هذا البحث من الجهات القانونية بالجامعة ـ كما أكد له ذلك أيضا مدير عام الشئون المالية بجامعة عين شمس فى مذكرته التى قدمها المؤرخة ١٩٨٠/٧/٩ من أنه لاتوجد لدى الشئون المالية أية تعليمات خاصة بموال هذه البحوث حيث أنها لاتراجع بمعرفة الشئون المالية بالجامعة ٠

وقد أكد له أيضا **الكابتن واتن** فى مذكرة بتاريخ ١٩٨٠/٥/١٢ قال فيها أنه هو المسئول عن البحث اداريا وماليا وعلميا وأن الوثائق والمستندات المالية عن المشروع تقدم سنويا لادارة هيئة البحوث البحرية

الامريكيــة **بأرفخنين فرجينيا** وليس لاى هيئة من أى نــوع غير هيئة البحرية بالجهــه المذكــورة مسئولية بهذــه المستندات وقــد أكــد له هـذا الشخص مـرة اخــرى فى مذكرة مؤرخــة ١٩٨٠/٩/٢٩ انه قــد عقــد وفقــا للنموذج الذى أصــدره مكتب بحــوث « الامريكيــة » مــع البحــرية وأن الالتزامات الواردة فى العقــد مسئوليته هــو وأنه مسئول عن اتخــاذ القــرارات فيمــا يتعلق بالشراء ومنهــا السيارات ـ وأضــاف مقــررا أنه بالرجوع للائحــة الداخليــة لوحــدة حســاب البحــوث بالجامعــة والمعتمدة من مجلس جامعــة عين شمس فى ١٩٧٧/١١/٢٨ تبين أن هــذه اللائحــة قــد نصت فى مادتهــا الرابعــة عشرة على أن العمــل باتفاقيات البحــوث العلميــة مــع جهــات أجنبيــة تنفيذ اجــراءات الصرف فيهــا لموافقــة البــاحث الرئيسى وفقــا للشروط الواردة بالعقــد ٠٠ والميزانية المخصصة له ٠

وأنه مــع ذلك فانه قــد تصرف فى أمــوال مشــروع المــلاريا تصــرفا سليما فقــد شهدت هيئــة البحــرية الامريكيــة بسلامة تصرفاته فى مذكرة مؤرخة ١٩٨٠/٨/١٨ قدمهــا وفى مذكرة مؤرخــة ١٩٨٠/٩/٢٩ وأكد فيهــا الدكتور واتن أن الاجــراءات المالية التى أتبعهــا بوصفه الباحث ألرئيسى للمشروع مرضيه وتتفق مــع نصوص العقــد وأن النظــام الذى أتبعــه فى التصرف فى الميزانية كان مطــابقا للاجــراءات ٠٠ المعتادة والتى وافقت هيئة البحــرية الامريكيــة وكذلك تضمنت مذكرة هيئة البحــرية الامريكية المؤرخ ١٩٨٠/٧/٨ أن التقــارير المطلوبة عن المشروع بالنسبة الى الميزانية والتقــارير الاخــرى الفنيــة قــد قدمت بانتظــام عن السنوات ٧٧ ، ٧٨ ، ١٩٧٩ وأكدته أيضــا هيئة البحــرية الامريكيــة فى خطــاب أرسله الدكتــور **أمبرى** مدير البرامج الى الدكتور **واتن** بمستند خــدمة يشير فيــه بانه لم يرد أى دليــل ولــم يسمح بوجود أى دليل على سوء استعمال الاموال اثناء تنفيذ المشروع ـ وأكدته أيضــا هــذه الهيئة بخطــاب أرســله الدكتــور **وليم** ويكن الى **الكابتن واتن** يفيد أنه بمراجعــة الدفاتر لم يتبين وجــود ما يدل على ســوء ادارة الامــوال ـ فهــذه التقــارير دليل على عــدم صــحة استغلال المنصب فكلهــا تشهد بســلامة تصرفه ٠

واقعــة شراء السيارات الاربــع :

وأنه بالنسبة لواقعــة شراء أربع سيارات شيفروليه من أمــوال مشروع المــلاريا والتى رخصت أحــداها باسمه والاخــرى باسم زوجته والثالثة

باسم ابنتـه والرابعـة باسم الدكتور **شريف السعيد** بانه قـد تم بعـد عشرة أيـام من تاريخ شرائها نقـل ملكية السيارات المقيدة باسماء زوجته وأبنتـه الى الدكتور **شريف السعيد** وأنه قـد لجـأ الى الشـراء باسـمه وأسماء أسرته ذلك لانه ليس لمشروع المـلاريا الذى يشرف عليـه أى كيـان خـاص وليست له شخصية معنوية والتعبير عنـه • بوحـدة المـلاريا هـو تعبيـر مجـازى لاتتفق مـع القـانون وأن الملكيـة لاتثبت الا للاشخاص القـانونيـة والمعنوية وأن قـانون المـرور يشترط أن يقـدم طلب الترخيص من مالك المركبـة أو نائبه ومشروع المـلاريا ليس له من يمثله قانونا حتى يمكن أن يصـدر ترخيص المـرور باسمه ولذلك فقـد لجـأ الى شراء هـذه السيارات باسماء أسرته ثم نقلت بعـد ذلك الى أسم مدير المشروع الدكتور **شريف السعيد** ولـم يستغرق ذلك سـوى أيـام معـدودة مما يدل على حسن نيـته ويؤكـد ذلك أن السيارتين اللتين أشتريتـا باسـم زوجتـه وأبنتـه ليستا معدتين للاستعمال الشخصى بل همـا سيارتان استيشن ١٥ راكب معـدتان للابحـاث الميدانيـة فى الحقـول وقـد لجـأ هـو الى هـذه الصورية لخـدمة أهـداف المشروع بعـد أن تعـذر عليـه أيضـا وفقـا لقـانون الجمارك المعمول به سـنة ١٩٧٧ ان يستورد من خـلال الشـركة البائعـة أكثر من سيارة واحـدة باسم واحـد ويؤكد هـذه الصورية عندما بيعت السيارتان بثمن زهيد (٥٠٠ ج) نقـل الى مدير المشروع لعـدم دفـع رسوم تسجيل باهظـه توفيرا لامـوال المشروع وأن الهيئة صـاحبة المـال (هيئة البحـرية الامريكيـة) كانت على علم تام بهذه الامـر وهى أن السيارات مخصصة لخدمة المشروع • وقـدم مستندا يفيد ان هيئة البحـرية الامريكية كانت تعـلم أنه هـو وغيره قـد سجلوا باسمائهم سيارات رخص بشرائها من منح البحـوث للتأكد من ان هـذه السيارات صـالحة « فى كل وقت » لتخصيصها فى الاغـراض الادارية وأغـراض البحـوث ـ وأنه لم يلحق بالجامعـة أى ضرر من جـراء هـذه الصورية ـ فقـد كان واضـحا فى أعـلان هـذه الصـورية مما أقنـع المـدعى العـام الاشتراكى نفسـه عندما أمـر بتسليم السيارات المرخصـة باسمه والدكتور **شريف السعيد** الى السـيد عميـد كليـة العـلوم جامعـة عين شمس ونبـه عليـه بضرورة ترخيصها باسم البحث وليست باسـم الاشخاص ـ ولو كان لديه أدنى شك فى هـذا الامـر لشملها قـرار التحفظ على الامـوال •

وقـد شـهدت الجهـات المختصـة بالمحافظـات التى أجـريت فيهـا الرحـلات الحقليـة بان السيارات المذكورة كانت تستخدم فى الغـرض التى خصصت من أجله وقـدم مستندا يفيد هـذا الامـر •

شــراء المعمــل المتنقــل :

وأنه مما يختص بمـا ورد من أتهـام بشـأن المعمـل المتنقـل من أنـه اعتمد شراء معمـل متنقـل من حسـاب الجامعـة بعـد أن سبق شراؤه من قبـل لحسـاب المشروع فان هـذه الواقعـة رغـم ما احاطها من ظـروف تمس سـلامة الاجـراءات نسبت فيهـا الدكتور **شريف السعيد** ألا أنهـا فى النهـاية لم تلحق بالجامعـة أى ضرر ولم يشبها أى استغلال للمنصب ذلك أنه لم يكن على علم بواقعـة شراء المعمـل المتنقـل بالظـروف التى تم فيها أو أنه هـو الـذى بـادر باجـراء هـذا التصرف اذ قـرر **مجـدى جبريـل شحاته** بالتحقيقـات التى أجرتها النيـابة العـامة صراحة **بانه لم يصـل الى علمه** أنه كان يعلم بأمر شراء المعمـل المتنقـل من إنجلترا قبـل حديثه معـه ـ وقـد شهد الدكتور **عـادل جـاد** بالتحقيقـات بانه لم يصـل لعلمه أنه هـو كان على علم بشراء المعمـل المتنقل ـ وما شهد به الدكتور **شريف السعيد** بانه هـو الذى طلب منه شراء المعمـل المتنقـل من أمـوال الجامعـة ـ وأنه هـو الذى أخبره بعـد ذلك باجـراء المقاصـة فى شراء المعمـل بعـد تمامها ـ وقـد أقـر الدكتور **شريف السعيد فى** التحقيق الادارى الذى أجرته الجامعـة بمعرفة الدكتور **نبيـل مدحت** أستاذ القـانون الجنـائى بجامعـة عين شمس بنـاء على طلب السيد وزير التعليم أنـه هـو ـ أى الدكتـور **شريف السعيد** والدكتـور **عـادل مـردان** قـد اقترحا أجـراء المقاصـة مـع مكتب **أسـكا** العلمى وأنـه أخطـره هـو بأمـر المقاصـة التى تمت لشـراء المعمـل بعـد أتمامها بالفعـل وأن الدكتور **شريف السعيد** قـال أنه لم يبال بهـذا الامـر طالمـا أنه قـد تم أسترداد أمـوال المشـروع الامريكى وتمت تسوية الحسـاب الناشىء عن شراء المقطـورة بهذه الامـوال .. وقـرر أيضا الدكتور **عـادل مردان** فى ذات التحقيق الادارى أنه هـو صـاحب فكرة المقاصة مـع مكتب **أسـكا** العلمى مـع الدكتـور **الشريف السعيد** ولا يعـرف مـا اذا كان هـو قـد أخطـر بذلك من عدمه وقـال أيضـا **أن الدكتور عادل مردان** لجـأ الى هـذا الامـر ذلك بان المتخصصين الامريكيين أوضـحوا لـه بان تكاليف شراء المعمـل المتنقـل تبلغ حـوالى أربعين ألف جنيـه وقـدموا لهم المبلغ لشراء مقطـورة مما يستخدم فى الرحـلات العـادية تم تحـويلها بعـد ذلك الى معمـل متنقـل عن طـريق تزويدها بالاجهـزة يؤكد ذلك ما قـرره **نبيل عشوش** عضـو الرقابة الادارية ولجنـة خبـراء وزارة العـدل من أطلاعه على المستندات التى قـدمت أن ما ورد من انجلترا هـو الكـرفان وخيمتـان وجهـاز تكييف فقط ونفى **مجـدى جبريـل شحاته** شـراءه ميكرسكوبات من

انجلترا وأكد **محمد أمين قنـاوى** الذى شـارك فى شـراء المقطـورة من انجلترا عند سؤاله بتحقيقـات النيـابة أن مشتملات المعمـل الحاليـة عبارة عن عـدد ١٢ ميكروسكوب وخيمتين قامت بتوريدهما شركة **تاكو أكسبورت** فضـلا عن تركيب جهـاز التكييف المشترى من انجلترا ـ ويؤكد هـذا الامـر ما قـدمه **محمـد عبد الحليم** متولى مـدير مكتب **أسـكا** العـلمى فى تحقيق النيـابة أيضـا أولهمـا صـادرين مـن الدكتـور **شـريف السعيد** يفيـد أولهما أستلام خيمتين من مكتب **أسـكا** العلمى والاخـر اسـلام عـدد ١٢ ميكروسكوب ـ وأن شـراء المعمـل الذى أشـترته الجامعـة قـد تـم صرف مبلـغ ١٩٨٢٣٫٩٦٠ ج وذلك بعـد استقطاع الضـرائب اذ أن قيمـة المبـلغ الاصـلى ٢٠٫٠٠٠ ج وأن هـذا المبلغ لاينطوى على أى مبالغـة : لانه يقـابل النفقـات الآتيـة : ـ

١ ـ المقطـورة وغيرها مما أشترى من انجلترا بمبلـغ ٤٧٦٫٧ ج أسـترلينى تسـاوى ٥٩١٤ جنيهـا مصريا .

٢ ـ مصروفات الشحن تسـاوى ١٨٨٧٫٧٥٥ ج مصريا .

٣ ـ شراء عـدد ١٢ ميكروسـكوب وخيمتين جانبيتين من السـوق المحلية تسـاوى ١١١٠٠ ج بالاضـافة الى مبلغ ٨٥٥٫١٣٩ جنيـه طلبتهـا الشـركة العربيـة لاعمـال النقـل البحـرى كقيمـة فـرق حسـاب تكاليف الشحن وقـدم تقـريرا استشاريا من المكتب العلمى والتجـارى للخـدمات الفنيـة عن قيمـة المعمـل بالجنيـه المصرى يفيد أن القيمة وقت الشراء ١٩٥٨٫٠ جنيها وأن قيمتـه الان فى سنة ١٩٨٠ ، ٣٠٧٥٠ ج وقـدم تقـريرا استشاريا ثانيا من **أورنيال** يفيد أن قيمـة هـذا المعمـل سنة ١٩٧٧ هى ٢٠٩٥٠ ج وأن قيمته سنة ١٩٨٠ (١٠٠٠ ج) .

وعـاب على لجنـة حبراء وزارة العـدل أنها لم تستعجل قيمة المعمـل فى ضـوء ما أشـترى من ميكروسـكوبات وخيـام خاصـة وأن جميـع من سئلوا بالتحقيقـات أقـروا بورود الميكروسـكوبات والخيـام .

وأن المقاصـة التى أجـريت مـع مكتب **أسـكا** العلمى الذى كان دائنا اذ ذاك لمشروع الابحـاث بمـا يزيد عن قيمـة ما صرف من أموال المشـروع لشراء المقطـورة وجهـاز التكييف لم تلحق بامـوال الجـانب الامريكى أى ضرر اذ عاد لأموال المشروع من طـريق المقاصـة ـ هـذه الحقيقة أكدتهـا

هيئة البحرية الامريكية فى مذكرة لها بتاريخ ١٩٨٠/٤/٢١ ـ يؤكدها أيضا وجود أتفاق بين المشرفين على مشروع الملاريا وهما الدكتور **شريف السعيد** والدكتور **مردان** ومدير مكتب **أسكا** العلمى على فتح حساب مكشوف لمتطلبات وحدة أبحاث الملاريا وقدم ما يفيد هذا الاتفاق ٠

ومن كل ما تقدم فان تصرفه فى أموال بحوث الملاريا كان مشروعا بشهادة الجانب الامريكى وكان حسن النية فى تصرفه فى واقعة شراء السيارات وبتأييد من الجانب الامريكى وأنه لم يلحق أى ضرر للجامعة ولا بمشروع الملاريا المدعم بالاموال الامريكية من واقعة شراء المعمل المتنقل على تلك الصورة ولم يضف السيارات الى ذمته المالية ٠

وأن ما زعمه **مجدى جبريل شحاته** من أنه هو والدكتور شريف **السعيد** سببا له مشاكل عدة بسبب عدم أرسال المعمل الى عنوان مسكن الدكتور **شريف السعيد** قول كاذب دحضه زميله **محمد أمين قناوى** الذى قال صراحة بان الدكتور شريف السعيد كان قد طلب فى أول الامر أرسال المعمل باسمه الشخصى على عنوان منزله ثم عاد وأتصل بهما تليفونيا طالبا أرسال المعمل المذكور باسم جامعة عين شمس ٠

وأنتهى فى هذا الامر مقررا بان مشروع الملاريا ليس هو الوحيد فى الجامعة هناك مشروعات أبحاث أخرى عدة مدعمة بالجانب الاجنبى تسير وفقا للقواعد التى سار عليها مشروع الملاريا ٠

ثم أضاف بانه بالنسبة للاموال المقررة للصرف على طلبة جامعة قطر فان جامعة قطر أختارته بصفته الشخصية للاشراف على تدريب طلابها نظرا لمكانته العلمية للقيام بهذه المهمة يشهد على ذلك خطاب واضح وصريح من أمين جامعة قطر موجه اليه مؤرخ ١٩٨٠/٦/٧ تتقدم فيه بالشكر اليه باسم جامعة قطر لما قدمه من رعاية للبرنامج ولاشرافه العام عليه بصفته الشخصية ـ مما ضمن له الانطلاق والفاعلية وعدم التقيد الا بما يؤدى الى نجاح وتحقيق الغرض منه وقدم خطابا ـ بهذا المعنى ولا يحول دون ذلك أن الشيك الاول الذى أرسل باسم عميد جامعة عين شمس وليس للجامعة عميد بل رئيس وقد فهم أن المقصود هو صفته الشخصية فاودع الشيك فى حساب خاص بمشروع جامعة قطر ولم ينفرد وحده بالصرف منه بل اشترك معه الاستاذ

الدكتور **عبد العزيز البيومى** وجعله مشرفا تنفيذيا على المشروع .

وقال أن هذا المشروع خاص قام به بصفة شخصية وحصل كثير من موظفى الجامعة على رأسهم أمينها **محمد أحمد عمار** على مكافآت نظير الاسهام فى الاشراف كما حصل أساتذة الجامعة على رأسهم نائبها للدراسات العليا على مكافأته نظير الاشراف العلمى وتدريب الطلاب وقد أكد الدكتور **على لاظ** المشرف على جامعة قطر أن الاموال قد أودعت تحت أشرافه بصفته الشخصية فى مستند قدمه ثم أضاف أن برنامج هذه الدورات لايقتصر على مجرد الدورات التدريبية وأنما تشمل الدورات العلمية بالاضافة الى أنشطة أخرى مختلفة اجتماعية وتعاونية - وأنه فى عام ١٩٧٩ قد أشتمل على الاقامة الكاملة بالفنادق .

وقد عاب على لجنة خبراء وزارة العدل عند مناقشتها موضوع الدورة التدريبية أنها أقتصرت على هذا الامر مما جعل تقريرها ناقصا فى هذا الشأن وعذرها فى ذلك ان النيابة العامة قد أقتصرت على طلب بحث الدورات التدريبية فى مركز الحاسب العلمى دون غيرها من عناصر البرنامج وقال أنه مع ذلك فان دولة قطر صاحبة المال قد رضيت باسلوب وأوجه الصرف وقد أوضح الدكتور **على لاظ** المشرف على الدورات أنه قد تم صرف الميزانية لما تم الاتفاق عليه معه طبقا للبرنامج المعد لذلك وتوج ذلك كله بخطاب شكر أرسل اليه من مدير جامعة قطر .

بهذا المعنى وأضاف أن لجنة خبراء وزارة العدل عند فحصها هذا الامر قد أختلط عليها الامر وأضافت بلا مبرر مبلغ خمسين ألفا من الدولارات الى حساب هؤلاء الطلبة مع أن هذا المبلغ صادر من منظمة الصحة العالمية لحساب الدورة التدريبية الثانية للملاريا وأن الدكتور **عبد العزيز بيومى** الذى كان مشرفا تنفيذيا على حساب وفود جامعة قطر هو الذى أكتشف هذا الامر وقال به فى التحقيق الادارى الذى أجرى فى هذا الشأن - ونص على تقرير لجنة الخبراء أيضا بان تقريرها الذى قدم فى أول الامر جاء به أن هناك مبالغ صرفت بشيكات لم تتحرر أوجه صرفها ولو قامت لجنة الخبراء بتقصى الحقيقة والذمة والامانة فى هذا الامر لاتضح لها بجلاء أن جميع ما تسلمه صرف فى أو جهة الشرعية وما أقره عليها الجانب القطرى وأعتمده .

وقال أنه بالنسبة فيما قام من أدعاء لتضخم أمواله فان هذا الادعاء قد قام على تحريات مباحث أمن الدولة التى تفيد أنه يمتلك قطعة أرض بمدينة نصر أقام عليها عمارة من خمس طوابق أنفق عليها ١٦٠ ألف جنيه أقترض منها مبلغ خمسة وثلاثين ألفا من الجنيهات بالاضافة الى تعاقده بشراء عمارة بمصر الجديدة قيمتها ١٣٦٠٥٠٠ر ج فقط مائة وستة وثلاثون ألفا من الجنيهات - خمسمائة جنيه دفع منها سبعة عشر ألفا جنيه وخمسمائة جنيه وأمتلاكه سيارتين شيفروليه ولايك وأمتلاك زوجته وأبنته لسيارتين شيفروليه وأبنه سيارة هوندا - مع أنه قرر أمام مكتب المدعى العام الاشتراكى أن كافة مدخراته وأفراد أسرته بلغت منذ عام ١٩٥٧ حتى عام ١٩٨٠ بلغت سبعة وعشرين ألفا من الجنيهات وأن دخله وأعضاء أسرته لايفى باثمان ممتلكاته التى وردت بالتحقيقات والتحريات وأن هناك تعاصرا زمنيا بين شراء هذه الممتلكات وشغله لمنصب رئيس الجامعة مما يفيد أنها كانت وليدة استغلال للمنصب وهذا الذى قيل فى شأنه فى هذا الامر أساسه الحق وعدم الدقة مدفوع به من اخرين للنيل منه لعدم رضوخه لطلبات رآها لاتتفق مع أحكام القانون وما أتصف به من مكانة علمية وصلابة فى الرأى بجانب ما أرتاه يتفق والصالح العام - فقال أنه بالنسبة الى مبنى مدينة نصر فقد حصل ضمن سبعين عضوا من أعضاء هيئة التدريس فى الستينات من شركة مدينة نصر على قطعة أرض تعاونية وقد بدأ أسوة بعدد من زملائه فى أقامة مبنى تعاونى عليها بالاقتراض عام ١٩٧٧ وما تم فى خلال أربع سنوات من ٧٧ - ١٩٨٠ هو هيكل خرسانى لخمسة طوابق تحوى عشر شقق فقط وقد بلغت تكاليف ما تم من هذا البناء حوالى خمسة وخمسين ألفا من الجنيهات وأنه مدين بسبب هذه التكاليف اذ حصل على قرضين من البنك العقارى المصرى بمبلغ خمسة وثلاثين ألفا من الجنيهات ومن الهيئة العامة للتعاونيات للبناء والاسكان مبلغ أربعة آلاف وخمسمائة جنيه فيكون الاجمالى ثلاثين ألفا من الجنيات وخمسمائة وقد استنفذ القرض من البنك العقارى بالكامل واستنفد ثلاثة آلاف جنيه من قرض هيئة التعاونيات وتقدم بطلب جديد الى البنك العقارى للحصول على قرض قيمته خمسة وعشرون ألفا من الجنيهات ولم يوافق البنك لعدم تقدم البناء ولتلاحق الاحداث عليه - وأن وكيله المهندس **حسين زكى محمد** المشرف على هذا البناء لازال هو مدينا له بمبلغ ١٥٠

١٠٣٥٩٫١٢٥ ج عشرة آلاف جنيها وثلاثمائة وتسعة وخمسون جنيها ———
٢٠٠٠

وأنه بخصوص مبنى مصر الجديدة فانه مكون من خمس شقق صغيرة من الاسكان الشعبى وتم التعاقد عليه عام ١٩٧٤ قبل توليه رئاسة الجامعة مع شركة المساكن الشعبية كعدد من الزملاء من الجامعة والعاملين خارجها فى الحكومة وغيرها وقيل ان يعتزم أقامة المبنى التعاونى بمدينة نصر بثلاث سنوات وقد بلغ ما سدد من ثمن هذا المبنى بما فى ذلك ما أدخر فى دفتر الادخار مع الشركة اعتبارا من سنة ١٩٧٤ الى ١٩٧٨ سبعه عشر ألفا من الجنيهات وذلك حتى مارس سنة ١٩٨٠ ويتبقى من ثمن مقدم الشراء سبعة عشر ألفا جنيه لم يسددها حتى الان ويبقى من ثمن العمارة ١٠٢٣٥٠ ج مقسط على عشرين عاما ولم يسدد أى قسط من الاقساط المطلوبة حتى الان وقد أعلن عن التصرف فى اجزاء من هذا المبنى ثلاث مرات مرة قبل تسلمه فى سبتمبر سنة ١٩٧٩ ومرتين بعد تسلمه لمحاولة التغلب على الضائقة المالية التى واجهها ٠

وأضاف أنه بالنسبة للشقة ٣٠١ عمارة ٦ بلوك ٦٥ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر المخصصة لابنتى **نانسى عبد العزيز سليمان** فان ثمنها فقط يوم أن تقدم لطلب شرائها ١٩٧٧/٦/٢٧ هو مبلغ ٩٣٥٠ ج وأنه لم يتمكن من سداد قيمتها اذ ذاك وقام بدفع المقدم لها على دفعتين فى ١٩٧٧/٦/٢٧ ـ ١٠٠٠ ج والباقى مبلغ ١٤٠٠ ج بتاريخ ١٩٧٨/٢/٢٣ والثانى تسدد هذه الاقساط الى ان قام المدعى العام الاشتراكى بالتحفظ على ممتلكاته وممتلكات أسرته ومن بينها هذه الشقة وقدم خطابا صادرا من شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير مؤرخ فى ١٩٨٠/١١/٨ بهذا المعنى ٠ وقال أيضا بالنسبة لهذا الامر أنه حصل على المبلغ المدفوع كمقدم من بيعه شبكة أبنته ومهرها الذى قبض من زوجها الذى تزوجها فى هذه الفترة وبعض مدخراتها اذ أنها كانت طالبة متفوقة طوال فترة دراستها بالجامعة اذ كانت تحصل على منحة تفوق لنجاحها بدرجة أمتياز فضلا عما كانت تحصل عليه من هدايا ومنح من أفراد أسرتها فى المناسبات وقيامه هو بمساعدتها قدر استطاعته خاصة وأنها كانت تعمل طبيبة ولها راتبها الخاص وأنها كانت منذ زواجها حتى وقت قريب تقيم معه فى منزله لحين أعداد منزل الزوجية وبالنسبة لمنقولات سكن أبنته **نانسى عبد العزيز سليمان** والذى قدرت بمبلغ ٨٤٤٥ ج فانه لم يسدد من قيمته سوى مبلغ ألفين من الجنيهات وأتفق مع شركة **ناكى** التى أشترى منها جهاز أبنته على تقسيط الباقى وقد قام المدعى العام الاشتراكى بسداد مبلغ ٥٤٧٤٫٣٠٠ ج قيمة المتبقى عليه لشركة **ناكى** والمكتب الفنى للعمارة

وأنه بالنسبة للسيارة الهوندا موديل ١٩٧٥ الملاكى رقم ١٧٢٧١٢ القاهرة فان هذه السيارة قد أشتريت قبل توليه منصب رئيس الجامعة • اذ أنها أشتريت فى سنة ١٩٧٦ ودفع ثمنها من مدخراته ومن ثمن بيع دراجتين بخارتين كان بمتلكها نجله **أحمد** وكذلك من ثمن بيع السيارة الرمسيس التى كانت باسمه الى ان بلغ سن الرشد فنقل اليه ملكيتها •

وقال أن له مصادر دخول أضافية بخلاف راتبه كرئيس للجامعة اذ عمل لمدة أربعين عاما فى خدمة العلم والجامعة وكان يتحصل على مرتب من هيئة الامم المتحدة بالعملة الصعبة عن عمله كخبير فى منظمة الصحة العالمية فى بعض الدول العربية لمدة عامين ونصف عام ١٩٥٧ ، ١٩٥٩ وقام بترجمة بعض الكتب الاجنبية لمؤسسة فرنكلين الامريكية للترجمة والنشر عن بضع سنوات وقام بالتأليف أيضا للمنظمة العربية للثقافة والعلوم كما أشرف وأشترك فى جهات علمية للمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم خارج وداخل البلاد لسنوات عدة كما أشرف على بحوث وبرامج تدريبية لمنظمة الصحة العالمية منذ ١٩٦٩ وكان آخرها عام ١٩٧٩ تناول عنها أجرا كما قام بالاشراف على مهام علمية وتدريبية مختلفة مثل دورات قطر التدريبية لمدة ثلاث سنوات تناول عنها مكافآت كما قام بالاشراف على مشروعات البحوث الامريكية « الهيئة البحرية ووزارة الصحة الامريكية » منذ مايو ١٩٧٧ وحتى وقت قريب وأنه كان مقتصدا فى حياته بدلالة أنه منذ ان أجر منزله الكائن ٧ شارع القبة روكسى مصر الجديدة منذ عام ١٩٥٤ لم يغيره • كما لم يجدد أثاث منزله بدلالة أن المدعى الاشتراكى عندما قام بالتحفظ عليه وعلى ممتلكاته قدر موجودات شقته بمبلغ ثلاثة آلاف من الجنيهات ـ وأضاف مقررا أن السيدة زوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** تعمل رئيسة قسم الحشرات بكلية العلوم وأنها تعمل فى الحقل التعليمى لمدة ثلاثين عاما تقريبا ولها راتبها الخاص بها وأنها أشترت السيارة الشيفروليه موديل ١٩٥٩ من أمريكا عند عودتها من بعثتها عام ١٩٦٠ وأنه بدأ منذ فترة فى بيع بضع قراريط من أرض ـ زراعية للاسكان يملكها بالميراث الشرعى ببلدته ميت ابو عربى مركز الزقازيق شرقية بواقع مبلغ ١٠٠٠ ج للقيراط الواحد وقد تم بيع ثمانى قراريط وجار بيع الباقى من ميراثه وقدم للتدليل على أقواله المستندات الآتى بيانها تدليلا على أقواله : ـ

المستندات المقدمة للمحكمة : ـ

١ ـ عقد الاتفاق المحرر ما بين مكتب البحوث البحرية « الادارة البحرية الامريكية » وبين جامعة عين شمس بشأن المنحة الممنوحة اليها والتى نص على ان تخصص « هذه المنحة » لدراسة علم الحشرات وعلم الطفيليات فيما يتعلق بالملاريا والجرثومة المسئولة عنها فى مصر على أن « يستخدم الاعتماد المالى فى النفقات المباشرة بحيث يكون بوجه عام مطابقا لما جاء بالبند الثانى لاقتراح الحاصل على المنحة وأن مدة هذه المنحة ثلاث سنوات وأن الباحث الرئيسى فيها هو ادلكتور عبد العزيز سليمان وهو المسئول ـ باستمرار عن ادارة مشروع البحث ـ كما نص فى ذات الاتفاق على أن الموظف الادارى المتعاقد عليه أن يقدم قبل كل دفعة تدفع من هذه المنحة تقارير الى الجانب الامريكى عن أحوال العمل بالمشروع كما تضمن هذا الاتفاق أيضا بان المعدات التى تشترى ٠٠٠ للمشروع يعتبر كأنها قد آلت بصورة لارجعة فيها الى صاحب المنحة وتقدم تقارير عن شراء المعدات الى حكومة الولايات المتحدة الامريكية وأنه يقدم الممنوح له بناء على طلب المراقب العام للولايات المتحدة أو أخذ من ممثليه القانونين وذلك الى نهاية السنوات الثلاث التالية لهذه المنحة مستخدما مصدقا عليه محاسبيا مدعما بصور فوتوماتيك لجميع المستندات المتعلقة بهذا الشأن ولجميع الحسابات الخاصة بالممنوح له بما فى ذلك المعاملات الخاصة بهذه المنحة ، كما نص فى هذا الاتفاق أنه بعد نهاية مدة المنحة تعاد جميع الاموال التى تتفق وأية فائدة نتجت عن ايداع أموال المنحة الى مكتب بحوث البحرية الامريكية بشيك يدفع الى أمين خزانة الولايات المتحدة الامريكية ـ كما قدم أيضا ملحقا لهذه الاتفاقية بتاريخ ١٩ أغسطس ١٩٨٠ صادر من مدير وحدة البحوث الامريكية موجه الى من يهمه الامر يقرر فيه أن الدكتور عبد العزيز سليمان أستاذ علم الحشرات ورئيس جامعة عين شمس قد أعتمد كباحث رئيسى لمشروع البحث على أساس كفاءته العلمية ومجال تخصصه كاستاذ لعلم الحشرات وهذا الاختيار لا يمت بصلة بحال لمركزه الادارى لجامعة عين شمس وتعتزم هذه الهيئة أن يستمر محتفظة به كباحث رئيسى لهذا البحث وغيره من المشروعات البحثية حتى بعد اعتزاله لمركزه الادارى ـ كما قدم خطابا موجها اليه من الدكتور زغلول مهران

بصفته نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث يتضمن أنه بتاريخ ١٩٦٩ بدأ بحث الملاريا بكل من كليتى الطب والعلوم وكان رئيس هذه اللجنة التى تشرف على هذا البحث هو الدكتور **عبد العزيز سليمان** وأن هذا البحث كان يتبع فى شأنه النظام المتبع بالجامعة وقد قام المتهم بتقديم تقارير سنوية عن هذا البحث منذ ١٩٦٩ حتى ١٩٨٠ عرضت على مجلس الدراسات العليا والبحوث الذى وافق على هذه التقارير وأن الصرف بالنسبة لهذا البحث قد تم وفق القواعد المالية والنظم واللوائح الحكومية المعتادة - وأنه اعتبارا من مايو ١٩٧٧ بتعاقد الاستاذ الدكتور **عبد العزيز سليمان** على اجراء بحث فى أحد مجالات الملاريا مع هيئة البحرية الامريكية حسب النظام السارى للمشروعات البحثية الممولة من هيئات أجنبية وقد أعتمد البحث من الجهات القانونية بالجامعة وقد جرى العمل فى هذا البحث باستقلال تام من حيث الميزانية وبصفة ان الاستاذ الدكتور **عبد العزيز سليمان** هو الباحث الرئيسى للبحث والمشرف عليه من الناحية المالية والادارية والعلمية كما يقضى بذلك النظام السارى وطبقا للائحة الداخلية لحساب البحوث بالجامعة التى تنظم العمل لاتفاقيات البحوث العلمية من جهات أجنبية والتى تنص مادتها الثانية عشرة على أن البحوث التى تدار بمعرفة الباحث الرئيسى تدار وفقا للنظام المالى الوارد باللائحة - وبحسب نص العقد المبرم مع الجهة الاجنبية وعلى ذلك فان البحث الممول بالهيئات الاجنبية فان الباحث الرئيسى هو المسئول الاول عن نظام الصرف وعليه فان أموال هذا البحث ليست بالاموال العامة لان هذه الاموال تخضع لاشراف الجهة الاجنبية الممولة وترفع اليها التقارير المالية مباشرة . كما قدم المتهم عدة خطابات صادرة من الجانب الامريكى تؤكد هذا المعنى سالف البيان - كما قدم مدير مكتب أسكا العلمى دكتور **محمد عبد الحليم متولى** خطابا صادرا من الدكتور **شريف السعيد** يتضمن أنه رجوعا الى الاتفاق الذى تم بينهما بشأن توريد معمل متنقل بالمشتملات المطلوبة لحاجة البحث اليه وقبولهم ذلك وأنه قد تم تحويل مبلغ وقدره ٤٧٩٤٫٩ جنيها أسترلينيا ما يعادل ٩١٤٠٫٠ ج من حساب المشروع الامريكى لعضوى وحدة أبحاث الملاريا والموجود حاليا فى انجلترا بعرض شراء هذه العربة على قوة المشروع الامريكى وكانت فكرة

شراء هذا المعمل قد أصبحت ملغاه من حساب المشروع الامريكى لكون ثمنه بمشتملاته ستفوق كثيرا الاعتماد المصرح به وأنه قد تقرر شراء هذا المعمل بمشتملاته لحساب الجامعة وقد تم أخطار الباحثين فى لندن باتمام الشراء واجراءات الشحن وخلافه باسم الجامعة مباشرة وعليه طلب - أى **شريف السعيد** - أحتساب هذا المبلغ من مديونيات ومسحوبات المشروع الدورية من الكيماويات والزجاجات وخلافه من تاريخه ذلك فى حالة رسو العطاء طرفهم -
كما قدم **محمد عبد الحليم متولى** أيضا أتفاقا محررا بتاريخ ١٩٧٧/١/١ بينه وبين كل من الدكتور **شريف السعيد** والدكتور عادل مردان بصفتهما المشرفيين على مشروع الملاريا أبوحدة أبحاث الملاريا كلية العلوم جامعة عين شمس بموجبه أتفقا بعمل حساب مكشوف لمتطلبات الوحدة من أجهزة وكيماويات وزجاجات التى تطلب بصفة دورية أو بامر لزوم البحث والعمل بالوحدة على أن تسلم بواسطةفواتير موقع عليها من أحد السادة المشرفين وعلى أن يتم سداد قيمة هذه المسحوبات على فترات من أموال المشروع الامريكى وحين ورودها وقد قبل الدكتور **محمد عبد الحليم متولى** على أن يقوم بتمويل احتياجات المشروع من منطلبات خاصة بالبحث وبصفة دورية أو حين طلبها وعمل حساب طرفه يكون المشروع فيه مدينا بهذه المبالغ حيث تسدد على دفعات مالية من واقع المدفوعات الواردة للمشروع من الدعم الامريكى فى توزايخ يحدد سدادها بمعرفة المشرفين على المشروع ٠ كما قدم أيضا أيصال صادرا من الدكتور شريف السعيد يفيد أستلامه عدد ١٢ ميكروسكوب أبحاث بتاريخ ١٩٧٧/١/٣٠ وأيصال اخر بتاريخ ١٩٧٨/١/٥ يفيد أستلامه عدد ٢ خيمة وذلك من مندوب أسكا العلمى لزوم المعمل المتنقل - كما قدم المتهم عقد أتفاق ما بين مكتب **أسكا** العلمى وبينه وبين الدكتور **شريف السعيد** كطرف آخر يبين فيه مستحقات مكتب **أسكا** العلمى قبل وحدة الملاريا حتى تاريخه ١٩٧٩/٩/٢٤ بجدول فيه الديون التى على الوحدة المذكورة وكيفية سدادها والتى قد بلغت ١٢١٦٥٠ ج ٠
كما قدم المتهم حافظة بمستندات بشأن الاموال التى وردت اليه بخصوص تدريب وفود جامعة قطر تضمنت خطابا صادرا من أمين عام الجامعة **محمد أحمد عمار** موجه الى مدير المصرف العربى

الدولى مرفق به الشيك رقم ٤٥٧٥ ـ ١٣ بتاريخ ١٩٧٧/٦/١٠ بمبلغ ٢٥٠٠٠ دولار ـ والوارد من جامعة قطر باسم عميد جامعة عين شمس يطلب فيه فتح حساب بالمبلغ المذكور باسم جامعة عين شمس الدورات التدريبية للوفود على أن يكون الصرف من هذا الحساب بتوقيع كل من الاستاذ الدكتور **عبد العزيز سليمان** توقيع أول والاستاذ **عبد العزيز** البيومى توقيع ثان .

كما قدم خطابا صادرا منه الى الدكتور **مصطفى كمال حلمى** وزير التعليم والبحث العلمى يرد فيه على خطابه السرى ١٤٠ فى ١٩٨٠/٥/٦ بشأن رأى هيئة الرقابة الادارية حول حسابات قطر بمركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس يقول فيه بان ما أتبع فى هذه الدورة هو كالمتبع فى كل الدورات المماثلة فى مركز تطوير العلوم وفى دورات منظمة الصحة العالمية والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم وغيرها ومن الهيئات سواء تحت أشرافه أو أشراف غيره من الزملاء بالجامعة وجميعها تتم وفقا للاتفاق مع الجهة صاحبة الشأن وباسلوب جامعى سليم أتبع فى جامعة عين شمس منذ انشائها والى الان كما يستدل من فتح حساب له شخصيا لمثل هذا الغرض منذ عام ١٩٦٦ . وأنتهى فى خطابه الى الترحيب بوضع نظام موحد لمثل هذه الشئون جميعها وفى كل الجامعات وفقا لما تقره أى جهة مسئولة وهذا الخطاب مؤرخ ١٩٨٠/٥/١٢ .

كما قدم خطابا صادرا من بنك مصر يتضمن أن هناك حسابا فتح بتاريخ ١٩٦٦/٤/١٧ لحساب السيد الدكتور **عبد العزيز سليمان** باسم قسم الحشرات برقم ٦٢ وكان حق التوقيع على الحساب لوحدة فقط .

كما قدم خطابا صادرا من الدكتور **على لاظ** مندوب جامعة قطر موجه الى من يهمه الامر يفيد أنه قد عقدت الدورات التدريبية لطلاب جامعة قطر فى مركز الحساب العلمى بجامعة عين شمس فى الاعوام ٧٧ ، ٧٨ ، ١٩٧٩ على الحاسب الالى وأن البرنامج اشتمل على الدورات العلمية بالاضافة الى أنشطة أخرى مختلفة اجتماعية وثقافية وقد أشتمل فى عام ١٩٧٩ على الاقامة الكاملة بالفندق وأن الميزانية التى أعتمدت لتمويل هذه الدورات والتى وضعت تحت أشراف الدكتور **عبد العزيز سليمان** وبصفته الشخصية مشرفا على البرنامج وقد تم صرف هذه الميزانية على الابواب التى خصصت وفقا لما تم الاتفاق مع سيادته طبقا للبرنامج

المعد لذلك – وأنه نيابة عن جامعة قطر فانه يشكر جزيل الشكر لما لمسه من جهد فائق بذله رئيس الجامعة لانجاح هذه الدورات مما كان له الفضل الكبير فى تقارب الجامعيين القطريين وعين شمس ويشكر كل معاونيه ومنهم على الاخص الدكتور **عبد العزيز البيومى** وأسرة الحاسب العلمى واداريى الجامعة وهذا الخطاب مؤرخ ١٩٨٠/٨/١٨ – كما قدم خطابا صادرا من الدكتور **محمد ابراهيم كاظم** مدير جامعة قطر موجه اليه يفيد أنه قد درجت جامعة قطر على عقد دورة تدريبية للحاسب الالى فى جامعة عين شمس منذ ١٩٧٩ وأنه نظرا لقرب جامعة المعادن والبترول بالزهراء فقد تقرر عقد الدورة فى رحاب الجامعة الاخيرة وأنه بهذه المناسبة ينتهز هذه الفرصة ليجدد لجامعة عين شمس شكره العميق وله شخصيا يقدم شكر جامعة قطر على ما قدمه من رعاية هذا البرنامج والاشراف العام بصفته الشخصية مما ضمن له الانطلاق والفاعلية وعدم التقيد الى ما يؤدى الى نجاحه وتحقيق الغرض منه وهذا الخطاب مؤرخ ١٩٨٠/٦/١٧ ٠

كما قدم عقود شراء السيارات الاربع التى تبين منها ان ثلاثا منها أشتريت باسمه وباسم زوجته وأبنته والرابعة باسم الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** وأن السيارتين اللتين أشتريتا باسم زوجته وأبنته ثم التصرف فيهما الى الدكتور **شريف السعيد** فى أقل من أسبوعين من تاريخ الشراء بثمن رمزى مقداره خمسمائة جنيهات لكل – وقد تم تسجيل هذه السيارات وترخيصها باسم المشترى الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** كما هو ثابت بصدر رخص السيارات ٠٠٠ المذكورة المقدمة منه أيضا بحافظة مستنداته وأن السيارتين الاخرتين من السيارات الاستيشن التى تعمل فى الميدان الحقلى للملاريا ويدل عليهما اسميهما اذ أنهما سوبر يارب ٠

كما قدم شراء قطعة الارض رقم ١٢ بلوك ٨٤ بمدينة نصر من الجمعية التعاونية لبناء المساكن لاعضاء هيئة التدريس بجامعة عين شمس مؤرخ ١٩٧٤/٣/٤ بشراء ٧٧٦ مترا مربعا بسعر المتر ٥ ١/٤ دفع منها عند التعاقد ١٠٠ ج ثم دفع عند تحرير العقد بتخصيص القطعة لـ ٧١٩ ج بايصال مؤرخ ١١/٢–١٩٧٤ والباقى مقسط على خمسة عشر عاما ٠

كما قدم خطابا صادرا من البنك العقارى المصرى يفيد أقتراضه من البنك المذكور بمبلغ ٣٥٠٠٠ ج مؤرخ ١٩٧٧/٤/٢٠ ٠

كما قدم خطابا آخر مؤرخ ١٩٧٧/١١/١ من الهيئة العامة لتعاونيات البناء والاسكان يفيد اقتراضه منها ٦٩٣٧ ج ٠

كما قدم جملة مستندات يفيد شراءه الاسمنت والحديد وغيرها من مواد البناء من مصادرها بالسعر الرسمى ٠

كما قدم بيانا محاسبيا مع وكيله الدكتور مهندس حسين بركات يفيد أنه مدين الى وكيله بهذا المبلغ ١٠٣٥٩٫١٥٠ ج وهذه المحاسبة بتاريخ ١٩٨٠/٨/٢٥ وموقع عليه من طرفيه ٠

كما قدم عقد شرائه مبنى عمارة شارع الحجاز من شركة التعمير والمساكن الشعبية يفيد شراءه هذا المبنى بمبلغ ١٣٦٥٠٠٫٠ ج وثابت أن مقدم الثمن الواجب سداده هو ٣٤١٢٥ ج ألا أنه لم يسدد من هذا المقدم سوى ١٧١٢٥ ج ويبقى فى ذمته باقى مقدم الثمن الذى وعد بسداده على قسطين فى سنتين متتاليتين ٠

كما قدم دفتر أدخار مع التمليك رقم ٤٠٥ لدى شركة التعمير والمساكن الشعبية تبين من الاطلاع على هذا الدفتر أنه لم يودع به سوى ١٠٠٠ ج على ثلاث دفعات الاولى فى ١٩٧٤/١١/١٣ والثانية فى ١٩٧٥/٢/١٢ والثالثة فى ١٩٧٥/١١/١٢ ٠

كما قدم خطابا صادرا من شركة مدينة نصر للاسكان والتعمير الادارة العامة للشئون العقارية بيع وتعاقدات المبانى مؤرخ ١٩٨٠/١١/٨ يتضمن أن تاريخ تقديم المتهم للشقة تمليك برقم ٣٠١ عمارة ٦ بلوك ٦٥ بالمنطقة الثامنة هو ١٩٧٧/٦/٢٧ وقد ووفق على هذا الطلب فى ذات اليوم وسدد عربونا لها ١٠٠٠ ج فى ذات اليوم وقد أستكمل المقدم نقدا بتاريخ ١٩٧٨/٢/٢٣ وقدره ٢٤٠٠ ج بما فيها مبلغ الـ ١٠٠٠ ج الاولى وأن الباقى مقسط على أقساط شهرية بواقع ٣٧٫٦٧٥ ج ولم يسدد أى قسط لتلاحق الاحداث بعد ذلك ٠

كما قدم كشفا يبين فيه سلسلة أعماله وتدرجه الوظيفى منذ حصوله على بكالوريوس العلوم بدرجة الشرف فى ١٩٤٢ وحتى أحالته

على المعاش فى ١٩٨٠/١٠/٣١ وهو رئيس للجامعة اذ أن تاريخ ميلاده أول نوفمبر سنة ١٩٢٠ . كما قدم ما يدل على أنه عمل فى جهات أجنبية عدة وكذا فى هيئات تابعة لجامعة الدول العربية وكان يتقاضى عن هذه الاعمال أجورا ومكافآت - بخلاف البحوث التى تشترك فيها هيئات أجنبية مثل مشروع الملاريا والصحة العالمية والاشراف على الدورات التدريبية لوفود الدول العربية فضلا عن أعادته للخارج لعدة سنوات .

وحيث أن الدفاع الحاضر مع المتهم طلب البراءة تأسيسا على ان المتهم لم يقم باستغلال منصبه وأن مشروع الملاريا الذى يشرف عليه المتهم لايخضع لرقابة الجامعة لانه التعاقد على اجراء البحث مع هيئة البحرية الامريكية وقد أعتمد البحث المذكور من الجهات القانونية بالجامعة - وأن هذا مستقل تمام الاستقلال عن البحث الذى يجرى بالجامعة ممولا من أموالها العامة - وهذا ما ثبت من مذكرة مدير عام الشئون المالية بجامعة عين شمس والخطاب الوارد من الجانب الامريكى - وأن السيارات أشتريت من أموال مشروع الملاريا الممول من الدعم الامريكى وأن كانت قد رخصت باسم المتهم وزوجته وأبنته ألا أن ذلك تم بالنسبة للزوجة والابنة لايام معدودات تسهيلا لادخال هذه السيارات اذ أن النظام بالدولة يمنع أدخالها باسم المشروع لانه لا يتمتع بالشخصية المعنوية - لان الجهة الممولة قد أخرت هذا الامر - وكانت على علم به وأنه لم يحدث ازدواج بالنسبة لشراء المعمل المتنقل وأن جميع محتويات المعمل قد وردت بحالتها الميكروسكوبات والخيام وأن المقاصة التى فعلت باجزائها لاعلم للمتهم بها - وأنه لم ينفرد بالتصرف بالنسبة لاموال هذا المشروع . وبالنسبة للاموال المرسلة من جامعة قطر فانها كانت ترد له بصفته الشخصية للاشراف على تدريب طلاب جامعة قطر - ولا يحول دون ذلك أن الشيك الاول قد أرسل باسم عميد جامعة عين شمس - وأن البرنامج لم يكن يشمل الدورات العلمية فقط بل يشمل أنشطة أخرى مختلفة اجتماعية وثقافية - ويشمل الاقامة الكاملة سنة ١٩٧٩ للطلبة . وأن الاموال صرفت فى أوجه الصرف وأقرها عليه المشرف على المشروع ومدير الجامعة - كما أنه لم ينفرد بالتصرف فى شأنها .

كما أن أمواله هو وزوجته وأولاده لم تتضخم وأن أغلب امواله مصدرها القروض .

كمـا أن للمتهم مصـادر دخول أضـافية عددها وقـدم ما يدل عليها ٠
وأنتهى أخيرا الى أن ما قـال به المتهم قـد ثبت من تقـرير لجنـة الخبـراء التكميلية ـ الذى أكـد براءة المتهم ٠

الحقيقـة التى استخلصتها المحكمـة :

وحيث أنه بعد اطلاع المحكمة على وقائع الدعوى ومستنداتها وسماعها لاقوال من سئلوا فيها ـ يتعين عليها باديء ذى بدء أن تقـرر ان الحكم الصادر من محكمـة القيم المؤيد لاسبابه من المحكمـة العليا للقيـم لاحجية له قبلها ذلك أن لكل مجـاله ومختلف بسببه ـ هـذا اليقين هـو أسـاس الحقيقـة القضـائية وهـو الذى يؤكد الثقة فى عدالة حكم القضـاء ـ وهـو الذى يفـرض نفسـه على القـاضى ـ وأنه فى مرحلة الحكم يجب أن يتوافر اليقين العـام بالادانة لا مجـرد الترجيح وهـو ما بنى عليـه حكم محكمـة القيـم اذ تبين من الاطـلاع على حكم محكمة القيم المقـدم كدليل من ادلة الاثبات قبـل المتهم فى هـذه الدعوى أنه قـد بنى على ما جـاء فى أسبابه أن المحكمة استخلصت قضـاءها بفـرض الحراسـة على المتهم وعائلته (زوجته وولديه) من (الدلائل الجـدية التى قـد توافرت على أنـه أتى أفعـالا من شـأنها الاضـرار بالمصـالح الاقتصـادية للمجتمـع الاشتراكى ٠٠٠ الـخ ماورد بالحكـم) ـ ومن ثم فان هـذا الحكـم لايقيـد هـذه المحكمـة بحـال من الاحـوال ـ لانه بنى على الترجيح لا اليقين ٠

أركان جـريمة الكسب غير المشروع :

وحيث أن المـادة ٢ من القـانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٢٥ فى شـأن الكسب غير المشروع ـ قـد جـرى نصها على أن يعـد كسبا غير مشروع كل مـال حصـل عليـه أحـد الخاضعين لاحكـام هـذا القـانون لنفسـه أو لغيره بسبب استغلال الخـدمة أو الصـفة أو نتيجـة لسـلوك مخـالف لنص قـانونى أو للاداب العـامة ٠

وتعتبر ناتجـة بسبب استغلال الخـدمة أو الصفة أو السـلوك المخالف كل زيادة فى الثروة تطـرأ بعـد تولى الخـدمة أو قيـام الصفة على الخاضع لهـذا القـانون أو على زوجتـه أو أولاده القصر متى كانت لاتتناسب مع مواردهم وعجـز عن أثبات مصـدر مشروع لهـا ٠

ومفـاد ما تقـدم أن القـانون يعتبر كسبا غير مشروع كل مـال حصل عليـه العـامل نتيجـة استغلال الخـدمة أو الصفة وكذلك ما يحصـل عليه

نتيجة سلوك مخالف لنص قانوني عقابي أو للاداب العامة ـ ولئن كانت الزيادة في الثروة مما لايتناسب مع الموارد المشروعة للشخص من الدليل الغالب على الحصول على كسب غير مشروع ألا أنها ليست الدليل الوحيد ـ اذا قد يتخذ الكسب الحرام مظهرا يتجلى في أرتفاع مستوى إلمعيشة يقتضي نفقات تربو على الموارد المشروعة ينهض ذلك دليلا على الحصول على كسب غير مشروع ٠

تهمة الكسب غير المشروع لا أساس لها من الصحة والواقع : ـ

وحيث أنه قد بان لهذه المحكمة أن كل ما نسب الى المتهم أنه حصل لنفسه وزوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** ولابنيه **أحمد ونانسى عبد العزيز حافظ سليمان** على كسب غير مشروع مقداره ١٨٠٤٩١ر٤٢ جنيه بسبب استغلال الخدمة ونتيجة لسلوك مخالف لنصوص قانونية عقابية ويمثل هذا المبلغ شراء أربع سيارات وشراء الشقة رقم ٣٠١ بالعقار رقم ٦ بلوك ٥٦ ـ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر ـ وأقامة مبنى مكون من ستة طوابق بالعقار الكائن (بمدينة نصر) بالمنطقة ١٢ بلوك ٨٤ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر وشراء العقار رقم ١٩٢ شارع الحجاز بمصر الجديدة ـ وأنه عمد مع آخرين الى اختلاس وتسهيل والاستيلاء على أموال عامة خاصة بمشروعى أبحاث الملاريا والدورات التدريبية لوفود طلاب جامعة قطر والى الاضرار باموال ومصالح الجهة المعهود اليه الاشراف عليها بحكم وظيفته فتمكن من الحصول على المال المؤثم المشار اليه والذى يمثل زيادة طرأت على ذمته المالية بعد توليه الخدمة لاتتناسب مع موارده وعجز عن أثبات مصدر مشروع لها ـ لا أساس له من الصحة والواقع ـ يخالف تمام المخالفة ما اطمأنت اليه المحكمة من أقوال قال بها شهود الواقعة ـ ومما جاء بالتقرير التكميلى لمكتب خبراء وزارة العدل الذى قدم بجلسة المحاكمة والذى طلبت المحكمة من النيابة العامة تقيمه ـ فحجبته عنها ـ دون مبرر مقبول ـ تارة أنه لم يقدم ـ وتارة أنه فى صوان مغلق ـ وتارة أنه أعيد لمكتب الخبراء ٠

أولا : بالنسبة لمشروع الملاريا :

فقد بان لهذه المحكمة من أوراقها التى اطلعت عليها ومن منحتها ـ والبروتوكول المتبادل بشأنها ـ ومن لائحة (المنظمة) الجامعة المنظمة للابحاث الاجنبية التى تشترك فيها مع الهيئات المصرية ـ وأخيرا مع

قــرارِ مجلس الوزراء المنظـم والمؤكد لهذا الموضوع الذى صـدر ـ مؤخرا ـ أنه وأن كان الثابت بالمنحــة أنهــا موجهــة الى جامعــة عين شمس الا أن بروتوكولها قــد بين بتفصيل كيفية ادارتها من الناحيــة العلمية والادارية والماليــة ـ وكيفيــة الاشراف على هــذه الامــوال طــوال مــدة البحث ـ ومآل معــدات البحث ســواء كــانت نقــدية أو فى صــورة معــدات بعــد نهــاية المشــروع • اذ اوضــح بصريــح اللفظ والعبــارة أن المتهــم هــو الباحث الرئيسى للمشروع ـ ومسئول عن البحث بصفته الشخصية •

وان شراء السيارات الاربــع الشيفروليه الركوب وللرحلات الحقليــه قــد تم بعلم هيئة البحــرية الامريكيــة وهى مصاريف أساسية ولازمة ـ وأن الوثائق والمستندات الماليــة عن هــذا المشروع قدمت عنهــا لادارة هيئة بحــوث البحــرية الامريكيه **بالنبمنون فرجينيا** بواســطة المتهــم ـ وليس لاى هيئــة من أى نــوع غير هيئة البحــرية الامريكية **بالنبمنون فرجينيا** مسئولة بهــذه المستندات •

كمــا تضمن البروتوكول أيضــا أنه بعــد نهــاية مــدة المنحــة تعــاد كافة المبــالغ غير المنصرفة أو الفوائد المتحصلة من أيداع المبــالغ الى هيئة بحــوث البحــرية الامريكية بواسطة شيك قابل للدفــع لامينــة خــزينة الولايات المتحــدة كمــا بينت اللائحــة الداخليــة لحســاب البحوث الجامعية على أن البحــوث التى تجريهــا الجامعــة على نفقــة حســاب جهــة أجنبيه يعتبر التعــاقد عليهــا ونظــام العمــل بها وفقــا للعقــد الذى يوقعــه نائب رئيس الجامعــة للدراســات العليــا والبحــوث والباحث الاول كطــرف أول والجهــة الطــالبة كطــرف ثان والتى تدار بواسطة الباحث الرئيسى وفقا للنظــام المــالى الوارد باللائحــة والباحث الرئيسى هــو المشرف من الناحية المالية والادارية والعلمية (م١٤) •

حقيقــة قــرار مجلس الوزراء

وقــد جــاء قــرار مجلس الوزراء المنعقــد بتاريخ ١٩٨٠/١١/٢٧ مبينا أسلوب مراجعــة الحسابات المتعلقة بمشروعات البحــوث المشتركة التى تتم مــع هيئــات أجنبيــة ـ وتبين من هــذا القــرار ان المهمات والمعــدات ملك للمشروع حتى انتهائه وتودع باسمه بالمخــازن وتنتقل ملكيتها للدولة بعــد الانتهــاء من المشــروع اذا وافق الواهب على ذلك ـ وأن أمــوال المشــروع ومصــروفاته تخضــع لــرقابة الجهــة المشــرفه على البحث باعتبــارها من الانشــطة العــامة ـ وأن يوضــع حســاب ختامى للمشروع يبلغ للجهــاز المركزى للمحاسبات خــلال شهر من انتهاء البحث مرفقا به جميــع المستندات والسجلات أو صــورها المعتمــدة •

لما كان ذلك كذلك ـ فان المشرف على هذه البحوث والمسئول عنها طبقا للاتفاقات سالفة البيان ـ من جميع الوجوه يكون الباحث الرئيسى لها ـ وهو المتهم ـ وأن مسئوليته تقوم أمام الجهة المولة ـ وهى البحرية الامريكية ـ وقد أقرته هذه الجهة فى جميع ما اجراه من تصرفات بشأن أموالها ـ تلك الاموال التى قامت باتفاقها على بحث الملاريا الممول منها ٠

كما أن الباقى من هذه الاموال طبقا للاتفاق المبرم سيئول الى الجهة المولة ـ البحرية الامريكية ـ بعد انتهاء المشروع طالما لم يتم انفاق هذه الاموال خلال أبحاث هذا المشروع ـ ولم تر الجهة المانحة التبرع بها الى الجامعة ـ وأنه طالما كان المشروع مستمرا فان ما ادعاه جهاز المحاسبات من حق فى الاشراف ومراجعة حسابات المشروع يكون على غير اساس ويخالف ما قرره مجلس الوزراء بقراره الصادر أخيرا فى ١٩٨٠/١١/٢٧ ـ والذى لا يتعارض مع ما كان يقول به المتهم وباقى الباحثين فى مشاريع مشتركة مع جانب أجنبى فى مذكراتهم الى هذه الجهة والى غيره من أجهزة الدولة من عدم أحقية الجهاز المركزى للمحاسبات فى الاشراف ـ الحسابى على أموال المشروع ٠

كما أن البين من أقوال من سئلوا فى التحقيقات فى هذا الشأن ولما ورد بالاوراق ـ ومما جاء بتقرير مكتب الخبراء ـ ان جميع الشيكات التى كانت ترد بشأن مشروع الملاريا الممول أجنبيا كانت ترد باسم الباحث الاول ـ وهو المتهم ـ فقام هذا الاخير بفتح حساب ببنك مصر فرع عدلى ـ خاص بهذه الاموال ـ ولم ينفرد كما يقول الادعاء فى هذا الشأن بصرف أموال منه ـ بل أشرك معه المشرف المالى على المشروع وهو الدكتور **شريف السعيد محمد السعيد** ـ اذ أن الاموال المودعة بالبنك لم تصرف الا بموجب شيكات تحمل توقيع المتهم كتوقيع أول ـ وتوقيع الدكتور **شريف السعيد** كتوقيع ثان ـ وأنه من صرف هذه الاموال ـ كان الدكتور **شريف السعيد** هو الذى يتولى أنفاقها لشراء مستلزمات المشروع ـ أقره عليها الجانب الامريكى ٠

كما ان ما أثير بشأن المعمل المتنقل ـ فان تقرير مكتب الخبراء الذى قدمت صورته لجنة مكتب الخبراء وزارة العدل وما قال بشأنه الخبراء بجلسة المحاكمة ـ يبين ـ أنه ليس هناك معملان ـ بل معمل واحد أشتريت مقطورته من لندن بأموال ممولة من كل من **حسن ناجى** ـ

و سمير توفيق بشاى ـ دفع مقابلها أموالا مصرية من أموال المشروع البحثى الخاص بالملاريا الممول أمريكيا ـ ثم أجريت بشأنه مقاصة بين المشروع ومكتب **أسكا** العلمى ـ ثم قام الاخير بتجهيزه بمواصفات خاصة ثم بيع بعد ذلك الى الجامعة ـ وقد قررت لجنة مكتب الخبراء فى هذا الشأن أن المقاصة المشار اليها سليمة وصحيحة وأنه لاغبار على اجرائها بالكيفية التى تمت وفقا للمستندات التى تم الاطلاع عليها .

كما تبين للجنة أيضا أنه لم يتم صرف مبالغ بدون وجه حق من وحدة أبحاث الملاريا بكلية العلوم الى مكتب **أسكا العلمى** ـ وأن وحدة أبحاث الملاريا مازالت مدينة بمبلغ ٢٠٠٦٨٥ ج للدكتور **محمد عبد الحليم** مدير المكتب المذكور لازالت موضوع مطالبه قضائية .

هذا وتقرر المحكمة فى هذا الشأن على ما بان من الاوراق ان هذه المقاصة سواء كانت صحيحة أو غير صحيحة ـ لاشأن للمتهم بشأنها ذلك أنه لم يثبت يقينا من أوراقها والمستندات وأقوال الشهود أن المتهم كان على علم بها ـ اذ ان كلا من الدكتور **شريف السعيد** والدكتور عادل مردان ـ هما اللذان أخطرا مكتب **أسكا** العلمى بالمديونية والمقاصة وهما اللذان كلفاه ـ بانه فى حالة رسو العطاء عليه ـ بتوريد المعمل ـ وأنهما سوف يتنازلان عن الكرفان للمكتب مقابل ديون مستحقة له قبيل مشروع الملاريا .

كما تبين أيضا أنه بتاريخ ١٩٧٧/٧/١ عقد كل من الدكتور **شريف السعيد** والدكتور **عادل مردان** المشرفين على مشروع الملاريا بوحدة الابحاث مع الدكتور **محمد عبد الحليم متولى** ـ صاحب مكتب **أسكا** ـ عقدا على الحساب المكشوف ـ يقوم فيه المكتب بتوريد متطلبات الوحدة من أجهزة وكيماويات وزجاجيات التى تطلب بصفة دورية .

كما تبين أيضا أن الذى أستلم الميكروسكوبات والخيام من المكتب هو الدكتور **شريف السعيد** على التفصيل السالف بيانه .

ولم يكن للمتهم أى دور فعال فى هذه المقاصة ـ وأن توقيعه على أوراق أستلام العمل بعد ذلك ـ أنما كانت لازمة بصفته رئيسا للجامعة كاجراء روتينى على أن التوقيعات التى على هذه الاوراق صادرة من أصحابها ولا يعلم صحتها من عدمه طالما أنها مرفوعة اليه .

كما انه من جهة أخرى فان هذا العمل بكامل أجزائه ومشتملاته قد ورد – فعلا – وأن الثمن الذى دفع فيه من الجامعة – يتفق مع قيمته الحقيقية – بل قرر الخبراء ان قيمته الحالية تفوق كثيرا ما دفع فيه وقت شرائه .

وحيث أنه بخصوص السيارات – والقول بان المتهم وعائلته – قد تملكوا ثلاثة منها – فان الثابت على ما ظهر من الاوراق والتحقيقات وأقوال الشهود على ما سلف بيانه – ان هذه السيارات أشتريت فى أول الامر باسماء كل من المتهم وزوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** – وأبنته **نانسى عبد العزيز سليمان** وأن الجانب الامريكى هو الذى أشار بشراء هذه السيارات وهو المستفاد من خطاب الدكتور **وانن** الذى أشار بشراء أربع سيارات كوسائل أنتقال وللرحلات .. الداخلية – وان هذه السيارات – تحت أشراف المتهم ومسئوليته – وأن أبحاث البحرية الامريكية قد أقرت المصاريف التى صرفت فى هذا الشأن كضرورة لتحقيق أهداف المشروع .

وأنه قد ثبت أيضا للمحكمة أن شراء هذه السيارات بالاسماء (الاشخاص) الشخصية للمتهم وعائلته راجع الى أنه أبان فترة شراء هذه السيارات كانت قوانين الدولة – تحظر شراء أكثر من سيارة واحدة فى العام الواحد لشخص واحد – ولكون مشروع الملاريا لاشخصية معنوية له حتى يمكن الشراء باسمه لجأ المتهم الى هذه الصورية – حتى يتمكن من شراء هذه السيارات لخدمة المشروع – يؤكد هذه الصورية أنه لم يكن فى باله أن يتملك هو أو أسرته هذه السيارات وأنه بعد خمسة عشر يوما من شراء هذه السيارات عمد الى نقل ملكية السيارتين اللتين كانتا باسم زوجته وأبنته الى المشرف المالى عن المشروع – والذى كانت جميع المركبات الخاصة بالمشروع « والذى كانت » باسمه – الدكتور شريف السعيد ويؤكد ذلك أيضا أنه قد قدر ثمنا للسيارة مبلغ خمسمائة جنيه – وهو ثمن رمزى حتى يمكن التغلب على اجراءات الشهر العقارى ومما قرره الدكتور **شريف السعيد** نفسه أنه لم يدفع ثمنا مقابل شراء هذه السيارات .

ومما يزيد الامر تأكيدا ان السيارتين اللتين أشتريتا باسم زوجة المتهم وابنه عما سيارات حقلية – سوبر بار – وليست مخصصة للركوب . وقد شهد جميع من سئلوا فى هذا الامران هاتين السيارتين منذ ورودهما يستغلان استغلالا حقليا بالمشروع .

أمـا بالنسبة للسيارة الخاصة ـ الليموزين ـ بالمتهم ـ فانه بصفته كباحث رئيسى للمشروع قام باستعمالها فى تنقلاته فيما يخص المشــروع وهذا حق له أقره الجانب الامريكى الممول للمشروع مثله مثل باقى الباحثين الرئيسيين ٠

من كل ما تقـدم تبين ان المتهم لا هـو ولا احـد من أفراد اسرته قـد استولى باى صور الاستيلاء على هذه السيارات ـ ولم يـــكن فى باله ان يستولى عليها واضافتها الى ملكه الخاص ٠

وحيث ايضا قد بان للمحكمة من الاوراق وما اجرته من تحقيقـــــات ومما جاء بملف الجهاز المركزى للمحاسبات والذى اطلعت عليه المحكمة ان لقســم الحشرات بكلية العلوم ـ جامعــة عين شمس أبحـانا مختلفـة فى الملاريا ـ وغيرها ـ ومنها ما تم بميزانيات البحريه الامريكيه ومنظمـــــة الصحة العالمية ـ ولكل نوع من هذه البحوث أهدافه وتحاسب على هــذه الاهداف كل من الجهات صاحبة التمويل وان الجامعة دأبت على تمـــويل البحوث التابعه لها من ١٩٦٩ فى الملاريا عندمـــا كونت فريق البحـــوث المشترك بين كليتى العلوم والطب باشراف المتهم وادرجت ميزانيـــــات مختلفه ـ كما تبين ايضا ان اهداف البحث الخاص بالجامعة المشترك بين كليتى العلوم والطب يختلف عن البحث الممول من هيئة البحـريه الامريكية ولا تداخل بين اهدافهما ـ ولكل معامله واجهزته الخاصه به وان حجـــم العمل الجارى فيهما مختلف٠ومن ثم فانه يوجد انفصال بينهما ـ لاتداخل وان المشروع الامريكى ليس امتدادا للمشروع الأول :

ومع ذلك فانه على فرض ان المشروع الامريكى اعتبر امتدادا للمشروع الاول الذى تقوم به الجامعــة ـ فان المتهم لم ينفرد بالتصرف فى الامـوال الواردة لمشروع المـلاريا ـ ولم يسمح بتكرار سيارة الكرفان ـ بل ثبت ان كرفانا واحـدا هو الذى أشترى على التفصيل الســالف بيانه وأن السيارات الاربع قد اشتريت لحساب المشروع على التفصيل السالف بيانه ـ ولـــم يحصل لنفسه اولا فراد اسرته على كسب غير مشروع من مشروع الملاريـا بأى صورة من صور هذا الكسب سواء كان ذلك فى صورة اختــــلاس أو استغلال أو تسهيل استيلاء ولم يدخل فى ذمته اى مال منها ، او مـــــكن الغير من دخول هذا المال والاستيلاء عليه ، ســــواء كان هو فى هذا الامر فاعلا او شريكا ٠

ولم يثبت انه استغل نفوذه كرئيس للجامعة ومشرفا على ابحاثهـا

فى الحصول على مال غير مستحق له - وان قيد السيارة التى كان يركبها والتى كانت باسمه - فانه وان كانت مقيدة باسمه فانه لم يثبت للمحكمة توافر نية تملكها أو الاستيلاء عليها بقصد تملكها نهائيا - بل قيدت باسمه على ما ظهر أولا بعلم الجهة المولة للمشروع - وأنها قيدت باسمه بصفته الباحث الرئيسى للمشروع ولخدمة المشروع وابحاثه مثله فى ذلك مثل المشرف المالى له وهو الدكتور **شريف السعيد** خاصة وأن المشروع لا شخصية معنوية له حتى يمكن تسجيل السيارات والمركبات باسم المشروع .

كما انه لم يثبت فى حق المتهم قيامه وتعمده الاضرار بهذه الاموال او مصالح الجهة التى يعمل بها أو يتصل بها بحكم وظيفته أو بالاموال والمصالح المعهود بها اليه - ايجابا او سلبا بهذه الاموال أو بتلك المصالح فلم يسىء استعمال وظيفته او يجاوز حدودها فيما قام به من أعمال . بل بالعكس قام بعمله على خير وجه حتى ان الجهة صاحبة المال قد وجهت اليه ما يدل على رضائها فيما اتخذه من اجراءات وأعمال - اذ جاء فى احدى خطاباتها ان الدكتور عبد العزيز سليمان المتهم - قد اعتمد كباحث رئيسى لمشروع البحث على أساس كفاءته العلمية فى مجال تخصصه كاستاذ لعلم الحشرات وهذا الاختيار لا يمت بصلة بحال لمركزه الادارى كرئيس لجامعة عين شمس وتعتزم الهيئة أن يستمر محتفظة به كباحث رئيس لهذا البحث وغيره من المشروعات البحثيه حتى بعد اعتزاله لمركزه الادارى - وهو ما يؤكد أنه لم يسلك أى سلوك مخالف لاحكام القانون ولم يستغل الخدمة او الصفه .

ثانيا : بالنسبة لمشروع الدورات التدريبية :

وحيث أنه فيما نسب الى المتهم بشأن أنه عمد الى اختلاس وتسهيل الاستيلاء على أموال عامة خاصة بالدورات التريبية لوفود طلاب جامعة قطر والى الاضرار باموال ومصالح الجهة المعهود اليه الاشراف عليها بحكم وظيفته - فان هذا الادعاء من اساسه لا سند له من الواقع ويخالف الثابت فيها - وأن ما استقى فى شأن هذا الادعاء استقى من مصادر ثبت لهذه المحكمة كذبها فيما ادعته - ذلك ان الثابت ان جامعة قطر - ارسلت فى عام ١٩٧٦ شيكا بشأن تدريب طلبتها على الحاسب العلمى - البالغ عددهم ٣٣ طالبا لمدة ثلاثة اسابيع اعتبارا من ٧٦/٦/١٠ على ان تدفع حكومة قطر ١٠٠ دولار امريكى نظير تكاليف كل طالب خلال فترة الدورة - وقد ورد لمركز الحاسب العلمى من قطر الشيك رقم ١٤٤٧٧٨

الصادر من بنك مصر الرئيسى ومسحوب على البنك المصرى بالقاهرة بمبلغ ٣٠٠ر٣ دولار - وقد أودع هذا المبلغ فى حساب مركز الحاسب العامى الخاص بالدولارات وذلك فى الفترة التى لم يكن فيها المتهم رئيسا لجامعة عين شمس ٠

وابان عمل الدكتور عبد العزيز سليمان وردت ثلاثة شيكات لثلاث دورات تدريبية للسنوات ٧٧ ، ٧٨ ، ، ٧٩ رفع المتهم تكاليف الطالب من ١٠٠ دولار أمريكى الى ٢٥٠ دولارا - لكل طالب - وذلك وأودعت هذه الشيكات الثلاثة بالمصرف العربى الدولى على أن يكون التوقيع بالصرف من المتهم والدكتور عبد العزيز البيومى الاستاذ بكلية العلوم ٠

وقد تسلم الحاسب العلمى - التابع للجامعة جميع مستحقاته بالكامل والثابت من الاوراق أيضا أن دولة قطر عندما أرسلت هذه الشيكات الثلاثة كانت واضعة فى اعتبارها أن قيمتها لا تمثل اجر الحاسب العلمى بل وضعت فى اعتبارها بالاتفاق مع المتهم ان يقدم بصفته الشخصية باعتباره مشرفا على هذه الدورات بالاتفاق على الطلاب بالنسبة للانشطة الاجتماعية والثقافية والترفيهية والاقامة الكاملة بالفنادق وذلك بالنسبة للدولة الاخيرة ٠

وقد أقر ما اجراه المتهم فى هذا الخصوص مدير جامعة قطر الدكتور محمد ابراهيم كاظم وشكره على رعاية البرنامج والاشراف العام عليه بصفته الشخصية مما ضمن له الانطلاق والفعالية وعدم التقيد الا بما يؤدى الى نجاحه وتحقيق الغرض منه ٠

كما ورد مثل هذا المعنى من المشرف على الدورات بجامعة قطر المصاحب للطلبة الوافدين من تلك الجامعة على لاظ اذ كرر أن برنامج الدورات قد شمل الدورات العلمية بالاضافة الى أنشطة أخرى مختلفة اجتماعية وثقافية أنها أشتملت فى عام ١٩٧٩ على الاقامة الكاملة بالفنادق ٠

وأن الميزانية التى اعتمدت لتمويل هذه الدورات والتى أودعت تحت اشراف الدكتور عبد العزيز سليمان رئيس الجامعة وبصفته الشخصية مشرفا على البرنامج - وقد تم صرف هذه الميزانية على الابواب التى خصصتها وفقا لما تم الاتفاق مع سيادته طبقا للبرنامج المعد لذلك وانهى الخطاب بتوجيه الشكر للمتهم ومعاونية ورجال الحاسب العلمى ٠

وقد أكد ما قرره المتهم فى هذا الشأن وما ورد بذلك الخطاب ما جاء بتقرير مكتب خبراء وزارة العدل الذى كان قد ورد للنيابة العامة - والمقدم

صورته بجلسة المحاكمة - ولجنة خبراء وزارة العدل من أن حسابات هذه الدورات قد صرفت على اوجهها عدا مبلغ الف دولار (٢٠٠٠ دولار) قال عنه ذات التقرير انه يمثل الشيك رقم ٣٩١٧٠٠٦ بتاريخ ١٩٧٩/٨/١٩ سحب نقدا باسم الدكتور عبد العزيز بيومى بشأن المتهم قرر أنه دفع فقط نقدا للدورة التدريبية الثانية للملاريا نظرا لان هذه الوحدة كانت أموالها قد تضخمت : -

وهذا المبلغ مدينه به هذه الوحدة لحساب الدورات التدريبية لجامعة قطر - وقد ظهر هذا المبلغ فى حسابات مشروع الملاريا ٠

كما أنه اظهر التقرير بان هناك مبالغ اخرى قد صرفت من حساب الدورات للصرف على مؤتمر البيولوجين العرب - ورحلة علميه لطلبة كلية الهندسة لجامعة عين شمس ومبلغا آخر صرف لمشروع تشجير ضاحية مصر الجديدة ٠ وهذه أوجه ما كان ينبغى الصرف عليها ٠

وحيث أن البين مما سبق جميعه فى هذا الخصوص - أن المتهم - لم ينفرد بصرف - المبالغ الخاصة بهؤلاء الطلبة بل اشترك معه الدكتور عبد العزيز بيومى - وكانا هما الموقعين على شيكات الصرف وان شيكات الصرف وان الشيكات التى كانت ترد فى هذا الشأن تودع بالمصرف العربى الدولى ٠ وقدما أوجه المصرف فى خصوصها وأستلم الحاسب العلمى نصيبه كاملا - بل الثابت فى هذا الخصوص أن المتهم عمد الى رفع قيمة تكلفة الطالب بالنسبة للحاسب العلمى من ١٠٠ دولار الى ٢٥٠ دولارا مما رجع على الحاسب بالفائدة وأن المتبقى من قيمة ما ارسل الى هؤلاء الطلبه كان مقابل ما انفق عليهم بتفويض شخصى من دولة قطر اليه على الانشطة المختلفة لهؤلاء الطلبة من انشطة اجتماعية وثقافية - بل وصل الامر فى الدورة - الاخيرة ١٩٧٩ ان ما تضمنته الانشطة المختلفة لهؤلاء الطلبة الاقامة الكاملة بالفنادق - وقد اقرته الدولة الموفدة فيما أتخذه من اجراءات وما قام به من أوجه صرف شكر عنها ٠ وما تبقى من مال بعد ذلك راى المتهم توجيهه الى صالح بلده اذ ثبت من الرقابة الادارية واقوال نبيل عشوش وتقرير مكتب لجنة خبراء وزارة العدل الاول - وادارة المباحث العامة فانه قد تبين لهذه المحكمة أن هذه الاجهزة قد ثبت من تحرياتها وما أدلوا به من أقوال على غير سند من الواقع بنوه على تحريات غير جدية وما استقوه من معلومات تبين لهذه المحكمة انها استقيت من أناس حاقدين موتورين لم يرعوا الدقة والامانة فيما أدعوا من أقوال كما انهم لم يراعوا الدقة فى عملهم ٠

(انتفـــــــــــاء الثروة)

ذلك ان الثابت ان المتهم قد اشترى قطعة أرض بمدينة نصر التى اقام عليها هيكلا خرسانيا - بمبلغ ٢٥ر٥ للمتر من الجمعية التعاونية لبنـــاء المساكن الخاصة لهيئة تدريس جامعة عين شمس مثله مثل كافة زمــلائه من رجال هذه الجامعة قبل تعيينه رئيسا للجامعة - وأنه اذ اراد بناءهــا اتفق مع البنك العقارى على اقتراض مبلغ ٣٥٠٠٠ ج وكذلك اقتـــرض ايضا من الهيئة العامة لتعاونيات الاسكان مبلغ ستة الاف جنيه لم يتسلمه كاملا وقد بيع هذا المبنى بمعرفة المدعى العام الاشتراكى عام ١٩٨١ بمبلغ ١٢٠٠٠٠ج تقريبا - حالة ان ثمن المتر فى هذه الفترة من الارض فقط لايقل بحال من الاحوال عن مائة جنيه حاليا - كما ان اسعار المبانى وتكلفتهــا معروفة للكافه انها قد تضاعفت - هذا فضلا عن ان المتهم مازال مدينــــا للمهندس الذى اشرف على بناء هذا الهيكل بمبلغ يقدر بحوالى ١٠٠٠٠ ج كما انه بالنسبة لمبنى العمارة رقم ١٩٢ بشارع الحجاز فانها مشــــتراه بالتقسيط من شركة التعمير والمساكن الشعبية وكان المتهم قد تعاقد علـى شرائهــا عــام ١٩٧٤ مــع الشركة وأودع فى دفتــر التوفير الخــاص بهــذه الشركة ١٠٠٠ج - ثم قام عندما تسلم هذا المبلغ بتكملة المبلغ ســـالغ البيان ١٧١٢٤ج باعتباره نصف مقدم الثمن - ولم يتمكن من سداد كامل المقدم لعجزه عن ذلك - ولم يسدد بعد ذلك أى قسط . وقـــد قال المتهم فى شــأن حصوله على هــذا المبلغ المسدد أنه كان يدخره هو وزوجته من راتبهما وأعمالهما الاضافية .

وبخصوص الشقة التمليك رقم (٣٠ بالعقــار ٦ بلوك ٦٥ بالمنطقة الثامنة بمدينة نصر والتى أشتريت باسم ابنته **نانسى عبد العـزيز** فانها مشتراة من شركة مدينة نصر - سدد مبلغ ١٠٠٠ ج عنها فى ١٩٧٧/٩/٢٧ وعنــد أستلامهــا ســدد مبــلغ ١٤٠٠ ج فاصبح جميــع مــا ســـدد هــو ٢٤٠٠ ج ولم يسدد منها أى مبلغ بعــد ذلك - قــرر المتهم بشــأن هــذا المبلغ أنه ســدد من مهر أبنتــه وشبكتها - وجميع مدخراتها وما تحصلت عليــه من هــدايا .

وبالنسبةالى منقــولات أبنته الزوجية فقــد ثبت أنهــا اشتريت من شركة ماكيل وقيمــة هــذه المنقــولات جميعهــا هــو ٨٤٤٥ ج ولم تســدد جميع ثمنها لانها أشتريت بالتقسيط - وقــام المدعى الاشتراكى بســداد المبلغ البــاقى وقــدره ٥٤٧٤ ج لهــا .

كما أنه بالنسبة للسيارة الهوندا المملوكة ماليا باسم ابن المتهم ـ **أحمد عبد العزيز** ـ فان الثابت بشأنها أنها أشتريت قبل تعيين الدكتور **عبد العزيز سليمان** مديرا لجامعة عين شمس اذ أنها أشتريت ٢ يناير سنة ١٩٧٧ . وقد قال بشأنها أن ثمنها حصيلة بيع السيارة رمسيس التى كان يملكها قبل ذلك ـ وعدد ٢ دراجة بخارية مضافا الى ذلك ـ بعض مدخرات الابن ومساعدة منحها هو وزوجته لابنهما .

وحيث أنه تبين أيضا ان المتهم كان يعمل رئيسا لجامعة عين شمس وأنه منذ تخرجه سنة ١٩٤٢ حتى أحالته للمعاش سنة ١٩٨٠ كان يعمل فى الحقل الجامعى ـ وله راتبه كما أنه قد ثبت أيضا انه كان له عمل أضافى فوق هذا الراتب اذ كان يعمل بمنظمة الصحة العالمية ومشرفا على عدة مشاريع بحثية لهيئة البحرية الامريكية ـ ومشرفا على الوحدات التدريبية لطلاب جامعة قطر ـ وخبيرا بمنظمة الصحة العالمية ـ هذا وفضلا عن ان زوجته الدكتوره **سعاد أبو السعود** أيضا تعمل فى الحقل العلمى ـ وتشغل حاليا رئيسة قسم الحشرات بكلية العلوم جامعة عين شمس لمدة ثلاثين عاما .

فان ما ادخراه من أموال ظهرت فى شكل دفع مقدم عمارة شارع الحجاز ـ وما كانا يمولان به استكمال مبنى مدينة نصر ـ والمساهمة فى دفع مقدم الشقة التى حجزت باسم ابنتهما الدكتوره **نانسى** لا يمثل ما دفعوه فى هذا الشأن أى تضخم مالى ـ يمكن أن يثار بشأنه أى شبهة كسب غير مشروع ـ وأن ما دفعه فى هذا الشأن من كدهما وكدحهما طوال مدة خدمتهما التى تبلغ سبعين سنة فى مجموعها . مع ملاحظة أيضا قيام المتهم بالتصرف فى جزء من الارض الزراعية الموروثة والتى أصبحت فيما بعد أرضا سكنية ـ وتحصل على مبلغ عشرة الاف جنيه تقريبا من جراء هذا التصرف .

ولو كان المتهم مختلسا أو مستوليا على أى مال مما نسبه اليه ما كان المتهم قد أقترض هذه القروض التى قال بشأنها محصل البنك العقارى عنها ان حالة المتهم كانت مرتبكة .

ومما يؤكد نزاهة المتهم أنه مازال وقد وصل الى منصب رئيس للجامعة يقيم فى شقة سكنية تبين عند اجراء جردها لتنفيذ قرار التحفظ أنها عبارة عن شقة سكنية تقع بالعقار رقم ٧ شارع القبة قسم مصر الجديدة بها منقولات زوجته قدرت بمبلغ ٣١٥٥ جنيه ويقيم بهذه الشقة منذ حضوره الى القاهرة سنة ١٩٥٤ حتى الان .

أما بخصوص السيارة البويك فهى من متعلقات الصحة العالمية وليست

ملكا خالصا له • وان قيدها باسمه فلا يعتبر أنه ملكها وشأنها شأن باقى السيارات السالفة البيان - ولو كان قد أدخلها فى ذمته لاضافها الاتهام الى عناصر ثروته •

هذا هو الذى ثبت بالنسبة للمتهم - أما ما قال به عضو الرقابة السابق **نبيل عشوش** من أقواله - بان الثابت على ما ظهر للمحكمة انه استقاها ممن يدعى **مجدى جبريل** المدرس المساعد بكلية العلوم الذى ثبت لهذه المحكمة كذبه فيما رواه من أنه ارسل المعمل المتنقل بوازع من ضميره باسم جامعة عين شمس بدلا من أرساله باسم شريف السعيد وعلى عنوان سكنه اذ ان الثابت فيما قرره زميله **محمد قنـاوى** من أن **شريف السعيد** فى أول الامر كان قد طلب هذا الطلب ثم عدل عنه وأتصل تليفونيا مع **مجدى جبريل** وكلفه بارسال المعمل على اسم الجامعة ، وقد أكد هذا القول **عادل مردان** الذى حضر واقعة الاتصال التليفونى •

ومما يؤكد هذا القول أن ذات الشخص - **مجدى جبريل** لم يبلغ بشأن هذه الواقعة عند عودته من انجلترا بل ظل ساكتا فترة طويلة ولم يذر ما زعمه الا بعد أن حدث نزاع بينه وبين الدكتوره **زينب حسن** المشرفة على أبحاثه هى والدكتور **شريف السعيد** باتهامها له بالاستيلاء على بعض النتائج العلمية للابحاث ونسبتها الى نفسه وقيام المتهم باحالته الى التحقيق فى هذا الشأن وأبعاده من مشروع الملاريا وتعثر رسالته مما دعاه الى الشكوى الى جميع الجهات الرسمية بشكاوى عدة قدم صورة منها بجلسة المحاكمة ومقرا بهذا النزاع سالفة •

وأنه أستقى أقواله أيضا من **محمد أحمد عمار** امين عام الجامعة اذ ذاك الذى ثبت لهذا المحكمة أيضا وجود نزاع دائم بينه وبين المتهم تدخل فيه نائب مدير الجامعة الدكتور **زغلول مهران** والدكتور **نصر السيد نصر** لتصفيته ألا أن مجهوداتها فى هذا الشأن قد باءت بالفشل الامر الذى رفع الى وزير التعليم العالى والذى انتهت بابعاد مراقب الجامعة **محمد أحمد عمار** عن الجامعة بندبه الى ديوان الوزارة •

كما أستقى معلوماته أيضا ممن يدعى **بانوب سمعان** الذى تبين وجوده بقاعة الجلسة متتبعا ما يدور فيها والذى قرر عند سؤاله أن المتهم كان قد نبه على حرس الجامعة بعدم السماح له بدخول حرمها ذلك لما وصل الى علم المتهم من أن هذا الشخص يزمع تفجير المبنى الجارى انشاؤه اذ ذاك .

هذا فضلا عما ثبت لهذه المحكمة أيضا ان ما بنى عليه هذا العضو من ادعاءات كانت وليدة الظن والتخمين اذ قرر بصريح العبارة عند سؤاله بالجلسة أنه لم يعاين المعمل المتنقل وعما اذا كان قد وصل من عدمه - كما لم يتبين له ملكية السيارة التى قال بشأنها أن زوجة المتهم تستقلها عما اذا كانت هذه السيارة مملوكة لمشروع الملاريا أو للصحة العالمية .

كما أنه أقترض دون أطلاعه على مستندات الصرف سواء بالنسبة لمشروع الملاريا أو طلاب .. وفود جامعة قطر استيلاء المتهم على أموال هذه الجهات وجزم بذلك وأن هناك تكرارا للصرف بالنسبة للمعمل المتنقل .

ومن أقوال **شريف السعيد** الذى أراد أن يبعد أى صلة له بأموال مشروع الملاريا مقررا أنفراد المتهم بالصرف منها ثبوت أنه هو صاحب التوقيع الثانى على أى شيك مصرفى اذ الاموال لاتصرف ألا بتوقيعه وتوقيع المتهم مجتمعين - وأن هذا المدرس باسمه جميع مركبات المشروع وهو صاحب الاتفاق مع الدكتور **محمد عبد الحليم عبد الله** وزميله الدكتور **عادل مردان** لتوريد المواد اللازمة لمشروع الملاريا وهو الذى تقدم الى المتهم بطلب شراء المعمل المتنقل من جامعة عين شمس - وقد تبين لهذه المحكمة ان هذا الشاهد قد أصابه هلع عندما أجرى التحقيق فى هذا الامر حتى وصل به الحال الى أن ذهب الى جهات عدة مستوضحا أمره - فلما أفهم أنه ليس هو المقصود من هذه الاجراءات أرسل الى المتهم خطابا بهذا المعنى يستحلف فيه المتهم باسم أولاده وعائلته ويرسل اليه بان يتوجه هو وزوجته الدكتورة **سعاد أبو السعود لمقابلة شخصية هامة** وألا يتأخر عن هذا الميعاد لان عدم حضوره هذا الاجتماع الذى سيحضره بعض من أساتذة كلية الطب سيؤخذ عليه وليس ذلك فى مصلحته وأنه علم ذلك من جهات عليا موثوق بها وأنهى خطابه بانه يضبح مستقبله ومستقبل المشروع والعاملين به بين يديه وأن حضوره سيحل جميع المواضيع كما علم بان هذه هى الفرصة الاخيرة له - (المتهم) .

تقرير الخبراء أعد على عجل :

كما أن الاتهام بنى على تقرير لجنة الخبراء الاول هذا التقرير الذى ثبت للمحكمة أنه أعد للجهة الطالبة تنفيذا لطلبها على عجل دون روية اذ طلب من لجنة الخبراء أنجاز المأمورية فى ظرف خمسة عشر يوما ٠

وقد قدموا تقريرهم الاول وأثبتوا فيه أنهم لم يراجعوا مستندات الصرف التى كانت لدى الدكتور **شريف السعيد** المشرف المالى كما أنهم أيضا أضافوا الى حساب وفود دوله قطر شيكا آخر مستقلا تمام الاستقلال عن أموال هذه الوفود وهو الخاص بمنظمة الصحة العالمية وعلى ذلك تضخمت الاموال التى قيل أنها فى ذمة المتهم ـ كما أثبتت هذه اللجنة أيضا فى تقريرها الاول تكرارا فى عملية شراء المعمل المتنقل كل ذلك ظهر بوضوح وجلاء فى تقريرهم الثانى الذى قدم بالجلسة كشف الامر ـ وهو ما كان يصرخ به المتهم وينادى تحقيق هذا الطلب دون مجيب وقد وضحت هذه الوقائع لهذه المحكمة خلال سؤالها الشهود سالفى البيان ٠

أموال المتهم مصدرها أعماله :

هذا وتشير المحكمة الى أن ما تحصل عليه المتهم من أموال خلاف مرتبه كان مصدرها أعمالا أجنبية وهذه المبالغ طبقا لاحكام القانون لاتحاسب ضرائبيا ـ ومن ثم فان المتهم كان على حق فى عدم أثباتها فى أصول دخوله عندما كان يحاسب بشأن ضريبة الإيراد العام ٠

كما أن عدم أثباتها فى اقرارات الثروة لايفيد أنها لم يحصل عليها بطريق مشروع وأنه على ما يقول كان يحتفظ بهذه الاموال السائلة بمنزله ـ وعدم أيداعها فى أى بنك لايفيد أنه لم يحصل عليها أو أنه حصل عليها بطريق غير مشروع ٠

عدم استغلال المتهم لصفته وعدم مخالفته لقانون العقوبات أو للآداب :

وحيث أنه لما تقدم فان المتهم لم يحصل على أى مال نتيجة استغلال الخدمة أو الصفة ولم يسلك أى سلوك مخالف لنص قانونى عقابى أو للاداب العامة ـ وأنه لم تحصل زيادة فى ثروته لاتتناسب مع موارده المشروعة ولم يرتفع مستواه المعيشى على ما يربوا على موارده المشروعة ٠ وأن كل ما تحصل عليه من مال حصل عليه من كده وجهده هو وزوجته اللذان خدما العلم مدة سبعين عاما تقريبا ـ ومن ثم فان كل ما أثير فى شأن المتهم من وقائع وأتهامات لاسند له من الصحة والواقع ٠

اجمـاع أراء المحكمـة :

هـذا وتشير المحكمـة الى أن ما أنتهت اليـه من رأى فى هـذه القضية هـو محصلة أجمـاع أعضـائها ولعـل فى هـذا الاجمـاع ما يمسح بعضا مما أصـاب رجـلا من رجـالات الدولة المعدودين من الناحيـة العلميـة تبوأ رئاسة جامعة من الجامعات العريقـة المصرية له مكانتـه العلميـة فى الداخـل والخـارج تخـرج على يديه اجيـال عـدة من العلمـاء ومن ثـم تكـون البـراءة حتمـا مقضـيا عمـلا بنص المـادة ١/٣٠٤ من قـانون الاجـراءات ٠

فلهـــذه الأســباب

وبعـد الاطـلاع على المـواد سـالفة الذكر والمداولة قـانونا حكمت المحكمـة حضـوريا وباجمـاع الأراء ببـراءة **عبد العـزيز عبد الحـافظ سليمان** ممـا هـو منسـوب اليـه ٠

صـدر هـذا الحكـم وتلى علنـا بجلسـة ١٢ ينـاير سنة ١٩٨٢ م

رئيس المحكمـة

الفصل الخامس

ماذا بعد ؟

ماذا بعد ؟

* جولة جديدة أمام محكمة النقض ؟

* لماذا طعنت النيابة العام فى الحكم
الصادر ببراءة د. سليمان ؟
ببراءة د. عبد العزيز سليمان ؟ !

* مجرد اقتراح :
النائب العام بين الاختيار والتعين ؟

* •• لمـاذا طعنت النيـابة فى الحكـم

ببـراءة د• عبد العـزيز سـليمان ؟ !

وقـد طعنت النيـابة العـامة فى الحكـم الصـادر من محكمـة جنايات القـاهرة ببـراءة الدكتور عبد العـزيز سليمان وأودعت أسـباب طعنهـا فى محكمـة النقض فى ينـاير عـام ١٩٨٢ ، وأسـتندت فى طعنهـا الى أسـباب وأوجـه قانونيـة وقـالت : ان **الوجـه الاول** : هـو الخطـأ فى تطبيق القـانون وتفسـيره وتأويله •

الاسباب الاربعـة للطعن :

وفى هـذا المقـام ـ فان هنـاك أسبابا أربعـة :

* **السبب الاول** : لمـا كان من المقـرر ان المحكمـة الجنـائية ، وتطبيقـا لحكم المـادة ٢٢١ من قـانون الاجـراءات الجنائية ، تختص بالفصل فى جميـع المسـائل العارضـة أو الفرعيـة المتعلقـة بالدعـوى الجنائيـة المنظـورة أمامهـا ، الا ان الشـارع قـد خـرج على هـذا الاصـل العـام وأورد قيـدا صريحـا على حـرية المحكمـة فى هـذا الصـدد فقـد نص فى المـادة ٢٢٢ اجـراءات على أنه « اذا كان الحكم فى الدعوى الجنائية يتوقف على نتيجـة الفصـل فى دعوى جنائيـة أخـرى ، وجب وقف الاولى حتى يتـم الفصـل فى الثانية » •

فى هـذا النص ، ان المحكمـة الجنائية ملزمة طبقـا للقـانون بان توقف السير فى الدعوى الجنائية المنظـورة أمامهـا طالما كانت هنـاك خصومة جنائية أخـرى متعلقـة بهـا وذلك حتى تفصل جهة الاختصاص فى الخصومة الجنائية التى حـركت بشـأنها الدعوى الجنائية المطروحة أمامهـا ، على أنه يتعين توافر شرطين لاعمـال ذلك القيد يتمثل أولهمـا فى أن تكون الخصومة الجنائية المـراد وقفهـا قائمة بالفعـل أمام قضـاء الحكم ، ويتمثل الثانى فى وجـود خصومة جنائية لهـا أسبقية قانونية على الخصومة المـراد وقفهـا بمعنى أن يكون الفصـل فى الدعوى الاخـرى أمـرا أسـاسيا للفصـل فى الخصـومة المطروحة لاتصـاله باحـد أركان

الجريمة أو بشرط لا يتحقق وجود الجريمة الا بوجوده ، ويكفى فى هذا المقام مجرد نشؤ تلك الخصومة ، فلا يشترط فيها أن تصل الى مرحلة معينة اذ يكفى فى شأنها مجرد تحريك الدعوى الجنائية أمام سلطة التحقيق ، فاذا ما توافر هذان الشرطان ، أمتنع على المحكمة الجنائية أن تفصل فى القضية المطروحة عليها مادام الفصل فيها يتوقف على نتيجة الفصل فى الدعوى الاخرى الجارى تحقيقها بمعرفة النيابة العامة وهى سلطة التحقيق المختصة ولم تقل كلمتها بعد فى تلك التحقيقات .

وغنى عن البيان - أن المحكمة الجنائية اذا لم توقف الدعوى المنظورة أمامها فى تلك الحالة ، وحكمت فيها ، حين كان يجب عليها الايقاف حتما طبقا للقانون ، تكون قد خالفت قاعدة أساسية وجوهرية من قواعد الاجراءات متعلقة بالنظام العام ، وهو الامر الذى يضم حكمها بالبطلان المطلق ، وعندئذ - فانه يصح فى القانون الدفع بتلك المخالفة القانونية لاول مرة أمام محكمة النقض . .

(الوسيط فى قانون الاجراءات الجنائية للدكتور **أحمد فتحى سرور** . البند رقم ٥٥٩ ص ٩٥٣ ، طبعة عام ١٩٨٠ - قانون الاجراءات الجنائية معلقا عليه بالفقه وأحكام النقض للدكتور **مأمون سلامه** ص ٥٥٣ . طبعة عام ١٩٨٠ الاجراءات الجنائية فى التشريع المصرى للدكتور **ادوار غالى الذهبى** . ص ٤٧١ ، ٤٧٣ ، ٤٧٤ طبعة عام ١٩٨٠ - شرح قانون الاجراءات الجنائية **لعدلى عبد الباقى** الجزء الثانى ص ٤٥ . الطبعة الاولى عام ١٩٥٣ - شرح قانون الاجراءات الجنائية د/ **محمود مصطفى** ص ٣٦٣ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ الطبعة العاشرة عام ١٩٧٠ المبادىء الاساسية للاجراءات الجنائية **لعلى زكى العرابى** الجزء الاول ص ٤٣٧ ، ٤٣٨ طبعة عام ١٩٥١) .

لما كان ذلك - وكان الثابت من مدونات الحكم المطعون عليه ، أن هيئة الفحص والتحقيق بادارة الكسب غير المشروع ، قد أستندت فيما أوردته من أدلة على أثبات جريمة الكسب غير المشروع فى حق المتهم ، الى ما أنطوت عليه تحقيقات نيابة الاموال العامة العليا المقيدة برقم ١٢ لسنة ١٩٨٠ حصر أموال عامة عليا ، ونص أمر الاحالة الصادر منها باحالة المتهم الى محكمة الجنايات على جرائم تناولتها تلك التحقيقات وضمنتها القائمة التى أرفقتها بأدلة الاثبات ، وكانت المحكمة قد أتصل علمها يقينا بنشوء تلك الخصومة الجنائية

الاخرى قبل نفس المتهم واخرين وأنه قد تم تحريكها بالفعل أمام سلطة التحقيق فى الدعوى المذكورة والمقيدة برقم ١٢ لسنة ١٩٨٠ حصر أموال عامة عليا ، وكان الثابت أيضا ان هذه الدعوى تشكل فى حقيقة أمرها وواقع حالها ركيزة الاتهام والاثبات فى دعوى الكسب غير المشروع المنظورة أمامها واتصالها فى الصميم باحد أركان هذه الدعوى بما يجعل الفصل فيها بداءة مسألة أساسية وجوهرية قبل الفصل فى الدعوى المطروحة عليها ، فان المحكمة وقد استمرأت الاستمرار فى نظر الاخيرة دون ايقافها ، تكون قد ضربت صفحا عن تطبيق حكم القانون واعمال موجباته ، ومن ثم فان عدم توقفها عن نظر الدعوى الجنائية رغم توافر شروط الايقاف يجعل حكمها باطلا بطلانا مطلقا لمخالفته لقاعدة أساسية متعلقة بالنظام العام .

* ـ السبب الثانى :

أنه لما كان من المقرر أن الشارع قد ناط بالنيابة العامة وحدها دون غيرها سلطة تحريك الدعوى الجنائية ورفعها ـ ألا ما استثنى بنص خاص فى القانون ـ ثم مباشرتها أمام المحاكم ، وكان الثابت من مدونات الحكم المطعون عليه أن المحكمة قد تصدت من تلقاء نفسها لجرائم العدوان على المال العام التى لاتزال موضع تحقيق أمام النيابة العامة فى الدعوى رقم ١٢ لسنة ١٩٨٠ حصر أموال عامة عليا المنسوب للمتهم واخرين أرتكابها ، وقد أتصل علمها بهذا الامر ، على ما ورد بامر الاحالة وقائمة أدلة الثبوت حيث قالت فى أسباب حكمها ان المتهم « لم يحصل لنفسه أو لافراد أسرته على كسب غير مشروع باى صورة من صور هذا الكسب سواء كان ذلك فى صورة أختلاس أو استغلال أو تسهيل استيلاء كما أنه لم يثبت فى حق المتهم قيامه وتعمده الاضرار بالاموال أو مصالح الجهة التى يعمل بها أو ينصل بها بحكم وظيفته أو بالاموال والمصالح المعهود بها اليه » فانها تكون قد نصبت من نفسها سلطة أتهام . وجارت على حق النيابة العامة فى هذا الصدد مباشرة اختصاصاتها مغتصبة سلطانها ، ومن ثم فان فى تعرضها لجرائم المال العام فى الدعوى المنظورة أمامها ، وهى لاتزال موضع تحقيق ، يعد منها قضاءا فى واقعة لم ترفع اليها بالطريق الذى رسمه القانون ، وكان حريا بالمحكمة ، أزاء تلك الحقيقة المؤكدة لديها ، أن تتريث تنفيذا لحكم القانون حتى تفرغ النيابة العامة تماما ـ وهى تمارس سلطات وأختصاصات قاضى التحقيق ـ من الفصل فى دعواها المذكورة وينتهى أمر هذه الدعوى بحكم قضائى ، ومن ثم ـ فان المحكمة بما تهاوت

اليه تكون قد جاوزت أختصاصها وعرضت لجرائم لم تطرح عليها بالطريق القانونى ، سيما وأن الاختلاف بين عناصر جريمة الكسب غير المشروع المنظورة أمامها وبين جرائم المال العام التى هى موضع تحقيق النيابة العامة مسألة لا ريب فيها ، وهو أختلاف لم يقتصر عند حد الواقع وأنما تعداه الى حكم القانون ، وتلقاء تلك المخالفة القانونية بخروج المحكمة عن اطار الجرائم المعروضة عليها تكون قد فصلت فيما لا تملك الفصل فيه بما يجعل حكمها باطلا بطلانا مطلقا .

* - السبب الثالث :

لما كان من المقرر أن المشرع الجنائى قد أسبغ صفة المال العام على طائفة من الاموال التى رآها جديرة بحماية خاصة لتعلقها بالمنفعة العامة ولو لم تكن لها هذه الصفة فى حكم القوانين الاخرى ، وأنطلاقا من هذا الاتجاه فقد خلع بمقتضى المادة ١١٩ من القانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٥ صفة المال العام على ما يكون كله أو بعضه مملوكا لاحدى الجهات المنصوص عليها فى تلك المادة أو خاضعا لاشرافها أو لادارتها ، ولا مراء فى انسحاب النص السالف على كافة الاموال التى تلقتها جامعة عين شمس سواء من هيئة البحوث الامريكية دعما لمشروع الملاريا أو من دولة قطر لحساب طلابها الملتحقين فى دورات تدريبية بمركز الحاسب العلمى التابع للجامعة ، اذ تعد كافة تلك الاموال ، مالا عاما أتصل به المتهم بحكم وظيفته باعتباره رئيسا لجامعة عين شمس ومشرفا على مشروع الملاريا التابع لها ، وعلى الدورات التعليمية للوفود بمركز الحاسب العلمى بحكم الوظيفة وليس بالصفة الشخصية .

لما كان ذلك - وكان الحكم المطعون عليه قد ساده الاضطراب والتخبط فى تكييف طبيعة تلك الاموال ، وغيرها من قبيل المال الخاص وناط بالمتهم سلطة التصرف فيه بصفته الشخصية دون الصفة الوظيفية ، وسلم فى منطق معيب بسلامة تصرف المتهم طالما ان الجهة المانحة لهذا المال قد أعتمدت تصرفاته فيه ، وجحد الحكم - فى اجحاف واضح حق الدولة - ممثلة فى الجهاز المركزى للمحاسبات - فى رقابة هذا المال باعتباره مالا عاما ، فان الحكم ، وقد أعتنق هذا الاتجاه المضاد لاحكام القانون ، يكون قد شابه الخطأ فى تأويل القانون وتفسيره ، بما يجعله معيبا من هذه الناحية .

✻ - السبب الرابـــع :

لما كان من المقـرر ـ ان المادة الثانية من القـانون رقم ٦٢ سنة ١٩٧٥ فى شأن الكسب غير المشروع قـد نصت على ا ن« يعـد كسـبا غير مشروع كل مـال حصـل عليـه أحـد الخاضعين لاحكـام هـذا القـانون لنفسـه أو لغيره بسبب استغلال الخـدمة أو الصـفة نتيجـة لسلـوك مخـالف لنص قـانونى أو للآداب العـامة ـ وتعتبـر ناتجـة بسـبب استغلال الخـدمة أو الصفة أو السلوك المخـالف كل زيادة فى الثروة تطـرأ بعـد تولى الخـدمة أو قيـام الصفة على الخاضـع لهـذا القـانون أو على زوجتـه أو أولاده القصر متى كانت لاتتناسب مـع مواردهم وعجـز عن أثبات مصـدر مشـروع له » ٠

المقصـود بالكسب غيـر المشـروع :

ويبين من هـذا النص ان المقصود بالكسب غير المشـروع كل مال يملكه الموظف أو من فى حكمه فصـار ضمن ذمته المالـية عنصرا من عناصرها باستغلال ما تسبغه عليـه وظيفتـه أو يخوله مركزه من امكانيات تطوع له الاجتراء عـلى محـارم القـانون ، فمـا يمس ما يفتـرض فى المـوظف العـام أو من فى حكمه من الامانة والنزاهة والكسب غير المشروع أخذا من نص قـانون لا يعـدو صـورتين : **الاولى** : وهى التى يثبت فيها على الموظف أو من فى حكمـه أيا كان نـوع وظيفتـه ، استغلاله بالفعـل لاعمـال أو نفوذ أو ظـروف وظيفتـه أو مركزه ، وحصوله كذلك بالفعـل على مال مؤثم نتيجـة لهـذا الاستغلال ، وهـذه الصـورة تواجهها الفقرة الاولى من المـادة المشـار اليهـا ، ومن المقـرر ان الكسب لايمكن ان يوصف بانـه حـرام ما لم تكن الوظيفة قـد طوعت أمـر الحصـول عليـه بما يخـرج عن مقتضى الامانة والنزاهة ٠

✻ ـ **والصورة الثانية** : هى التى لا يثبت فيهـا الاستغلال الفعلى على المـوظف ومن فى حكمـه ، ولكن يثبت ان لديـه فى مـاله زيـادة عجـز عن أثبات مصـدرها ، وهـذا موضوع الفقـرة الثانية من المـادة ، وفى هـذه الحـالة يتعين ان يكون نـوع وظيفـة المتهم مما يتيح له فرصـة الاستغلال على حسـاب الدولة أو على حسـاب الغير ويتعين لاعمـال هـذه القرينة ان يثبت توافـر هـذين الامرين ، وهمـا الزيادة غيـر المبـرره فى مـال الموظف وكون نوع وظيفته بالذات يتيـح له فرصـة ذلك الاستغلال حتى يصـح اعتبـار عجـزه عن أثبات مصـدر الزيادة فى ماله قرينة قانونيـة عامة على أن هـذه الزيادة تمثل كسبا غير مشروع ، ولا يسـار الى حكـم هـذه القرينة المنصوص عليها فى الفقرة الثانية حتى يثبت ذلك فى الموظف

ومن فى حكمه لان الفقرة الثانية تالية للفقرة الاولى فى النص منعطفة عليها فى الحكم ، مرتبطة بها فى المعنى ، والقول بغير ذلك يؤدى الى إعتبار القرينة العامة المنصوص عليها فى الفقرة الثانية دليلا مطلقا لاينذفع اذا انقطع حكمها غير مرتبط بحكم الفقرة الاولى ، لمحض كون المدعى عليه الذى نسب اليه الكسب موظف أو من فى حكمه ، وهو بعيد عن ان يتعلق به مراد الشارع الذى أراد أيجاد قرينة عامة فى حق المدعى عليه حتى لا تكلف سلطة الاتهام مئونة تقديم الدليل على مصدر الزيادة فى ثروته الامر الذى قد يعجزها اثباته خصوصا وان لقانون الكسب غير المشروع أثرا رجعيا ينعطف الى أول سبتمبر سنة ١٩٣٩ حين لم يكن يتوقع أحد من الموظفين أو من فى حكمهم أنه سيجىء وقت يسأل فيه عن مصادر ايراده ـ والمراد بالمصدر عموم المورد المالى دون تفاصيل أسبابه ودقائق اسانيده •

(نقض جنائى ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٦٥ • ونقض جنائى ٨ أكتوبر سنة ١٩٧٢) واذ كان ذلك ـ وكان الثابت من مدونات الحكم المطعون عليه ، ان المحكمة قد ألقت بعبء أثبات المصدر غير المشروع بالزيادة فى ذمة المتهم المالية على عاتق سلطة الاتهام خلافا للمقرر قانونا طبقا للتفسير الفائت ، ضاربة الصفح عن أقرار المتهم بتحقيقات المدعى العام الاشتراكى المقيدة برقم ٢ لسنة ١٠ ق حراسات المنضمة للدعوى ، والثابت فيه ـ الاقرار ـ عجزه عن أثبات مصدر الزيادة الكبيرة الطارئة فى ثروته ، والتى تتناسب مع موارده ، دون أن تطالبه باثبات مصدرها ، ثم تركن فى ذات الوقت الى اقواله المجردة ؛ والمرسلة فى تبرير أوجه الانفاق آخذه من تلك الاقوال دليلا على صحتها ، دون أن تكلف نفسها حتى مجرد الرجوع الى المستندات التى ذخرت بها الدعوى ، فان الحكم وقد أنحدر الى ذلك ، وأسقط من اعتباره القرينة القانونية العامة على أن الزيادة الطارئة فى أموال المتهم ، والتى عجز عن أثبات مصدرها ـ على ما ورد بتحقيقات المدعى العام الاشتراكى ـ أنما تمثل كسبا غير مشروع ، يكون قد أخطأ فى تطبيق القانون وتأويله •

أصل مقيد بأن يكون وليد المنطق
ويشار بتوافره فى أسباب الحكم

✻ ـ الوجه : القصور فى التسبيب :

لما كان الاصل أن المحكمة حرة فى اقتناعها وغير ملزمة ببيان

علة اقتناعها ، غير أن هذا الاصل مقيد بان يكون اقتناع المحكمة وليد المنطق وأن تبين فى أسباب حكمها ما يشير الى توافر هذا المنطق ، ذلك ان عدم تسبيب الحكم على نحو كاف يسمح بمراقبة مدى صحة تطبيقه القاعدة القانونية يؤدى الى تخلف الاساس القانونى للحكم ، ويكون الحكم بذلك معيبا بالقصور فى التسبيب،ومن ذلك خلو الحكم مما يفيد أن المحكمة التى أصدرته قد محصت الدعوى وأحاطت بظروفها وبأدلة الاثبات التى قام عليها الاتهام فيها عن بصر وبصيرة ، ولما كان ذلك ـ وكانت واقعةالدعوى المطروحةقدأستمدت كيانهاومعظم أو جلعناصرها من دعوى الاعتداء على المال العام المشار فيها الاتهام للمتهم وآخرين أمام النيابة العامة بما يجعل هذه الدعوى فى حكم الواقع والقانون مصدر رئيسى من مصادر أوراق الدعوى المطروحة ومورد من مواردها وتمثل فى بنيانها دعامة وركيزة قوية ، ومن ثم فان المحكمة وقد اغمضت عينيها حتى عن مجرد ضم التحقيقات التى تجريها النيابة العامة وسكتت عن الاطلاع عليها تكون قد شاءت بارادتها ان تسقط من اعتبارها عنصرا هاما ولازما فى تكوين عقيدتها فى الفصل فى الدعوى المطروحة ، ربما لو وفرته لنفسها ، وهى لاشك قادرة على توفيره ، لكان بالضرورة قد تغير وجه الرأى لديها فى الدعوى المطروحة .

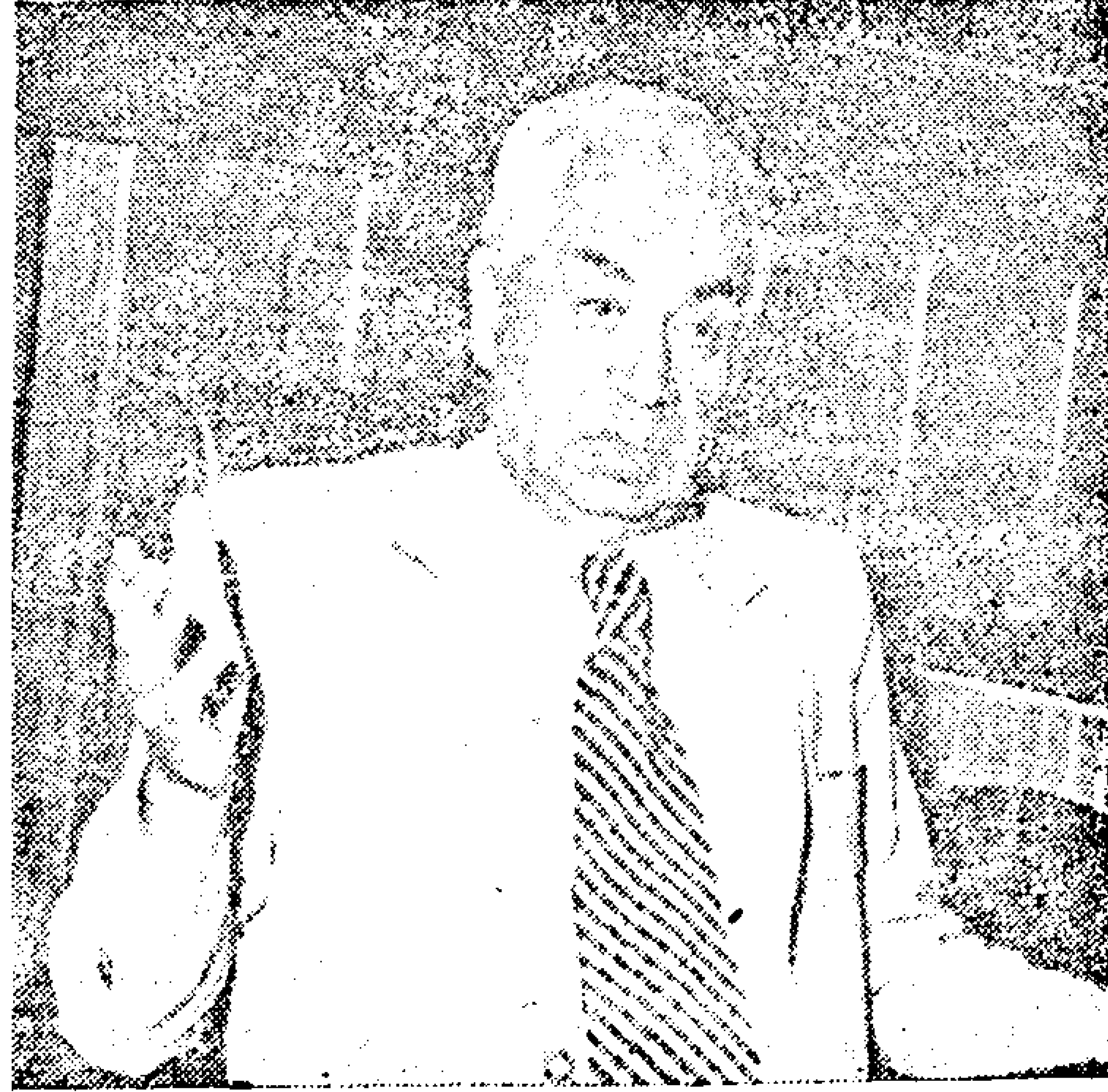
محكمة لم تأمر بضم ملف القضية

ومن عجب ـ أن المحكمة لم تأمر بضم ملف القضية التى يجرى تحقيقها أمام النيابة العامة وأنما طلبت منها فقط ـ وعلى ما جاء بحكمها ـ تقديم التقرير التكميلى لمكتب خبراء وزارة العدل رغم علمها بأن هذا التقرير ليس ألا ورقة من أوراق هذه القضية ، ولا ريب ان هذا الامر يعكس حقيقة أدراكها ووعيها باهمية الرجوع الى قضية النيابة العامة آنفة البيان وعدها من عناصر التقدير والتقييم فى الدعوى المنظورة ، ومن ثم فقد أنحسر عنها بصرها وبصيرتها .

ولا جدال ـ فى أنه لو أنتهى أمر هذه القضية بحكم جنائى بادانة المتهم لوقفنا أمام حالة من حالات التعارض والتناقض فى الاحكام وهو أمر يتأذى به شعور العدالة ويحقق الضير بالصالح العام .

مجـــــــرد اقتراح

النائب العـام بين الاختيـارِ والتعين



المستشار صـلاح الرشيدى النائب العـام



عاطف الحسينى وكيل النائب العـام السابق

(مجـــــــــــرد اقتراح)

النائب العام بين
الاختيـــار والتعين

وفى نهاية ما طرحته هذه القضية من آراء وأفكار وقضايا طرحت تساؤلات هامة وملحة حول أهمية منصب النائب العام فى مصر ؟ وما ينوء به صاحبه من مسئوليات هذا المنصب الخطير ، فهو فى الواقع من وجهة نظرنا مسئولية جسيمة يتحملها كل من تقلد زمام هذا المنصب ، أو مناصب أخرى مماثلة فهى فى الحقيقة مسئوليات جسام ليست شرفية ، ولكن الاساس والقاعدة الصلبة لهذه المسئولية هى الحرص الشديد على تحقيق العدالة فيما شجر بين الناس ، بكل الابعاد والمعايير والمفاهيم القانونية حتى تسترد الحقوت لاهلها مهما كان شأنهم فى هذه الحياة .... فمن واجبات هذا المنصب أنه لافرق بين حاكم أو محكوم أمام قانونه فالجميع سواسيه عند اقرار الحق وابطال الباطل .. ، ولاافلات لظالم أو منحرف ، أو مرتكب لجريمة من الجرائم المستوجبة للعقاب أيا كان نوعها – من سلطان القانون ؟ والذى به يقف صاحب هذا المنصب بالمرصاد بكل أسلحة القانون أمام طغيان الظالمين وأكلة حقوق الناس بالباطل وبدون وجه حق .

ولما كان منصب النائب مسئولية تنوء بها الجبال تجاه هذا الشعب ومصائر أفراده ، فيما شجر بينهم من خلافات ومنازعات ؟ وغيرها من أمور يجب علاجها وحسمها من الناحية القانونية فورا .. فيما يعرض عليه من قضايا تتعلق ببعضهم البعض ، أو تتعلق بالدولة فى مالها العام ، وذلك لاحكام القضية وتضيق الخناق على المستغلين والمحتكرين لأقوات الشعب .. الذين طغت وتطفو رائحتهم الكريهة على السطح فجأة ومن القاع ، وكذلك أيضا للحد من ظاهرة السطو على المال العام .. التى أثرى على حسابها فئة أو شرذمة لم نسمع بها من قبل ؟ وظهرت فجأة فى لمح البصر .. باسبقية الباطل وريادته على أرض هذا البلد الطيب ، حتى أصبحت هذه الفئة فى تعداد المليونيرات بثروات هائلة تحمل أرقاما مالية قد تعجز عن عدها .

حقيقة أنها مسئولية كبرى تلزم من تقلد زماما أن يضرب على أيدى العابثين باقوات هذا الشعب بشدة وبقوة القانون وسلطانه ٠٠ الذى يتساوى أمامه الجميع ٠٠

فمسئولية النائب العام هى مسئولية الراعى لرعيته وقد أشار الاسلام الى هذه المسئولية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وقال أيضا فى حديث آخر (عدل ساعة خير من عبادة الدهر كله) ٠

ومن بين هذا وذاك من تساؤلات عديدة نجد أنفسنا أمام سؤال هام حول منصب النائب وأهميته الخطيرة يفرض نفسه : ما هو موقف النائب العام بين الاختيار واليقين ؟ وما المراد من ذلك ؟ ٠٠ هل الاختيار لهذا المنصب أكثر حركة ومرونة لسرعة التصرف فى كل ما يعرض على النائب العام من قضايا ومشكلات ٠٠ أم التعين ؟!

وحول هذا التساؤل : جاء بقلم الاستاذ عاطف الحسيني وكيل النائب العام السابق والمحامى بالنقض :

بانه يقوم القضاء ــ والنيابة العامة شعبة أصيلة فيه ــ بمهام بالغة الخطورة فى حماية الشرعية وتأكيد سيادة القانون ، والحفاظ على المصالح العامة والخاصة على السواء ٠

ويقتضى قيام القضاء بواجبه فى اعطاء كل ذى حق حقه بانه ألا يكون خاضعا لهيمنة أية جهة قد تكون خصما فى الدعوى ٠

ومن المقرر أن المطالب بحق ينكره عليه خصمه ، لا ملجأ له الا الى الله سبحانه وتعالى ، أو الى خليفة الله فى الأرض ، وهو القضاء ؛ وللقضاء ــ بمقتضى هذه الخلافة ــ ولاية الحكم بين الناس ، والله جل وعلا يقول فى محكم آياته : « يا داود انا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق »

ولا ينبغى بحال أن يلجأ المواطن الى قاضيه فيجده خاضعا لهيمنة خصمه تابعا له ، فيكون كالمستجير من الرمضاء بالنار ، ومن هنا تبدى ضرورة تأكيد حق المواطنين فى استقلال القضاء عن كافة الجهات الاخرى ؛ وعلى رأسها السلطة التنفيذية التى كثيرا ما تكون طرفا فى خصومات مع الأفراد ٠ وقد تحدث كثيرون ــ ومازالوا ــ عن وجوب استقلال القضاء ؛

وعن تحريره من الخضوع للسلطة التنفيذية ، وعددوا صورا لضمان ذلك ؛ أقلهـا أن تكـون للمواطن حق فى ألا يكـون قاضيه مهددا بالعزل من منصبه بغير الطـريق التأديبى ، واذا كانت الدولة قـد كفلت ضمانة عدم العزل بغير الطريق التاديبى لجميع العاملين بالدولة مهما قل مسـتواهم الوظيفى ، فان القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ قد استثنى من ذلك رجال القضاء ، فأجاز عزلهم بغير الطريق التأديبى ـ عدا مستشارى محكمة النقض ـ ودون أى ضمان حقيقى لعدم اساءة استعمال هذه السلطة فى عزلهم ·

أمنهـــا بالعـدل

وهذه الدعوة لتقرير حق المواطنين فى استقلال قضائهم وحيـــدته ؛ ليست مطلبا فئويا للقضاه ، بل هى مطلب شعبى لكل المواطنين ، وليست مجرد حديث نظرى أو اجتهاد فلسفى ، ولكنها صيحة حق ، وضرورة ملحـة وعاجلة من اجل حل مشاكل المجتمع ، ودق لناقوس الخطر ، فالمواطن الذى يشك فى امكان حصوله على ما يعتقده حقا له بالأسلوب الشرعى ، قد يلجأ الى العنف للحصول عليه ، أو للثأر الفردى أو الجماعى ـ لحرمانه منـه ؛ وهذا أمر لا ينبغى بحال السماح به ، سواء تم بصورة فردية أو بشـكل جماعى ، والعدل للناس ضرورة كالمأكل والملبس والمسكن ، بـل بـه تتوافر هـذه الضرورات للناس ، وبغيره لا يمكن أن تتوافر ، وان توافرت ـ جـدلا فلا ضمان لعدالة توزيعها على مستحقيها · وحق المواطنين جميعا فى العدل كحقهم فى استرداد كل شبر من تراب وطنهم المقدس · وقديما طلب أحـــد الولاة من الخليفة أن يمده بجند كثيف لتأمين ولايته من خطر خارجى يتهددها فبعث اليه الخليفة يقول : « أمنها بالعدل » ·

لمن يتبع النائب العام ؟

والى جـانب الكثير الذى قيل ويقــال حول حق المواطنين فى استقلال قضائهم وتحريرهم من التبعية للسلطة التنفيذية ، فان هناك كلمة أفتـح بها الحوار حول طريقة اختيار النائب العام ، وحول قابليته للعزل بغيـر ضمان · فالنائب العـام هو قمة جهاز النيابة العامة ، وهو الموجه لاعضائها وهو صاحب الدعوى الجنائية ·

وفى ظل النصوص القائمة ، يعين النائب العام ويعزل بقـــرار من من السلطة التنفيذية وحدها ، بغير أى ضمان ، ودون الرجوع فى التعيين أو العزل الى أى جهة لاستطلاع رأيها أو أخذ موافقتها ···

وقد شهدنا خلال السبعينات نائبين عامين يعزلان كل منهما من منصبه (فى عامى ١٩٧١ و ١٩٧٨) ونائبين عامين آخرين يعين كل منهما فى منصب آخر قبل انتهاء مدة خدمته (فى عامى ١٩٧٨ و ١٩٧٩) .

وفى مباشرة النائب العام لمهامه ، فان المادة ١٢٥ من القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ تخضعه صراحة لتبعية وزير العدل ، كما تجعل للوزير حق الرقابة والاشراف على النيابة العامة وعلى جميع أعضائها ، ووزير العدل بحكم منصبه رجل سياسى وعضو فى الحكومة وفى جهاز السلطة التنفيذية ، ورئاسته للنائب العام تجعل الأخير مرؤوسا كذلك لرؤساء وزير العدل فضلا عن تبعيته بالضرورة لمن عينوه ولمن يملكون عزله فى أى وقت بغير أى ضمان .

واذا كان البعض يذهب الى أن من يشغل منصب النائب العام وهو مكبل بهذه التبعية ومحاط بتلك القيود ، لابد أن يكون بطلا أسطوريا ليستطيع الحفاظ على حياده ويحول دون تدخل السلطة التنفيذية فى أمانة الدعوى الجنائية التى يحملها ، فاننى - ودون حاجة الى الاستطراد فى مناقشة هذا الرأى - أرى أن النصوص القانونية يجب أن تكفل لكل من يشغل منصب النائب العام - وبغير تطلب قدرات غير عادية فيه - أن يتحمل أمانة منصبه ، وأن يكون بحق حارسا للشرعية ، حفيظا على سيادة القانون ، وعلى حقوق المواطنين .

تعديل قانون السلطة القضائية

ولهذا ، وللحفاظ على الطابع القضائى البحت لمنصب النائب العام ، فانه يجب تعديل قانون السلطة القضائية بالنص فيه على أن يكون شغل منصب النائب العام بطريق الندب من بين المستشارين أو من فى درجتهم ، ولمدة سنتين قابلة للتجديد ، وأن تتولى الجمعية العامة لمستشارى محكمتى : النقض واستئناف القاهرة اختيار من يندب لشغل هذا المنصب وتجديد ندبه أيضا .

واذا لم يتحقق هذا التعديل ، فلا أقل من النص على أن يكون تعيين النائب العام أو عزله بعد موافقة الجمعية العامة لمستشارى محكمتى النقض واستئناف القاهرة ، وعلى حظر توليه أى منصب سياسى أو تنفيذى أو شغله أى وظيفة فى الحكومة أو القطاع العام لمدة خمس سنوات تالية على انتهاء خدمته ، منعا لمحاولات التأثير أو الاغراء ، ولدرء أية شبهة تلحق بمنصبه الجليل .

حصانة النائب العام وضمانات المواطنين

وليس من شك فى أن تحصين منصب النائب العام على هذا النحو سوف ينعكس بأثره على كل أعضاء النيابة العامة ، ومن ثم على اكتمال صورة الرسالة التى يضطلعون بها فى حماية الشرعية وتأكيد سيادة القانون . واذا كان ما تقدم لا خلاف على أهميته ، ويعلم الكافة أثره على سير الدعوى الجنائية التى يتعين أن تستهدف الحق والعدل دون سواهما ، ولا تنحرف فى الوسيلة أو الغاية تحت تأثير رغبة أو رهبة يتعرض لهما النائب العام باعتباره الأمين على تلك الدعوى ، وكانت الأمثلة التى حدثت بالفعل ، أو يمكن أن تحدث ، ماثلة تنطق بخطورة الأمر وفداحة آثاره ، وتهدد كل مواطن شريف فى يومه وغده بظلم لا يستطيع له دفعا ، فانه لامناص من أن يقول رجال القضاء ورجال القانون كلمتهم فى الطريقة المثلى لاختيار من يشغل منصب النائب العام ، وليكون من يشغله أمينا بحق على الدعوى الجنائية الموكولة اليه .

سنوات عصيبه وحصانة النائب العام

وأدعو الله سبحانه وتعالى ألا تلقى هذه الدعوة للحوار ذات المصير الذى لقيته دعوة تحمل جوهر الفكرة التى أطلقها من قبل الأستاذ المستشار محمد عبد السلام النائب العام السابق فى كتاب أصدره فى منتصف السبعينات أسماه « سنوات عصيبة » روى فيه ذكرياته عن السنوات التى قضاها فى منصب النائب العام وما عاناه من ضغوط كانت تمارس من وزيرالعدل ومن الحكومة تدخلا فى أدائه لرسالته ، ولما استشعروا عدم استجابته لغير ضميره وسلطان القانون أقصوه من منصبه وكما قال فى كتابه بالحرف الواحد « ... انه كان يهم الحكومة فى ذلك الوقت أن يتولى منصب النائب العام من يذعن اذعانا كاملا لتوجيهاتها ... »

وقد ختم النائب العام السابق كتابه بقوله « أرجو أن يطرح للبحث تحصين منصب النائب العام لخطورته بجعله مستشارا منتدبا من محكمة النقض أو احدى محاكم الاستئناف على أن يكون ترشيحه من الجمعية العمومية لمحكمته بناء على طلب وزير العدل وبشرط اقرار مجلس القضاء لهذا الترشيح وعلى أن يكون الندب لمدة محددة قابلة للتجديد »

نداء عاجل لصياغة مجتمع النقاء والطهارة

واذا كانت قد مضت سنوات على صدور كتاب السيد النائب العام السابق دون أن يستجيب لدعوته أحدا وكان تعديل قانون السلطة القضائية ـ بما يحفظ استقلال القضاء ـ أمرا مطروحا فى الشهور الأخيرة وتدارسته العديد من اللجان القضائية وانتهت فيه الى اقتراحات محددة ،

فما أحوجنا فى هذه الآونة ونحن نتطلع الى صياغة مجتمع جديد ركائزه النقاء والطهارة ، والسعى الجاد الى العمل المخلص على تحصين منصب النائب واعطاء الامر ما هو جدير به من جدية واهتمام .

والله ولى التوفيق



نقابة المهن العلمية
ش سعد زغلول المتفرع من الألفي ـ القاهرة
تليفون ٩٠٦٢٠٥ ـ ٩٠١٢٦٥

السيد الأستاذ الدكتور عبد العزيز سليمان

تحية طيبة وبعد :

فيشرفني أن أنقل إلى سيادتكم تأكيد مجلس نقابة المهن العلمية بالاستمرار في الوقوف إلى جانبكم دفاعا عن الحق والعدل وإننا جميعا على ثقة كاملة بعدالة القضاء المصري، وبكم رائدا علميا قضى حياته في محراب العلم والبحث العلمي بكل التفاني والاخلاص .

وتؤكد النقابة كذلك على استعدادها التام ـ وفاء بالتزاماتها في الاسهام في تحمل الأعباء التي يتطلبها الدفاع في القضية المطروحة ـ الأمر الذي سبق أن عرض على سيادتكم بمعرفة السيد وكيل أول النقابة بالنيابة عنها .

هذا والنقابة على استعداد تام لبذل كل جهد ممكن لمتابعة انهاء كل ما يترتب على هذا الموقف من آثاره حتى تعودوا سيرتكم الأولى في خدمة العلم والوطن .

ويشرفني أن أنقل لسيادتكم تمنيات النقابة وتمنياتي الشخصية بأن يسبغ الله عليكم نعمة الصحة والعافية .

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام ...

نقيب العلميين

(دكتور مصطفى كمال حلمي)

١٩٨٤/٢/٢٨

[illegible]

لا يزال ملف القضية مفتوحاً

ان هذا الكتاب أول فصول القضية فى مراحلها الأولى فمازالت هناك فصول أخرى أمام القضاء لم تكتمل .. ولنا جولة جديدة نحو توثيقها من خلال المتابعة لأحداثها التى لم تنته بعد .....!!

ومازال ملف القضية مفتوحا ينتظر الكلمة النهائية فيها .. وسوف نقدمها باذن الله تعالى فى الجزء الثانى من هذا الكتاب فى طبعة لاحقه بما تسفر عنه النتائج القضائية شاملة ، وفى صورتها الموثقة فى حياد وتجرد . الا فيما يتصل بهذه القضية ، وما سبقها من أحداث ، وصراعات مؤدية اليها ، وكانت المدخل الذى ساقها الى المحاكمات التى تمت ، وما عساه أن يتم الفصل فى فصولها الباقية والمطروحة أمام القضاء المصرى .

وذلك التقديم والعرض لهذا الكتاب ، انما نقصد به التوثيق المرجعى لهذه القضية خدمة منا للقراء الاعزاء فى مختلف المجالات وخاصة من رجال القانون .

وسوف نقدم للقارىء فى الجزء اللاحق أهم ما فجرته القضية حول موضوع الازدواج فى الاختصاصات بين النيابة العامة وجهات التحقيق المماثلة وكذلك أهم الاراء وردود الفعل حولها ، وقرارات الجمعية العمومية لمحكمة النقض وقضاة مصر حول قانون حماية القيم من العيب .

وفى هذا الكتاب مفاجآت جديدة ...
وفى القضية مفاجآت أخرى جديدة ، لم يكشف عنها القناع بعد !! ...
وسوف نقدمها بأذن الله تعالى للقراء والمهتمين بهذه القضية وذلك بوثائق ومستندات خطيرة ...

والله الموفق والهادى الى سواء السبيل نعم المولى ونعم النصير

(فهـــرس الكتاب)

الصفحة

الخطـــأ والتصـويب

* **نبيل عشوش بالعلاقات العامة بمطار القاهرة وليس وزيرا**

المؤلف



أحمد الاسوانى

* المحرر للشئون القضائية والدينية بجريدة الأهرام

* عضو نقابة الصحفين

الغلاف تصميم الفنان :

ناجى كامل

مطبعة وديع ٩ شارع اسماعيل عطية متفرع من ش الدويدار ـ حدائق القبة

(تحت الإعــداد والطبع للمؤلف)

كتب :

※ الاسـلام والود الخفى .

دراسة حول قضية تحديد النسل

وموقف الدين الاسلامى منها

※ الرشوة فى المجتمع المصرى :

دراسة دينية ، نفسية ، فلسفية واحصائية شاملة لقضايا الرشـوة التى صدرت فيها أحكام قضائية من محاكم مصر

※ مسـاجد لهـا تاريـخ :

※ [دراسة دينية تاريخية لمساجد آل البيت بمصر] :

« ومجمــوعة روايات قصــــــيرة »

※ ـ ولم تنته القضية بعـد ؟!

※ ـ فتـاة تبحث عن المجهول !!

※ ـ صراع القبـــــائل !!

※ ـ دمعتــــــــان !!

※ ـ المتســـــلط !!

※ ـ وكانت أمنية لم تكتمل ؟!

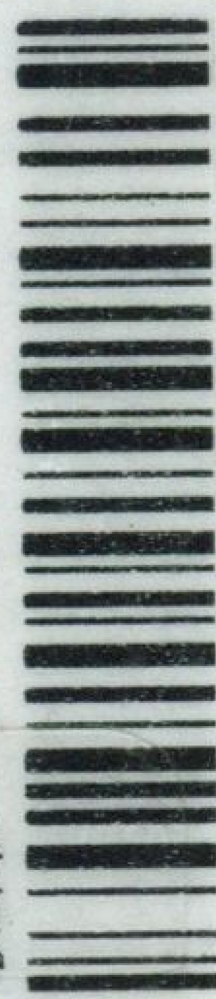
رقم الايداع بدار الكتب المصرية

٢٥٩٥ / ١٩٨٢م

فى هذا الكتاب

- وقائع جديدة لم تنشر لقصة الصراع الخفى حول أهم قضايا العصر .
- كشف النقاب عن الشخصيات التى كانت وراء الكواليس وحركت القضية .
- صور لوثائق هامة بالأسماء والتوقيعات .
- أبحاث قانونية ومرافعات شغلت الرأى العام
- أهم ما فجرته القضية حول موضوع الإزدواج فى الإختصاصات بين النيابة العامة وجهات التحقيق الأخرى .
- آراء وردود فعل .
- قرارات الجمعية العمومية لمحكمة النقض وقضاة مصر حول قانون حماية القيم من العيب .

الثمن ١٥٠ قرشا


Bibliotheca Alexandrina
15223403